

باب أي المضاف إلى الموصول^(١)

الغرض فيه :

أن يُبيّن ما يجوز في أي المضاف إلى الموصول مما لا يجوز^(٢).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوز في أي المضاف إلى موصول؟ وما الذي لا يجوز؟ ولم ذلك؟.

ولم لا يجوز أن يضاف إلى موصول إلا على تقدير الضمير في : أيهم ؟^(٣).

[وما حكم : أي من رأيت أفضل^(٤)؟ ولم وجب أنه منزلة : أيهم أفضل؟ وأي القوم أفضل؟]^(٥).

وما حكم : أي الدين رأيت أفضل^(٦)؟ وهل يجوز : أي الذي^(٧) رأيت أفضل؟ على طريق الجنس؟.

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا باب أي مضافاً إلى مالا يكمل اسماء إلا بصلة . انظر : الكتاب ١ / ٣٩٩ (بولاقي ، ٤٠٤ / ٢ هارون).

(٢) ذكر سيبويه في الباب صور إضافة (أي) إلى الاسم الموصول ، وبين أحكامها ، ثم تحدث عن تذكير أي وتأنيتها.

(٣) هذا السؤال مبني على قول سيبويه : « فكأنك قلت : أي القوم أفضل . وأيهم أفضل » ، قوله : « فكأنك قلت أيضاً : أي القوم أفضل ، وأيهم أفضل » وقوله : « فكأنك قلت : أي القوم نكرمه ؟ وأيهم نكرمه ؟ » وقوله : « فإن جعلت الكلام خبراً فهو محال ؛ لأن لا يحسن أن يقول في الخبر : أيهم نكرمه ». الكتاب ١ / ٣٩٩ - ٤٠٠ (بولاقي ، ٤٠٤ / ٢ هارون).

وقد رد سيبويه هذا الضابط بعد كل مثال .

(٤) في الكتاب المطبع : اضرب أي من رأيت أفضل . الكتاب ١ / ٣٩٩ (بولاقي ، ٤٠٤ / ٢ هارون) . وما أثبته الشارح موافق لما في : شرح السيرافي ٣ / ١٧٢ ب .

(٥) ساقط من : ب .
والسؤال عن قول سيبويه : « فمن ذلك قوله : اضرب أي من رأيت أفضل ، فمن كمل اسماء برأيتها ، فصار منزلة القوم ، فكأنك قلت : أي القوم أفضل ، وأيهم أفضل ». الكتاب ١ / ٣٩٩ - ٤٠٠ (بولاقي ، ٤٠٤ / ٢ هارون) .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وكذلك : أي الدين رأيت في الدار أفضل ». الكتاب ٢ / ٤٠٤ . وهذه العبارة لم ترد في طبعة بولاقي .

(٧) ب : الدين .

وَمَا حُكْمُ : أَيُّ الَّذِينَ رأَيْتَ فِي الدَّارِ أَفْضَلُ ؟ وَهَلْ يَحُوزُ ذَلِكَ عَلَى الْاسْتِفَاهَامِ
وَالصَّلَةِ ، كَائِنَكَ قُلْتَ : أَيُّهُمْ فِي الدَّارِ أَفْضَلُ ؟ أَيُّ : الَّذِينَ فِي الدَّارِ أَفْضَلُ ؟^(١).
وَمَا حُكْمُ : أَيُّ مَنْ فِي الدَّارِ رأَيْتَ أَفْضَلَ ؟ وَمَا مَوْصِعُ : فِي الدَّارِ ، هُنَّا ؟ وَمَا
الْعَالِمُ فِيهِ ؟ وَهَلْ تَقْدِيرُهُ : أَيُّهُمْ رأَيْتَ أَفْضَلَ ؟^(٢).
وَهَلْ يَحُوزُ فِيهَا : أَيُّ مَنْ فِي الدَّارِ رأَيْتَ أَفْضَلُ ؟ ، كَائِنَكَ قُلْتَ : أَيُّهُمْ أَفْضَلُ ؟^(٣).
وَمَا حُكْمُ : أَيُّ مَنْ إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ نُكْرِمُهُ^(٤) ؟ وَلِمَ كَانَ تَقْدِيرُهُ : أَيُّهُمْ
نُكْرِمُهُ ؟^(٥).
[وَهَلْ يَحُوزُ : أَيُّ مَنْ إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ نُكْرِمُ ؟ وَلِمَ كَانَ تَقْدِيرُهُ : أَيُّهُمْ
نُكْرِمُ ؟]^(٦).
وَلِمَ لَا يَحُوزُ أَنْ تَكُونَ أَيُّ فِي هَذَا بَعْنَى : الَّذِي ؟ وَهَلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْكَلَامَ نَاقِصٌ

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وتقول : أَيُّ الَّذِينَ رأَيْتَ فِي الدَّارِ أَفْضَلُ ؟ لِأَنَّ رأَيْتَ مِنْ صَلَةِ الَّذِينَ ، وَ(فِيهَا) مَتَّصَلَةً بِرَأْيِتَ ؛ لِأَنَّكَ ذَكَرْتَ مَوْضِعَ الرَّوْيَةِ ، فَكَائِنَكَ قَلْتَ أَيْضاً : أَيُّ الْقَوْمُ أَفْضَلُ ، وَأَيُّهُمْ أَفْضَلُ ؛ لِأَنَّ (فِيهَا) لَمْ تَغِيِّرْ الْكَلَامَ عَنْ حَالِهِ ، كَمَا أَنَّكَ إِذَا قَلْتَ : أَيُّ مَنْ رأَيْتَ قَوْمَهُ أَفْضَلُ ؟ كَانَ بِعِنْزَلَةِ قَوْلِكَ : أَيُّ مَنْ رأَيْتَ أَفْضَلُ ؟ فَالصَّلَةُ مُعْمَلَةٌ وَغَيْرُ مُعْمَلَةٍ فِي الْقَوْمِ سَوَاءً ». الكتاب ٢ / ٤٠٤ - ٤٠٥ (هارون).

وَالْكَلَامُ فِي بُولَاق١ / ٤٠٠، ٤٠٠ مُخْتَلِفٌ اخْتِلَافًا كَبِيرًا.

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : أَيُّ مَنْ فِي الدَّارِ رأَيْتَ أَفْضَلُ ؟ وَذَاكَ لِأَنَّكَ جَعَلْتَ فِي الدَّارِ صَلَةً فَتَمَّ المَضَافُ إِلَيْهِ أَيُّ اسْمًا ، ثُمَّ ذَكَرْتَ رَأْيِتَ ، فَكَائِنَكَ قَلْتَ : أَيُّ الْقَوْمُ رأَيْتَ أَفْضَلُ ؟ وَلِمَ تَجْعَلُ فِي الدَّارِ هَاهُنَا مَوْضِعًا لِلرَّوْيَةِ ». الكتاب ١ / ٤٠٠ (بُولَاق)، ٤٠٥ / ٢ (هارون).

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وتقول : أَيُّ مَنْ فِي الدَّارِ رأَيْتَ أَفْضَلُ ؟ كَائِنَكَ قَلْتَ : أَيُّ مَنْ رأَيْتَ فِي الدَّارِ أَفْضَلُ ؟ ». الكتاب ١ / ٤٠٠ (بُولَاق)، ٤٠٥ / ٢ (هارون).
ب : تَكْرِم.

وَالسُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِبَوِيَّهُ : « وَتَقُولُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ آخَرَ : أَيُّ مَنْ إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ نُكْرِمُهُ ؟ فَهَذَا إِنْ جَعَلْتَهُ اسْتِفَاهَامًا فَإِعْرَابُهُ الرَّفِيعُ ، وَهُوَ كَلَامٌ صَحِيحٌ ؛ مِنْ قَبْلِ أَنَّ : إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ ، صَلَةً لِمَنْ فَكَمَلَ اسْمًا ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : مَنْ إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ بِنْوَةَ فَلَانِ ، كَائِنَكَ قَلْتَ : الْقَوْمُ بِنْوَةَ فَلَانِ ، ثُمَّ أَضَفْتَ أَيَّاً إِلَيْهِ ، فَكَائِنَكَ قَلْتَ : أَيُّ الْقَوْمُ نُكْرِمُهُ ، وَأَيُّهُمْ نُكْرِمُهُ ؟ ». الكتاب ١ / ٤٠٠ (بُولَاق)، ٤٠٥ / ٢ (هارون).

(٤) ساقطٌ مِنْ بِ.

وَالسُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِبَوِيَّهُ : « فِإِنْ لَمْ تُدْخِلِ الْهَاءَ فِي : نُكْرِمُ ، نَصِبَتَ ، كَائِنَكَ قَلْتَ : أَيُّهُمْ نُكْرِمُ ؟ ». الكتاب ١ / ٤٠٠ (بُولَاق)، ٤٠٥ / ٢ (هارون).

بِنَزْلَةٍ : الَّذِي نُكْرِمُهُ ؟ ^(١) .

وَمَا حُكْمُ : أَيَّ مَنْ إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ نُكْرِمٌ تُهِينُ ؟ وَلِمَ كَانَ بِنَزْلَةٍ : الَّذِي نُكْرِمٌ تُهِينُ ؟ ^(٢) .

وَمَا حُكْمُ : أَيَّ مَنْ إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ نُكْرِمٌ تُهِينُ ؟ وَلِمَ كَانَ بِنَزْلَةٍ : أَيُّهُمْ نُكْرِمٌ تُهِينُ ، فِي الْجِزَاءِ ؟ ^(٣) .

وَمَا حُكْمُ : [أَيُّ] ^(٤) مَنْ يَأْتِنَا يُرِيدُ صِلَتَنَا فَنُحَدِّثُهُ ؟ وَلِمَ جَازَ إِذَا كَانَ (يُرِيدُ) فِي مَوْضِعِ الْخَبَرِ ، وَلِمَ يَجُزُّ إِذَا كَانَ فِي مَوْضِعِ الْخَالِ ؟ فَمِنْ أَيْنَ اسْتَحَالَ إِذَا كَانَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ؟ وَلِمَ صَارَ فِيهِ بِنَزْلَةٍ : أَيُّهُمْ فَنُحَدِّثُهُ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْخَالَ فِي صِلَةٍ (مَنْ) ؟ مِنْ أَجْلِ أَنَّ (يَأْتِنَا) يَعْمَلُ فِيهِ ؟ ^(٥) .

/ ٨٠ وَلِمَ لَا يَجُوزُ : أَيُّ مَنْ يَأْتِنَا فَنُحَدِّثُهُ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ بِنَزْلَةٍ : أَيُّهُمْ فَنُحَدِّثُهُ ؟ وَلِمَ جَازَ بِاسْقاطِ الْفَاءِ فِي الْإِسْتِفَاهَمِ ، وَلِمَ يَجُزُّ فِي الْخَبَرِ ؟ ^(٦) .

وَمَا حُكْمُ : أَيُّ مَنْ إِنْ يَأْتِهِ مَنْ إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ يُعْطِهِ تَأْتِهِ يُكْرِمُكَ ؟ وَلِمَ كَانَ بِنَزْلَةٍ :

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه: «فإن جعلت الكلام خبرا فهو محال؛ لأن لا يحسن أن تقول في الخبر: "أيهم نكرمه» . الكتاب ١ / ٤٠٠ (بولاق)، ٢ / ٤٠٥ (هارون).

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه: «ولكنك إن قلت: أَيُّ مَنْ إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ نُكْرِمٌ تُهِينُ ، كَانَ فِي الْخَبَرِ كَلَامًا ، لِأَنَّ أَيُّهُمْ بِنَزْلَةٍ (الَّذِي) فِي الْخَبَرِ ، فَصَارَ نُكْرِمٌ صَلَةً ، وَأَعْمَلْتُ تُهِينُ ، كَائِنَكَ قَلْتَ : الَّذِي نُكْرِمٌ تُهِينُ ». الكتاب ١ / ٤٠٠ (بولاق)، ٢ / ٤٠٦ (هارون).

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وتقول: أَيُّ مَنْ إِنْ يَأْتِنَا نَعْطِهِ نُكْرِمٌ تُهِينُ ، كَائِنَكَ قَلْتَ : أَيُّهُمْ نُكْرِمٌ تُهِينُ ». الكتاب ١ / ٤٠٠ (بولاق)، ٢ / ٤٠٦ (هارون).

(٤) ساقط من: ب.

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وتقول: أَيُّ مَنْ يَأْتِنَا يُرِيدُ صِلَتَنَا فَنُحَدِّثُهُ ، فَيُسْتَحِيلُ فِي وَجْهِ وِيجُوزِ فِي وَجْهِ ... » إلى قوله: «كَائِنَكَ قَلْتَ : أَيُّهُمْ يُرِيدُ صِلَتَنَا فَنُحَدِّثُهُ ، وَفَنُحَدِّثُهُ ، إِنْ أَرَدْتَ الْخَبَرَ ». الكتاب ١ / ٤٠٠ (بولاق)، ٢ / ٤٠٦ (هارون).

وأشير إلى أن في الطبعتين: «... فَنُحَدِّثُهُ ، وَفَنُحَدِّثُهُ إِنْ أَرَدْتَ الْخَبَرَ» برفع الأول ونصب الثاني والصواب العكس؛ لأن وجہ النصب وقوع الفعل في جواب الاستفهام، وجہ الرفع العطف على الخبر: يُرِيدُ صِلَتَنَا.

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وَمَا أَيُّ مَنْ يَأْتِنَا فَنُحَدِّثُهُ ، فَهُوَ مَحَالٌ ؛ لِأَنَّ: أَيُّهُمْ فَنُحَدِّثُهُ ، مَحَالٌ ، فَإِنْ أَخْرَجْتَ الْفَاءَ فَقُلْتَ : أَيُّ مَنْ يَأْتِنِي فَنُحَدِّثُهُ ، فَهُوَ كَلَامٌ فِي الْإِسْتِفَاهَمِ ، مَحَالٌ فِي الْإِخْبَارِ ». الكتاب ١ / ٤٠٠ (بولاق)، ٢ / ٤٠٦ (هارون).

أَيْهُمْ تَأْتِيْكَ رِمْكُ ، وَبِعِنْزَلَةٍ : أَيْ مَنْ إِنْ يَاْتَهُ زِيدٌ يُعْطِيهِ تَأْتِيْكَ رِمْكُ ؟^(١) .
وَلِمَ جَازَ : أَيْهُنَّ فُلَانَةً ؟ بِالْتَّذْكِيرِ مَعَ وَقْوَعِهِ عَلَى الْمَؤْنَثِ الْحَقِيقِيِّ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ
لَأَنَّهُ مِنْهُمْ يُحْمَلُ عَلَى التَّأْوِيلِ ، مَعَ شَبَهِهِ حِرْفَ الْاسْتِفَاهَمِ ؟ وَلِمَ جَازَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي
قَوْلِكَ : كُلُّهُنَّ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِإِخْلَاصِهِ بِالْعُمُومِ كَمَا يَخْلُصُ (بَعْضُ) لِلْخُصُوصِ فِي
قَوْلِكَ : بَعْضُهُنَّ ؟^(٢) .

وَمَا وَجَهَ قَوْلِ بَعْضِ الْعَرَبِ : أَيْتُهُنَّ فُلَانَةً ، وَكُلُّهُنَّ هَنَاكَ ؟^(٣) وَهُلْ هَذَا عَلَى
الْتَّائِيْثِ بِعَلَامَةٍ ، وَالْأَوَّلُ عَلَى التَّائِيْثِ بِغَيْرِ عَلَامَةٍ ، فَالَّذِي بِغَيْرِ عَلَامَةٍ مَحْمُولٌ عَلَى
الْلَّفْظِ ، وَالَّذِي بِعَلَامَةٍ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى ، كَالْقِرَاءَةِ فِي : « وَمَنْ يَقْنَتْ مِنْكُنَّ
لِلَّهِ وَرَسُولِهِ »^(٤) ، فَهَذَا عَلَى الْلَّفْظِ ، وَ« مَنْ تَقْنَتْ »^(٥) بِالْتَّاءِ عَلَى الْمَعْنَى ؟^(٦) .

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : أَيْ مَنْ إِنْ يَاْتَهُ نَعْطِهِ نَعْطِهِ تَأْتِيْكَ رِمْكُ ، وَذَلِكَ أَنَّ مَنْ
الثَّانِيَةِ صَلَّتْهَا : إِنْ يَاْتَنَا نَعْطِهِ ، فَصَارَ بِعِنْزَلَةٍ زِيدٍ ، فَكَانَكَ قَلْتَ : أَيْ مَنْ إِنْ يَاْتَهُ زِيدٌ يُعْطِيهِ تَأْتِيْكَ رِمْكُ ،
فَصَارَ : إِنْ يَاْتَهُ زِيدٌ يُعْطِهِ ، صَلَّةٌ لِمَنْ الْأُولَى ، فَكَانَكَ قَلْتَ : أَيْهُمْ تَأْتِيْكَ رِمْكُ ». الكتاب ٤٠١ - ٤٠٠ / ١ (هارون).
(بولاقي)، ٤٠٦ / ٢ (هارون).

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَسَأَلَتُ الْخَلِيلَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - عَنْ قَوْلِهِمْ : أَيْهُنَّ فُلَانَةً ؟ وَأَيْتُهُنَّ فُلَانَةً ؟ فَقَالَ :
إِذَا قَلْتَ : أَيْ ، فَهُوَ بِعِنْزَلَةٍ كُلُّ ؛ لَأَنَّ كُلَّاً مَذَكُورٌ يَقْعُدُ لِلْمَذَكُورِ وَالْمَؤْنَثِ ، وَهُوَ - أَيْضًا - بِعِنْزَلَةٍ بَعْضٌ ». الكتاب
٤٠١ / ١ (بولاقي)، ٤٠٧ / ٢ (هارون).

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « فِإِذَا قَلْتَ : أَيْتُهُنَّ ، فَإِنَّكَ أَرْدَتَ أَنْ تَوَرَّثَ الْاِسْمَ ، كَمَا أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ - فِيمَا
زَعَمَ الْخَلِيلُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - يَقُولُ : كُلُّهُنَّ مِنْ طَلْقَةٍ ». الكتاب ٤٠١ / ١ (بولاقي)، ٤٠٧ / ٢ (هارون).

(٤) قَامَهَا : « ... وَتَعَمَّلَ صَدِلَّاً تَوَقِّتَهَا آجَرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدَنَا لَهَا يَرْقَا كَحِيرَمَا »
الأحزاب : ٣١.

(٥) قرأ بالباء روح زيد عن يعقوب ، ورويته عن ابن عامر وأبي جعفر وشيبة ونافع .
قال ابن خالويه في إعراب القراءات السابع ١٩٨ / ٢ : « وَإِنَّمَا ذَكَرَتْ هَذِهِ الْحُرْفَ لِأَنَّ أَبَا حَاتِمَ السَّجْسَتَانِيَّ رَوَى
فِي الشَّدْوَذَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَشَيْبَةَ وَنَافِعَ بِالْبَاءِ « مَنْ تَقْنَتْ »^(٦) هُوَ صَوَابٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، خَطَأٌ فِي الرِّوَايَةِ ».
وانظر : مختصر ابن خالويه ١٢٠ ، المبسوط ٣٥٧ ، البحر الحيط ٤٧٣ / ٨ .

الجواب عن الباب الأول^(١):

الذي يجوز في (أي) الذي لا يصلح فيه البناء إجراؤه على الإعراب إذا أتى على التمام^(٢).

ولا يجوز فيه - إذا كان على التمام ، لم يُحذف منه شيء - البناء ؛ لأنَّه ليس له بحقِّ الأصلِ ، ولا الشَّبَه ؛ إذْ أصلُه الإعراب^(٣) ، ولم يُحذف منه شيء ، فيصير بمنزلة بعضِ الاسمِ .

وتقولُ : اضْرِبْ [أَيْهُم]^(٤) هو أَفْضَلُ ، فهذا لا يجوز فيه البناء بِإِجْمَاعٍ ، ولكن يُنْصَبُ عَلَى : اضْرِبْ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ ، ويُجَوزُ فِيهِ الرَّفْعُ عَلَى الْحَكَايَةِ فِي مَذَهَبِ الْخَلِيلِ^(٥) ، ولا يجوزُ عَلَى تَعْلِيقِ الْفِعْلِ فِي مَذَهَبِ يُونُسَ ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا شَدَّ مَعَ الْحَذْفِ^(٦) . وتقولُ : اضْرِبْ أَيْهُمْ كَانَ أَفْضَلَ ، واضْرِبْ أَيْهُمْ أَبُوهُ زِيدٌ ، فَكُلُّ هَذَا عَلَى قِيَاسٍ وَاحِدٍ ؛ لِأَنَّهُ تَمَامٌ ، لم يُحذفْ مِنْهُ شَيْءٌ^(٧) .

ويُجَوزُ : اضْرِبْ أَيْهُمْ قَائِلٌ لَكَ شَيْئًا ، بِالنَّصْبِ^(٨) عَلَى مَذَهَبِ بَعْضِ الْعَرَبِ الَّذِي يَقُولُ : مَا أَنَا بِالَّذِي قَائِلٌ لَكَ شَيْئًا .

(١) يعني باب أي الذي لا يصلح فيه البناء.

(٢) انظر : الكتاب ٤٠٣ / ٢ ، شرح السيرافي ١٧٢ / ٣ ، التعلقة ١٠٦ / ٢ ، المرتجل ٣٠٨ .

(٣) إنما أعرَبَت أي حملًا على نقِيضها ، وهو كُلُّ . ولعل مراد الشارح أنَّ الأصل في الأسماء الإعراب . انظر : الأغفال ١٠١٠ - ١٠٠٨ / ٢ .

(٤) ساقط من : ب .

(٥) انظر ما تقدم في ص : ٧٠٨ .

(٦) يعني أنَّ تَعْلِيقَ فعل غير قلبي - على مَذَهَبِ يُونُسَ - خاصٌ بِحَذْفِ صَدْرِ الصلة . وانظر ما تقدم ص : ٧٠٩ .

(٧) انظر : الكتاب ٤٠٣ / ٢ .

(٨) هذا الضبط موافق لما في : طبعة بولاق ١ / ٣٩٩ ، ومقتضاه أنَّ المقيس إعرابُ أَيْهُمْ ، والمقيس عليه حذف صدر الصلة مع الذي وكان سببِه قد نصَّ على أنَّ ضابط إعراب أَيْهُمْ هو حسن وقوع الذي موقعها . انظر : الكتاب ٤٠٣ / ٢ .

أما في طبعة هارون ٢ / ٤ ؛ ف جاء المثال هكذا : اضْرِبْ أَيْهُمْ قَائِلٌ لَكَ شَيْئًا ، بِضْمِنَ أَيْهُمْ . ومقتضى هذا الضبط أن يكون حذف صدر الصلة مع الذي المقيس ، وحذفه مع أَيْهُم المقيس عليه .

وَلَا يَحْسُنُ عَلَى هَذَا : مَا أَنَا بِالذِّي مُنْطَلِقٌ ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ إِذَا طَالَ فَهُوَ أَحْمَلُ
لِلْحَذْفِ ؛ لِأَنَّهُ أَحَقُّ بِالتَّخْفِيفِ ، / ٨٠ بِمَعِ الْبَيَانِ الَّذِي يَتَضَمَّنُهُ بِطُولِهِ^(١) .

(١) انظر : الكتاب ٢/٤٠٤ ، الشعر ٤٠٢/٢ ، شرح الجمل ١/١٨٣ .

وأشير إلى أن حذف صدر صلة (الذي) جاء في بعض القراءات الشاذة كقراءة يحيى بن يعمر وابن أبي إسحاق : ﴿قَمَّا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ الأنعام : ١٥٤ . انظر : البحر الخيط ٤/٦٩٤ .
وانظر : الأغفال ١/٥٤٨ ، المحتسب ١/٦٤ ، التبصرة ١/٥٢٣ ، شرح المفصل ٣/١٥٢ .

الجواب عن الباب الثاني^(١) :

الذي يجوز في (أي) المضاف إلى موصول إجراؤه على تقدير : أيهم^(٢) ، ولا يجوز أن تختلط الصّلات ، فتُجعل صلة الأوّل أوّل الصّلات ، وصلة الثاني ثانٍ الصّلات ، بل تُجعل صلة الثاني أوّل الصّلات ، وصلة الأوّل ثاني الصّلات ، فتأمل هذا ، فإنّ عليه مداراً الأمر .

وإذا اجتمع موصولان أو أكثر بُدئ بالموصول الأخير ، فقدّر بمنزلة الاسم الواحد ، ثمّ الذي يليه ما قبله ؛ لأنّ الكلام يصح بذلك ؛ من أجل أنّه مع صلته في موضع الاسم المفرد ، فإذا رفع مع صلته ، وجعل في موضعه الاسم المفرد ؛ اتضّح المعنى ، وبأن علّ الإعراب على هذا الترتيب^(٣) .

وتقول : أي من رأيت أفضّل ؟ ، وتقديره : أيهم أفضّل ؟^(٤) .

وتقول : أي الدين رأيت أفضّل ؟^(٥) ، ويجوز : أي الذي^(٦) رأيت أفضّل ؟ إذا كان (الذي) على طريق الجنس ، ولا يجوز إذا كان على جهة العهد ؛ لأنّه بمنزلة : أي زيد أفضّل ؟^(٧) .

وتقول : أي الدين رأيت في الدار أفضّل ؟ ، فأي - هنا - تصّلح أن تكون

(١) يعني باب أي المضاف إلى الموصول .

(٢) ليس هذا التقدير بلازم ، بل يجوز أن يقع موقع الضمير اسم تصلح إضافة أي إليه ، وهو مادل على تعدد . قال

سيويه : « فكأنك قلت : أي القوم أفضّل ، وأيهم أفضّل ». الكتاب / ٢٤٠ .

وانظر : المقتضب / ٢٩٤ ، ٢٩٨ ، شرح السيرافي / ٣ ١٧٢ ب ، المسائل المشورة ١٢٥ .

(٣) انظر : المقتضب / ٢ ، ٢٩٦ ، ١٣٠ / ٣ ، الأصول / ٢ ٣١٨ .

(٤) أي في هذا المثال استفهامية ، وأفضّل خبرها ، ولا يصح أن تكون موصولة ، لأنّ الكلام يكون ناقصاً ، ذلك أنّ أفضّل إن جعل خبراً لأي خلا الكلام من الصّلة ، وإن جعل خبراً لمبدأ محنوف والجملة صلة خلا الكلام من خبر أي . وانظر : شرح السيرافي / ٣ ١٧٢ ب .

(٥) أي في هذا المثال - أيضاً - استفهامية ، ولا يصح أن تكون موصولة ؛ لما سبق في المثال السابق .

(٦) ب : الدين .

(٧) إنما امتنع هذا ؛ لأنّ أيّاً لا تضاف إلى المفرد . انظر : الأغفال ١ / ٢٤٨ .

استفهاماً إذا كان : في الدار، ظرفاً للرؤبة^(١) فإن لم يكن ظرفاً للرؤبة ؛ كانت موصولة، كأنك قلت : أيهم في الدار أفضل ، بمنزلة الذين في الدار أفضل^(٢).
 وتقول : أي من في الدار رأيت أفضل ؟ كأنك قلت : أي من في الدار رأيت أفضل ؟ جعلت : في الدار ، ظرفاً للرؤبة^(٣) رفعت ، فقلت : أي من في الدار رأيت أفضل ؟ كأنك قلت : أيهم أفضل ؟^(٤) ، وفي أحد الوجهين^(٥) يكون العامل في الظرف : رأيت ، وفي الوجه الآخر^(٦) يعمل فيه الاستقرار .
 وتقول : أي من إن يأتنا نعطيه نكرمه ؟ ، كأنك قلت : أيهم نكرمه ؟^(٧) .
 وتقول : أي من إن يأتنا نعطيه نكرم ؟ كأنك قلت : أيهم نكرم ؟^(٨) ، ولا يجوز في هذا أن يكون بمعنى : الذي ؛ لأن الكلام ناقص بمنزلة : الذي نكرم .
 وتقول : أي من إن يأتنا نعطيه نكرم تهين ، كأنك قلت : أيهم نكرم / ٨١ تهين ؛ أي : الذي نكرم تهين^(٩) .
 وتقول : أي من إن يأتنا نعطيه نكرم تهين ، كأنك قلت : أيهم نكرم تهين ، فهذا

(١) إذا كان في الدار ظرفاً للرؤبة لم يصلح أن تكون أي موصولة ؛ لأن الكلام يكون فيه النقص المتقدم في المثالين السابقين . وانظر : شرح السيرافي ١٧٢/٣ ب .

(٢) يكون - حينئذ - في الدار صلة أي ، وأفضل خبرها .

(٣) إذا نصب أي مفعولاً به لرأيت فهي استفهامية ، وأفضل حال أو مفعول ثان ، ولا يصح أن تكون موصولة ؛ لأن الصلة لا تعمل في الموصول . وانظر : الكتاب ٤٠٥ / ٢ ، شرح السيرافي ١٧٢/٣ ب .

(٤) أ ، ب : مروية .

(٥) إنما امتنع النصب مع جعل في الدار ظرفاً للرؤبة ؛ لأن رأيت تصبح صلة من ، والصلة والموصول بمنزلة اسم واحد ، وأي مضافة إلى من ، فلم يعمل فيها بعض ما أضيفت إليه .
 وعلى هذا الوجه تكون أي استفهامية ، وهي مبتدأ ، والخبر أفضل .
 انظر : الكتاب ٤٠٥ / ٢ ، شرح السيرافي ١٧٢/٣ ب .

(٦) وهو رفع أي .

(٧) هو نصب أي .

(٨) أي في هذا المثال لا تكون إلا استفهامية . انظر : الكتاب ٤٠٥ / ٢ ، شرح السيرافي ١٧٢/٣ ب - ١٧٣ ، المسائل المنشورة ١٢٤-١٢٥ .

(٩) انظر : الكتاب ٤٠٥ / ٢ ، شرح السيرافي ٣ / ١٧٣ .

(١٠) انظر : الكتاب ٤٠٥ / ٢ - ٤٠٦ ، شرح السيرافي ٣ / ١٧٣ .

جزءٌ^(١).

وتقولُ : أيٌّ منْ يأتينا يُريدُ صِلَتَنا فَنُحَدِّثُه ، فهذا يجوزُ في الاستفهام إذا كان (يُريدُ) في مَوْضِعِ الْخَبَرِ ، كأنك قلتَ : أيُّهُمْ يُريدُ صِلَتَنا فَنُحَدِّثُه ؟ .

ولايُجوزُ إذا كان (يُريدُ) في مَوْضِعِ الْحَالِ ؛ لأنَّه يصيرُ بِمِنْزَلَةِ : أيُّهُمْ فَنُحَدِّثُه وهذا لا يجوزُ عَلَى وَجْهٍ مِّنَ الْوَجْوهِ^(٢) .

ولايُجوزُ : أيٌّ منْ يأتينا فَنُحَدِّثُه ؟ ؛ لأنَّ الْكَلَامَ ناقصٌ ، كأنك قلتَ : أيُّهُمْ فَنُحَدِّثُه ؟^(٣) ، [فِإِنْ أَسْقَطْتَ الْفَاءَ ؛ جازَ في الاستفهام ، كأنك قلتَ : أيُّهُمْ فَنُحَدِّثُه ؟]^(٤) .

وتقولُ : أيٌّ مَنْ إِنْ يأته مَنْ إِنْ يأتنا نُعْطِه يُعْطِه تَأْتِ يُكْرِمْكَ ، ففي الْكَلَامِ موصولان ، تبدأ بالأخير فترفعه من الْكَلَامِ ، وتَضَعُ مَوْضِعَه زِيدًا ، فتقولُ : أيٌّ مَنْ إِنْ يأته زِيدٌ يُعْطِه تَأْتِ يُكْرِمْكَ ، فَتَنْصَبُ أَيَا بِـ تَأْتِ ، وَهُوَ جَزْمٌ عَلَى الْجَزَاءِ ، وَيُكْرِمْكَ جَوَابَهُ ، وَكَلَا الْفَعْلَيْنِ مِنْ مَعْلَقٍ أَيِّ ، كأنك قلتَ : أيُّهُمْ تَأْتِ يُكْرِمْكَ ، إِذَا رَفَعْتَ (مَنْ) الْأُولَى مَعَ صِلَتِهَا ، فَمُنْتَهِي صِلَتِهَا : يُعْطِه ، وَمُنْتَهِي صِلَةِ (مَنْ) الثَّانِيَةِ : نُعْطِه ، فعلى هذا التقدير يصحُّ الْكَلَامُ^(٥) .

وتقولُ : أيُّهُنَّ فُلَانَةً ؟ بِالتَّذْكِيرِ عَلَى الْلُّفْظِ ، وأيُّهُنَّ فُلَانَةً ؟ بِالتَّأْنِيَةِ عَلَى الْمَعْنَى ، كما قرئَ : « وَمَنْ يَقْنَتْ مِنْكُنَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » عَلَى لَفْظِ مَنْ ، و « مَنْ تَقْنَتْ »^(٦) بِالتَّأْوِيلِ عَلَى الْمَعْنَى .

وإنما احتمَلَ الْلُّفْظُ التَّذْكِيرَ ؛ لأنَّه مُبْهَمٌ يَصْلُحُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى التَّأْوِيلِ ، كما احتمَلَ ذَلِكَ : مَنْ .

(١) انظر : الكتاب ٤٠٦/٢ ، شرح السيرافي ١٧٣/٣ .

(٢) انظر : الكتاب ٤٠٦/٢ ، شرح السيرافي ١٧٣/٣ أ- ب ، المسائل المنشورة ١٢٥ .

(٣) انظر : الكتاب ٤٠٦/٢ .

(٤) ساقط من : ب . وانظر : الكتاب ٤٠٦/٢ ، شرح السيرافي ١٧٣/٣ أ- ب ، التعليقة ٢/١١٠ .

(٥) انظر : الكتاب ٤٠٦/٢ ، شرح السيرافي ١٧٣/٣ ب ، المسائل المنشورة ١٢٦ .

فَأَمَا قَوْلُهُمْ : كُلُّهُنَّ ؛ فَإِلَّا خَلَاصُهُ لِلْعُمُومِ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ كِيَالْخَلَاصِ بَعْضٌ
لِلْخُصُوصِ ، فَتَقُولُ : بَعْضُهُمْ ، وَبَعْضُهُنَّ ، فَكَذَلِكَ : كُلُّهُمْ ، وَكُلُّهُنَّ .
وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : كُلُّهُنَّ ، فَيُؤْتَنُ عَلَى تَأْنِيَتِ الْمَعْنَى ، وَالتَّذَكِيرُ فِيهِ أَكْثَرُ
لِمَا بَيَّنَا ^(١) .

(١) انظر الحديث عن تذكير أيٍ وكلٍ وتأنيثهما في : الكتاب ٤٠٧ / ٢ ، المقتصب ٣٠٢ / ٢ ، المذكر والمؤنث لابن الأنباري ٢ / ٢٨٨ ، شرح السيرافي ٣ / ١٧٣ ب - ١٧٤ أ ، التعليقة ٢ / ١١٠ ، المسائل المشورة ١٢٦ - ١٢٧ ، البسيط ١ / ٢٨٨ .

بَابُ أَيٌّ [فِي]^(١) الْاسْتِفْهَامُ عَنْ نَكْرَةٍ مَذْكُورَةٍ^(٢)

الغرضُ فِيهِ :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَحُوزُ فِي أَيِّ التِي يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنْ نَكْرَةٍ مَذْكُورَةٍ مَمَّا لَا يَحُوزُ^(٣).

مسائلُ هَذَا الْبَابِ :

/ ٨١ ب ما الذي يَحُوزُ فِي أَيِّ التِي يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنْ نَكْرَةٍ مَذْكُورَةٍ ؟ وما^(٤) الذي لَا يَحُوزُ ؟ وَلِمَ ذَلِكَ ؟.

وَلِمَ لَا تَحُوزُ فِيهَا الْحَكَايَةُ إِلَّا إِذَا اسْتَفْهَمُ بِهَا عَنْ نَكْرَةٍ مَذْكُورَةٍ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِلإِيْدَانِ بِأَنَّهُ قَدْ ذُكِرَتْ نَكْرَةٌ يُحْتَاجُ إِلَى عَمَلِهَا ، وَهِيَ أَحَقُّ بِالْحَكَايَةِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ ؛ لِأَنَّ الْمَعْرِفَةَ تُنْبَئُ عَنِ الشَّيْءِ بِعِينِهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ النَّكْرَةُ ، فَهِيَ^(٥) يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى الإِشَاعَرِ بِأَنَّ الْمُسْتَفْهَمَ عَنْهُ هُوَ الَّذِي ذُكِرَ لِآخِرِهِ ؛ إِذْ كَانَ الاشتِراكُ فِيهَا وَاقِعًا ؟ .

وَمَا الْاسْتِفْهَامُ بِأَيِّ لِمَنْ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا ؟ وَلِمَ جَازَ فِيهِ : أَيَا ؟ وَفِي التَّثْنِيَةِ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ ؛ قُلْتَ : أَيْيَنِ ؟ ، وَفِي الْجَمْعِ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ ؛ قُلْتَ : أَيْيَنِ ؟^(٦) .

وَلِمَ إِذَا أَلْحَقْتَ : يَافْتَى ، فَهِيَ عَلَى حَالِهَا فِي الْحَكَايَةِ وَالزِّيَادَةِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهَا مُعَرَّبَةٌ تَقْتَضِي مِنَ الْبَيَانِ بِهَا مَا لَا يَقْتَضِيَ الْمَبْنِيُّ ؟^(٧) .

(١) تكميلة يقتضيها السياق.

(٢) ترجمة الباب عند سيبويه : هَذَا بَابُ أَيٌّ إِذَا كُنْتَ مُسْتَفْهَمًا بِهَا عَنْ نَكْرَةٍ . انظر : الكتاب ١ / ٤٠١ (بولاق) ، ٢ / ٤٠٧ (هارون) .

(٣) تحدث سيبويه في الباب عن حكم الْحَكَايَةِ بِأَيِّ إِذَا كَانَ اسْتِفَهَامًا عَنْ نَكْرَةٍ أَوْ مَعْرِفَةٍ .

(٤) ب : وَأَمَا .

(٥) أ ، ب : فَهُوَ .

(٦) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُوِيَّهُ : « وَذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا لَوْ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا ؛ قُلْتَ : أَيَا ؟ فَإِنْ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ ؛ قُلْتَ : أَيْيَنِ ؟ وَإِنْ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا ؛ قُلْتَ : أَيْيَنِ ؟ ». الكتاب ١ / ٤٠١ (بولاق) ، ٢ / ٤٠٧ (هارون) .

(٧) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سِيبُوِيَّهُ : « فَإِنْ أَلْحَقْتَ : يَافْتَى ، فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَهِيَ عَلَى حَالِهَا قَبْلَ أَنْ تُلْحَقَ : يَافْتَى ». الكتاب ١ / ٤٠١ (بولاق) ، ٢ / ٤٠٧ (هارون) .

وَمَا الْاسْتِفْهَامُ بِأَيِّ لِمَنْ قَالَ : رَأَيْتُ امْرَأَةً ؟ وَلَمْ جَازْ فِيهِ : أَيْةً يَافْتَى ؟ وَفِي التَّسْنِيَةِ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ امْرَاتَيْنِ ؛ قَلَتْ : أَيْتَيْنِ يَافْتَى ؟ وَفِي الْجَمْعِ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ نِسْوَةً ؛ قَلَتْ : أَيَّاتِ يَافْتَى^(١) ؟ فَلَمْ وَجَبْ أَنْ يَتَّبِعَ فِي إِعْرَابِ النَّكْرَةِ الْمَذَكُورَةِ ، وَفِي تَشْيِيْتِهِ وَجَمْعِهِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ عَلَى الْحَكَايَةِ ، وَلَوْ اسْتَأْنَفَ الْاسْتِفْهَامَ لَمْ يَجُزْ ذَلِكَ ؟

وَمَا الْاسْتِفْهَامُ بِأَيِّ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ ، أَوْ قَالَ : مَرَرْتُ بَعْدَ اللَّهِ ؟ وَلَمْ وَجَبْ فِيهِ الرَّفْعُ ، كَقُولُكَ : أَيِّ عَبْدَ اللَّهِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعْرِفَةَ مُكْتَفِيَّةٌ بِالْبَيَانِ الَّذِي فِيهَا عَنِ الْحَكَايَةِ ، فَيُسْتَأْنَفُ الْاسْتِفْهَامُ عَلَى أَصْلِهِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ إِبْهَامٌ أَنَّ الْمُسْتَفْهَمَ عَنْهُ غَيْرُ الْمَذَكُورِ ، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ ؛ قَلَتْ : مَنْ عَبْدَ اللَّهِ ؟ ، وَلَمْ تَقُلْ : مَنَا ؟^(٢).

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : «إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ امْرَأَةً ؛ قَلَتْ : أَيْةً يَافْتَى ؟ فَإِنْ قَالَ : رَأَيْتُ امْرَاتَيْنِ ؛ قَلَتْ : أَيْتَيْنِ يَافْتَى ؟ فَإِنْ قَالَ : رَأَيْتُ نِسْوَةً ؛ قَلَتْ : أَيَّاتِ يَافْتَى ؟ فَإِنْ تَكَلَّمَ بِجَمِيعِ مَا ذَكَرْنَا مَجْرِرًا جَرْتَ أَيَّاً ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِمَرْفُوعٍ رَفَعْتَ أَيَّاً ؛ لِأَنَّكَ إِنَّمَا تَسْتَفْهِمُ عَلَى مَا وَاضَعَ الْمُتَكَلِّمُ عَلَيْهِ كَلَامَهُ». الكتاب ٤٠١ / ١ (بولاقي)، ٤٠٧ / ٢ (هارون).

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : «قَلَتْ : فَإِنْ قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ ، أَوْ مَرَرْتُ بَعْدَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّ الْكَلَامَ أَنْ لَا تَقُولَ : أَيَّاً ؟ وَلَكِنْ تَقُولَ : مَنْ عَبْدَ اللَّهِ ؟ وَأَيِّ عَبْدَ اللَّهِ ؟ لَا يَكُونُ إِذَا جَسَتْ بِأَيِّ إِلَّا الرَّفْعُ ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ ، أَنْ تَقُولَ : مَنَا ؟». الكتاب ٤٠١ / ١ (بولاقي)، ٤٠٧ / ٢ - ٤٠٨ (هارون).

بَابُ مَنْ فِي الْاسْتَفْهَامِ عَنْ نَكْرَةٍ مَذْكُورَةٍ^(١)

الغرض فيه :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي الْاسْتَفْهَامِ [مَنْ]^(٢) عَنْ نَكْرَةٍ مَذْكُورَةٍ مَمَّا لَا يَجُوزُ^(٣).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوز في الاستفهام [مَنْ]^(٤) عن نَكْرَةٍ مَذْكُورَةٍ ؟ وما الذي لا يجوز ؟
ولم ذلك ؟.

ولم لا يجوز الاستفهام (مَنْ) عن المعرفة على / ٨٢ طريقة الاستفهام عن
نَكْرَةٍ فِي الزِّيَادَةِ ؟^(٥).

ولم كانت النَّكْرَةُ أَحَقُّ بِالزِّيَادَةِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ ؟ وهل ذلك لِتُؤْذِنَ الزِّيَادَةَ بِأَنَّ
الْمُسْتَفْهَمَ عَنْهُ ذَلِكَ^(٦) الْمَذْكُورُ ، وَالْمَعْرِفَةُ تَكْتَفِي بِبَيَانِهَا عَنِ الزِّيَادَةِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ
يَعْرِضُ فِيهَا التَّنْكِيرُ الَّذِي لَا يُعْتَدُ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ عَارِضٌ ؟ .

وما الاستفهام إذا قال القائل : رأيت رجلىن ؟ [ولم جاز فيه]^(٧) : مَنِينِ ؟ .

وفي أَتَانِي رجلاً : مَنَانِ ؟ ، وفي رأيت رجلاً : مَنِينِ ؟ ، وفي رأيت امرأةً : مَنَهُ ؟ ،
وفي رأيت امرأتين : مَنَتِينِ ؟^(٨) .

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا بَابٌ مَنْ إِذَا كُنْتَ مَسْتَفْهَمًا عَنْ نَكْرَةٍ . انظر : الكتاب ١ / ٤٠١ (بولاق) ، ٤٠٨ / ٢ (هارون).

(٢) تكميلة يقتضيها السياق .

(٣) تحدث سيبويه في الباب عن أمور منها : حكم الحكاية بِمَنْ المستفهم بها عن النَّكْرَةِ في الوقف والوصل ، والفرق
بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْحَكَايَةِ بِأَيِّ ، وَمَذْهَبُ يُونُسَ فِي الْحَكَايَةِ بِمَنْ فِي الْوَصْلِ .

(٤) هذه المسألة تحدث عنها سيبويه في الباب التالي .

(٥) ب : وذلك .

(٦) هذا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِبْوَيْهِ : « اعْلَمْ أَنْكُنْ تُشَنِّي مَنْ إِذَا قَلَتْ : رأَيْتُ رَجُلَيْنِ ، كَمَا تُشَنِّي أَيَّاً ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : رأَيْتُ
رَجُلَيْنِ ، فَتَقُولُ : مَنِينِ ، كَمَا تَقُولُ : أَيَّيْنِ ، وَأَتَانِي رجلاً ، فَتَقُولُ : مَنَانِ ، وَأَتَانِي رجَالٌ ، فَتَقُولُ : مَنَهُ ،
إِذَا قَالَ : رأَيْتُ رجلاً ، قَلَتْ : مَنَنِ ، كَمَا تَقُولُ : أَيَّيْنِ . إِنْ قَالَ : رأَيْتُ امرأةً ؛ قَلَتْ : مَنَهُ ، كَمَا تَقُولُ : أَيَّةً
.... إِنْ قَالَ : رأَيْتُ امرأتَيْنِ ؛ قَلَتْ : مَنَتِينِ ، كَمَا قَلَتْ : أَيَّتِينِ ، إِلَّا أَنَّ النُّونَ مَجْزُومَةٌ » . الكتاب ١ / ٤٠١ (بولاق) ، ٤٠٩ - ٤٠٨ (هارون).

ولم سُكَّنَتِ النُّونُ فِي : مَنْتَيْنِ ؟ وَمَنْتَانِ ؟ فِي التَّثْنِيَةِ ، وَحُرِّكَتْ فِي الْوَاحِدِ مِنْ قَوْلِكَ : [مَنَهُ] ^(١) ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِإِيْذَانِ بِأَنَّ الْعَلَمَةَ فِي الْوَصْلِ تَسْقُطُ ، فَجَاءَتْ عَالَمَةً فِي حَشْوِ الْكَلَامِ لَا يَلْزَمُ سُقوطُهَا كَمَا يَلْزَمُ سُقوطُهَا مِنْ آخِرِ الْكَلْمَةِ ؛ لِتُنْبَئِ [عَنْ] ^(٢) التَّأْنِيَتِ ، فَبَنِيتْ لِهَذِهِ الْعِلْمَةِ بَنَاءً بَنْتِ ، وَأَخْتِ ، وَخَرَجَتْ عَنْ طَرِيقَةِ هَاءِ التَّأْنِيَتِ ؟ ^(٣).

وَمَا الْاسْتِفْهَامُ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ نِسَاءً ؟ وَلَمْ جَازْ : مَنَاتِ ؟ ^(٤).

وَمَا الْاسْتِفْهَامُ بِمَنْ إِذَا قَالَ : أَتَانِي رَجُلٌ ؟ وَلَمْ جَازْ : مَنُورٌ ؟ وَفِي رَأَيْتُ رَجُلًا : مَنَا ؟ وَفِي مَرَرَتُ بِرَجُلٍ : مَنِي ؟ وَلَمْ لَحِقَتْ ^(٥) هَذِهِ الزِّيَادَةُ [مَنْ] ^(٦) ، وَلَمْ تَلْحَقْ : أَيِّ ^(٧) ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ أَيَّاً تَسْتَغْنِي بِالْإِعْرَابِ عَنْ هَذِهِ الزِّيَادَةِ الَّتِي هِي حُرُوفُ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ ، وَكَانَ ^(٨) الْوَقْفُ عَلَيْهَا كَالْوَقْفِ عَلَى : زَيْدٍ ، وَعُمَرٍ ، (تَقُولُ : أَيَّاً ^(٩) ، فِي النَّصْبِ) ^(١٠) ، وَأَيِّ ^(١١) ، فِي الرَّفْعِ وَالْجَرِّ كَمَا تَقُولُ : زَيْدٍ ؟ ^(١٢).

(١) تكميلة يقتضيها السياق . والسؤال عن قول سيبويه : « وإن قال : رأيت امرأة ؛ قلت : منه ، كما تقول : أية ؟ ... وإن قال : رأيت امرأتين ؛ قلت : متنين ، كما قلت : أيتین ، إلا أن النون مجزومة ». الكتاب ٤٠١ / ١ (بولاقي) ، ٤٠٩ / ٢ ، ٤٠٨ / ٢ (هارون) .

وأشير إلى أن متنين ضبط بتحريك النون الأولى وتسكين الثانية في الطبعتين ، وهو خطأ سببه ظن الصابطين أن مراد سيبويه بالنون المجزومة النون الثانية ، والحق أنه يريد الأولى . انظر : المقتضب ٣٠٥ / ٢ ، شرح السيرافي ١١٧٥ / ٣ ، التعليقة ١١٢ / ٢ .

(٢) تكميلة يقتضيها السياق .

(٣) يعني : لم يفتح ما قبلها كما يفتح ما قبل تاءِ التأنيث .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « فإن قال : رأيت نساء ؛ قلت : متنات ، كما قلت : أيات ». الكتاب ٤٠١ / ١ (بولاقي) ، ٤٠٩ / ٢ (هارون) .

(٥) ب : أخلفت .

(٦) ساقط من : ب .

(٧) كذا في السختين ، والوجه أن يقول : أيا .

(٨) ب : فكان .

(٩) ب : أي ما .

(١٠) معاد في : ب .

(١١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « إلا أن الواحد يخالف أيا في موضع الجر والرفع ، وذلك قوله : أتاني رجل ، فتقول : من ، وتقول : مررت بـرجل ، فتقول : مـنـي ، فأـيـاـ في موضعـ الجـرـ وـالـرـفـعـ إـذـاـ وـقـفـتـ بـمـنـزـلـةـ زـيـدـ وـعـمـرـ وـ؛ـ وـذـلـكـ لـأـنـ التـؤـرـيـنـ لـأـيـلـحـقـ مـنـ فـيـ الـصـلـةـ ، وـهـوـ يـلـحـقـ أـيـاـ فـصـارـتـ بـمـنـزـلـةـ : زـيـدـ وـعـمـرـ ، وـأـمـاـ مـنـ فـلاـ يـنـوـنـ فـيـ الـصـلـةـ ، فـجـاءـ فـيـ الـوـقـفـ مـخـالـفاـ ». الكتاب ٤٠١ / ١ - ٤٠٢ (بولاقي) ، ٤٠٩ / ٢ (هارون) .

ولم وجَبَ إسقاطُ العلامةِ في (من) في الوَصْلِ ، فَلَا يَثْبُتُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الزياداتِ لِلإِعْرَابِ ، وَلَا لِلتَّشْنِيةِ وَالجَمِيعِ ، وَلَا لِلتَّأْنِيَةِ ، وَلَكِنْ تَقُولُ : مَنْ يَافْتَى ؟ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ^(١) ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ الْوَصْلَ قَدْ أَخْرَجَهُ عَنْ مَحْضِ الْحَكَايَا ، وَصَارَ بِمَنْزِلَةِ الْاسْتِفَهَامِ الْمُسْتَأْنِفِ ، مَعَ أَنَّ [مَنْ]^(٢) مَبْنِيَةً لَا يَجِبُ لَهَا مَا يَجِبُ لِلْمُتَمْكِنِ^(٣) مِنَ التَّصْرِيفِ فِي وِجْهِ الْبَيَانِ بِاِخْتِلَافِ الْعَلَامَاتِ كَمَا يَجِبُ لَأَيِّ فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ ؛ فَلَذِكَ قُلْتَ : أَيْةً يَافْتَى ؟ وَأَيْتَانِ ؟ وَأَيَّاتٍ ؟ فِي الْوَصْلِ ، وَلَمْ يَجُزْ مِثْلُ ذَلِكَ فِي : مَنْ ؟ .

وَلَمْ جَازْ فِي مَذْهَبِ بَعْضِ الْعَرَبِ : مَنَا ، وَمَنِي ، وَمَنُورٌ فِي الْوَاحِدِ ، وَالْاثْنَيْنِ ، وَالجَمِيعِ^(٤) ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِلْاجْتِزَاءِ بِعِلْمِ الْإِعْرَابِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْحَكَايَا ؛ إِذْ كَانَتْ (مَنْ) تَصْلُحُ^(٥) لِلْوَاحِدِ ، وَالْاثْنَيْنِ ، وَالجَمِيعِ عَلَى صِيفَةِ وَاحِدَةٍ كَمَا جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ : ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَأْمِنُ إِلَيْكَ﴾^(٦) ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ : ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَأْمِنُونَ إِلَيْكَ﴾^(٧) ، فَمَرَّةٌ تُحْمَلُ عَلَى الْلُّفْظِ ، وَمَرَّةٌ عَلَى الْمَعْنَى ، وَمَنْ ثَنَى وَجَمَعَ ؛ كَانَ مَذْهُبُهُ أَحْسَنَ ؛ لَأَنَّهُ أَدَلُّ وَأَشْكَلُ عَلَى أَنَّ الْاسْتِفَهَامَ

(١) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سِيبُويَهُ : « وَزَعْمُ الْخَلِيلِ أَنَّ : مَنْهُ ، وَمَنْتَيْنِ ، وَمَنْتَيْنِ ، وَمَنَاتِ ، وَمَنَاتِ ، كُلُّ هَذَا فِي الْصَّلَةِ [مَنْ] مُسْكُنُ النَّوْنَ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ رِجَالًا أَوْ نِسَاءً ، أَوْ امْرَأَةً أَوْ امْرَاتَيْنِ ، أَوْ رِجَالًا أَوْ رِجَالَيْنِ : مَنْ يَافْتَى ؟ وَزَعْمُ الْخَلِيلِ - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ الدَّلِيلَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ : مَنُورٌ ، فِي الْوَقْفِ ، ثُمَّ تَقُولُ : مَنْ يَافْتَى ؟ فَيَصِيرُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ : مَنْ قَالَ ذَاكَ ؟ فَتَقُولُ : مَنْ يَافْتَى ؟ إِذَا عَنِيتَ جَمِيعًا ، كَانَكَ تَقُولُ : مَنْ قَالَ ذَاكَ ؟ إِذَا عَنِيتَ جَمِيعَةً » . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٢ ، ٤٠٩ / ٢ (بُولاق) ، ٤٠٢ / ١ (هارون) . وَمَا يَقُولُ الْمَعْقُوفُينَ زِيَادَةً مِنْ شَرْحِ السِّيرَافِيِّ ٣/١٧٥ ، وَلَا يَصِحُّ الْكَلَامُ دُونَهَا .

(٢) تَكْمِلَةٌ يَقْتَضِيهَا السِّيَاقُ .

(٣) بِ : لِلْتَّمْكِنِ .

(٤) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُويَهُ : « وَحَدَّثَنَا يُونِسٌ أَنَّ نَاسًا يَقُولُونَ أَبْدًا : مَنَا ، وَمَنِي ، وَمَنُورٌ ، عَنِيتَ وَاحِدًا أَوْ اثْنَيْنِ أَوْ جَمِيعًا فِي الْوَقْفِ ... وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ بِمَنْ ؛ لَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ : مَنْ قَالَ ذَاكَ ؟ فَيَعْنَوْنَ مَا شَأْوُا مِنْ الْعَدْ » . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٢ (بُولاق) ، ٤١٠ / ٢ (هارون) .

(٥) بِ : لَا تَصْلُحُ .

(٦) الْأَنْعَامُ : ٢٥ .

(٧) تَعَاهِدُهَا : ﴿... آتَاهُنَّتِ شَتَّى مِنْ أَنْثِيمْ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾ يُونِسٌ : ٤٢ .

عن النَّكِرَةِ المَذْكُورَةِ ؟ .

وَمَا قِيَاسٌ أَيٌّ عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ فِي تَرْكِ عَلَامَةِ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ^(١) ؟ وَلِمَ اسْتَوْتَ حَالٌ : أَيٌّ وَمَنْ ، فِيهِ ؟ وَهُلِ الْعِلْمُ فِي ذَلِكَ وَاحِدَةٌ ، وَهِيَ الْاجْتِزَاءُ بِعِلَامَةِ الْإِعْرَابِ فِي الدَّلِيلِ عَلَى الْحَكَايَةِ^(٢) .

وَمَا وَجَهُ مَذْهَبِ يُونُسَ فِي قَوْلِهِ : مَنَّةٌ يَا فَتِي ، وَمَنَّةٌ ، وَمَنَّةٌ ؟ . وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ قَاسَهُ عَلَى أَيِّ ؟ وَلِمَ اسْتَبَعَدَ هَذَا سَيِّبُويَّهُ ، وَلِمَ يُجِزِّهُ إِلَّا فِي الْفُرْسُورَةِ^(٣) .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٤) :

/ ٨٢ بِأَتَوْا نَارِي فَقُلْتُ مَنُونَ أَنْتُمْ . . . فَقَالُوا الْجِنُّ قُلْتُ عَمُوا ظَلَاماً^(٥) ?

(١) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَيِّبُويَّهُ : « فَمَنْ قَالَ هَذَا قَالَ : أَيَا ، وَأَيَا ، وَأَيَا ، إِذَا عَنِي وَاحِدًا أَوْ جَمِيعًا أَوْ اثْنَيْنِ ، فَإِنْ وَصَلَ نَوْنَ أَيَا » . الْكِتَابُ ٤٠٢ / ١ (بُولَاق)، ٤١٠ / ٢ (هَارُون).

(٢) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَيِّبُويَّهُ : « إِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ مِنْ لَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ : مَنْ قَالَ ذَلِكَ ؟ فَيَعْنُونَ مَا شَأْوَا مِنْ الْعَدْدِ ، وَكَذَلِكَ أَيُّ ، تَقُولُ : أَيُّ يَقُولُ ذَاكَ ؟ فَتَعْنِي بِهَا جَمِيعًا ، وَإِنْ شَاءَ عَنِي اثْنَيْنِ » . الْكِتَابُ ٤٠٢ / ١ (بُولَاق)، ٤١٠ / ٢ (هَارُون).

(٣) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سَيِّبُويَّهُ : « وَأَمَّا يُونُسَ فِي إِنَّهُ كَانَ يَقِيسُ مَنَّهُ عَلَى أَيَّةٍ ، فَيَقُولُ : مَنَّةٌ ، وَمَنَّةٌ ، وَمَنَّةٌ ، إِذَا قَالَ : يَا فَتِي ، وَكَذَلِكَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُولَ إِذَا أَثْرَ أَنْ لَا يُغَيِّرَهَا فِي الصَّلَةِ . وَهَذَا بَعِيدٌ ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ هَذَا عَلَى قَوْلِ شَاعِرٍ قَالَهُ مَرَّةً فِي شِعْرٍ ، ثُمَّ لَمْ يُسْمَعْ بَعْدًا » . الْكِتَابُ ٤٠٢ / ١ (بُولَاق)، ٤١٠ / ٢ (هَارُون).

(٤) مُخْتَلِفٌ فِيهِ عَلَى النَّحوِ التَّالِيِّ :

أ - قَيْلُ هُوَ سُمِيرٌ أَوْ شُمِيرٌ أَوْ شُمُرٌ أَوْ سَهْمٌ بْنُ الْحَارِثِ الْضَّبِيِّ . انْظُرْ : نَوَادِرُ أَبِي زِيدٍ ٣٨٠ ، الْحَيْوَانُ ٤٨١ / ٤ ، شَرْحُ أَبِيَّاتِ سَيِّبُويَّهِ لَبْنِ السَّيِّرَافِيِّ ١٨٣ / ٢ ، الْحَمَاسَةُ الْبَصَرِيَّةُ ٢٤٦ / ٢ .

ب - تَابِطُ شَرَأْ ثَابِتُ بْنُ جَابِرَ بْنُ سَفِيَّانَ مِنْ بَنِي فَهْمٍ بْنُ عُمَرٍ بْنُ قَيْسٍ عَيْلَانَ ، انْظُرْ : دِيْوَانَهُ ٢٥٦ .

وَانْظُرْ لِتَرْجِمَتِهِ : الْلَّالِي ١٥٨ - ١٥٩ ، الْخَزَانَةُ ١٣٧ - ١٣٩ .

عَلَى أَنَّ الشَّاهِدَ يُرَوِيَ : عَمُوا صَبَاحًا . مَعْزُورًا إِلَى خَرَعٍ أَوْ جِدْعَ بْنَ سَنَانَ الْفَسَانِيِّ .

انْظُرْ : التَّنبِيَّهُ وَالْإِيْضَاحُ ١٨ / ٢ ، الْخَزَانَةُ ٦ - ١٧٧ .

(٥) مِنْ أَبِيَّاتِ مِنْ الْوَافِرِ ، مَطْلَعُهَا :

وَنَارٌ قَدْ حَضَّاتُ لَهَا بَلِيلٌ . . . بَدَارٌ لَأَرِيدُ بِهَا مَقَاماً

حَضَّاتٌ : أَشْعَلَتْ . انْظُرْ : الْخَزَانَةُ ٦ - ١٧١ .

انْظُرْ : الْكِتَابُ ٤١١ / ٢ ، الْمَقْتَضَبُ ٣٠٦ / ٢ ، الْجَمْلُ ٣٣٦ ، شَرْحُ السَّيِّرَافِيِّ ٣ / ١٧٧ ، التَّعْلِيقَةُ

١١٣ / ٢ ، الْخَصَائِصُ ١٢٩ ، التَّبَصَّرُ ٤٧٨ ، تَحْصِيلُ عِينَ الْذَّهَبِ ٤٠٢ / ١ ، الْحَلْلُ ٣٩٠ ، الْمُسْتَوْفِيُّ

٢٥٦ / ٢ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ١٦ / ٤ ، شَرْحُ الْجَمْلِ ٤٦٨ / ٢ ، شَرْحُ أَبِيَّاتِ سَيِّبُويَّهِ وَالْمَفْصِلِ ١٢٣٣ ، شَرْحُ

الْكَافِيَّةِ ٦٣ / ٢ .

وما واجه ماحكاها يوئس عن بعض العرب : ضربَ مَنْ مَنًا ؟ ولمْ أنكِرَ هذا سيبويه ، وقال : لَا يَسْتَعْمِلُهُ أَكْثَرُ الْعَرَبِ ؟ ^(١) .
وهل يَلْزَمُ مَنْ قَالَ هَذَا أَلَا يُجِيزَ : مَنُوا ، وَمَنَا ، وَمَنِي ، وَلَكِنْ يَجْعَلُهُ كَأَيِّ فِي الْوَقْفِ ؟ ^(٢) .

وما الاستفهام إذا قال : رأيتُ امرأةً ورجلًا ؟ ولمْ جازَ : مَنْ وَمَنَا ، فَإِنْ قالَ :
رأيتُ رجلاً وامرأةً ؟ قُلْتَ : مَنْ وَمَنَهُ ؟ ^(٣) .

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وزعم يوئس أنه سمع أعرابياً يقول : ضربَ مَنْ مَنًا ؟ وهذا بعيد لا تكلم به العرب ، ولا يستعمله منهم ناس كثير » . الكتاب ٤٠٢ / ١ (بولاق) ، ٤١١ / ٢ (هارون) .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وينبغي لهذا أن لا يقول : مَنُوا ، في الوقف ، ولكن يجعله كأي » . الكتاب ٤٠٢ / ١ (بولاق) ، ٤١١ / ٢ (هارون) .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وإذا قال : رأيتُ امرأةً ورجلًا ، فبدأتَ في المسألة بالمؤنث قلتَ : مَنْ وَمَنَا ؛ لأنك تقول : مَنْ يَافْتَى ؟ في الصلة في المؤنث ، وإنْ بدأْتَ بالذكر قلتَ : مَنْ وَمَنَهُ ؟ » . الكتاب ٤٠٢ / ١ (بولاق) ، ٤١١ / ٢ (هارون) .

الجواب عن الباب الأول^(١):

الذي يجوز في [أي]^(٢) التي يستفهم بها عن نكرة مذكورة إعرابها بإعراب تلك النكرة؛ للإيدان بأن الاستفهام عنها، لاعن ما يشار إليها في اسمها.

ولاتجوز الحكاية إلا عن النكرة المذكورة؛ لاستحالة الحكاية لما لم يذكر، مع الحاجة إلى الإيدان بأن المستفهم عنه هو هذا المذكور، دون ما يشار إليه في اسمه^(٣).

والاستفهام بأيٍّ لمن قال: رأيت رجلاً، أَنْ تقول: أَيَا؟، وفي التشبيه إذا قال: رأيت رجالين؛ قلت: أَيْنِ؟، وفي الجمع إذا قال: رأيت رجالاً؛ قلت: أَيْنِ؟^(٤).

وإنْ الحقت: يافشى؛ فهي على حالها في طريقة الحكاية؛ لأنَّها مُعربة يُجب فيها من البيان ما لا يجب في المبني^(٥).

والاستفهام لمن قال: رأيت امرأة، بأيٍّ أَنْ تقول: أَيَّة يافتى؟، وفي التشبيه لمن قال: رأيت امرأتين، قلت: أَيْتَينِ يافتى؟ وفي الجمع لمن قال: رأيت نسوة؛ قلت: أَيَّاتِ يافتى؟^(٦).

فهذا كُلُّهُ على الحكاية لما ذكر.

(١) يعني باب أي في الاستفهام عن نكرة مذكورة.

(٢) تكملة يقتضيها السياق.

(٣) انظر: شرح السيرافي ١٧٤ ب، شرح المفصل ٤ / ٤٢.

(٤) انظر: الكتاب ٤٠٧ / ٢، المقتصب ٤٠١ / ٢، البصرة ١ / ٤٨٠، الفصول في العربية ٨٩، شرح المفصل ٤ / ٤٢، شرح الجمل ٤٧٠ / ٢، شرح الكافية ٢ / ٦٢ - ٦٣.

وذكر المبرد وجهاً آخر فقال: «إنْ شئت قلت في جميع هذا، ذكرًا كان أو أنثى، جمعًا كان أو واحدًا، أي يافتى؟ إذا كان مرفوعاً، وأيَا، وأيٌّ، إذا كان منصوباً أو مخوضاً؛ لأنَّ أيًّا يجوز أن تقع للجماعة على لفظ واحد، وللمؤنث على لفظ المذكر، وكذلك التشبيه....». المقتصب ٤٠٢ / ٢، وسيأتي هذا الوجه في الباب الآتي، وانظر: شرح السيرافي ١٧١ ب، شرح الجمل ٤٧٠ / ٢، شرح الكافية ٢ / ٦٣.

(٥) انظر: الكتاب ٤٠٧ / ٢.

وإنما نص سيبويه على هذا؛ ليبين أنَّ الحكاية بأيٍّ في الوقف والوصل جائزة، بخلاف مَنْ فإنَّ الحكاية بها لاتجوز في الوصل، كما سيأتي في الباب التالي.

(٦) انظر: الكتاب ٤٠٧ / ٢، المقتصب ٤٠١ / ٢، البصرة ١ / ٤٨٠، شرح المفصل ٤ / ٢٢، شرح ابن الناظم ٢٩٢.

ولو استُؤنفَ الاستفهامُ لم يَجُزْ ذلك^(١) ؛ لأنَّ (أيًّا) موحَّدةً^(٢) في غير هذا الموضع ، فلو قال : أيُّ القوم جاء ؟ ، فقال الحبيب : إخوتك ، بالجمع ؛ لكان جواباً صحيحاً ، وإنْ كانت (أيًّا) موحَّدة ؛ لأنَّها تجري مجرى (من) في الإبهام وتضمُّن حرف الاستفهام ، وإنْ كانت بما تقتضي من التفصيل أقلَّ إبهاماً من : من ؛ وذلك لأنَّ الإبهام يتعاظم ، فأشدُّ الإبهام الحرف ، ثمَّ الاسم الناقص الذي لا / ٨٣ أ يقوم بنفسه دون صلته من غير اقتضاء تفصيلٍ في معناه كالتالي ، ومن الموصولة ، ثمَّ ما اقتضي تفصيلاً في معناه ، مع أنه موصول ، وهو أيُّ ، وفيها إبهام إلا أنَّه أقلَّ مما في من ؛ لما بيَّنا .

والاستفهام بأيٍّ إذا قلتَ : رأيتُ عبدَ اللهِ ، أو قال : مررتُ بعبدَ اللهِ ، أنْ تقولَ : أيُّ عبدَ اللهِ ؟ ، فتستأنفَ الاستفهام ؛ لاستغناء المعرفة عن الحكاية ، مع أنَّ أيًّا معرَبة تقتضي الاستئناف وبناء خبرِها عليها على طريقة سائر الأخبار فيما الثاني فيه هو الأول^(٣) .

وعلى ذلك تقولُ : منْ عبدُ اللهِ ؟ ، ولا يجوزُ : منا ؛ لأنَّ هذه العالمة تدلُّ على النَّكِرَة^(٤) .

(١) قال المبرد : « وإنْ شئت تركت الحكاية في جميع هذا ، واستأنفت ، فرفعتَ على الابتداء والخبر ، فقلت : أيُّ يافتني ؟ لأنَّك لو أظهرت الخبر لم تكن أيٌّ إلا مرفوعة ، نحو قوله : أيُّ من ذكرت ؟ وأيُّ هؤلاء ؟ ». المقتضب ٣٠٢ / ٢ ، وانظر : التعليقة ١١١ / ٢ .

(٢) أ موحَّدة .

وذكر المبرد أنَّ أيًّا يجوز تثبيتها وجمعها في غير الحكاية . انظر : المقتضب ٣٠٣ / ٢ .

(٣) انظر : الكتاب ٤٠٧ / ٢ - ٤٠٨ ، المقتضب ٣٠٣ / ٢ ، شرح السيرافي ١٦٥ / ٣ ، التبصرة ٤ / ٤٨٠ ، شرح المفصل ٤ / ٢٣ .

(٤) قال الفارسي : « هذا الموضع مما يخالفُ فيه أيُّ منْ ، وذلك أنَّ الاسم العلم بعدَ منْ على ضربين : على الحكاية وعلى خبر المبتدأ ، وليس في العلم بعدَ أيٍّ إلا الرفع ، لا يجوز إذا قال : رأيتُ زيداً . أنْ تقول : أيُّ زيداً ؟ كما يجوز بعدَ منْ : منْ زيداً ؟ ، ومنْ زيداً ؟ ، وإنما قبح الحكاية بعدَ أيٍّ ؛ لظهور الإعراب فيه وامتناعه من الظهور في : منْ ». التعليقة ١١١ / ١١٢ ، وانظر : الكتاب ٤٠٧ / ٢ - ٤٠٨ ، المقتضب ٣٠٨ / ٢ .

الجواب عن الباب الثاني^(١):

الذي يجوز في الاستفهام بمن عن نكرة مذكورة إلهاق علامه تؤذن بأن الاستفهام عن النكرة المذكورة خاصة ، لاعن ما شاركها في اسمها ، فإذا ذكر مرفوعاً ، كانت علامته الواو ، وفي المنصوب الألف ، وفي المجرور الياء ، ليؤذن ذلك بالحكاية التي تدل على أن الاستفهام عن النكرة المذكورة^(٢).

وكانت حروف المد واللين أولى من حركات الإعراب ، لئلا يوهم أنه لـ (من) بحق الإعراب ، وإنما تلحق العلامه ، للإيدان بالحكاية على مابيننا ، لاعلى حق الإعراب^(٣).

والاستفهام بمن إذا قال القائل : رأيت رجالين ، أن تقول : منين ؟ ، وفي أتاني رجالان : منان ؟ ، وفي رأيت رجالاً : منين ؟^(٤) ، وفي رأيت امرأة : منه ؟^(٥) ، وفي رأيت امرأتين : منتني^(٦) ؟ بسكون النون ؛ لئلا يخالف الأصول في إثبات العلامه في الوصل ، مع الدليل على أنه للتأنيث من جهة أن المذكر : منين ؟ ، والمؤنث : منتني ؟ كما تدل (بنت) على أنه للمؤنث باختصاصه به ؛ إذ المذكر : ابن ، فجمع البيان عن التأنيث والسلامة من مخالفة الأصول بأن بنيه ماهو من نفس الكلمة ، على

(١) يعني : باب من في الاستفهام عن نكرة مذكورة .

(٢) انظر : شرح السيرافي ١٧٦/٣ ، شرح المفصل ٤/١٤ ، شرح الكافية ٢/٦١ .

(٣) انظر : المقتصب ٢/٣٥ ، شرح السيرافي ٣٠٥/١٧٦ ، التكميلة ٣٠٩ ، التخيير ٢١٢/٢ ، شرح المفصل ٤/١٥-١٦ .

(٤) انظر : الكتاب ٢/٤٠٨ ، المقتصب ٢/٣٥-٣٠٥ ، التبصرة ١/٤٧٧ ، الفصول في العربية ٨٩ ، شرح المفصل ٤/١٤ ، شرح الجمل ٢/٤٦٨ ، شرح الكافية ٢/٦١ .

(٥) هذا ما ذكره جمهور النحويين ، وأجاز صدر الأفاضل وابن يعيش أن يقال : منت ، حملأ على : ابنة وبنت . انظر : الكتاب ٢/٤٠٨ ، المقتصب ٢/٣٥ ، التعليقة ٢/١١٢ ، التبصرة ١/٤٧٧ ، التخيير ٢/٢١٣ .

شرح المفصل ٤/١٤ ، شرح الجمل ٢/٤٦٨ ، شرح الكافية ٢/٦١ .

(٦) منتني ، بتحريك النون الأولى . وانظر ماتقدم في ص : ١٥٧٢٩ .

قياسِ بِنْتٍ ، وَأُخْتٍ^(١).

والاستفهامُ إذا قال : رأيتُ / ٨٣ بِنْسَاءً ، أَنْ تقولَ : مَنَاتٌ ؟^(٢) ، فَإِنْ قالَ : أَتَانِي رَجُلٌ ؛ قُلْتَ : مَنُوْ ؟ ، وَإِنْ^(٣) قالَ : رأيتُ رَجُلًا ؛ قُلْتَ : مَنَا ؟ ، وَإِنْ قالَ : مَرَأْتُ بِرَجُلٍ ؛ قُلْتَ : مَنِي ؟^(٤).
 إِنْ وَصَلَتْ أَسْقَطَتْ الْعَالَمَاتِ ، فَقُلْتَ : مَنْ يَافْتَى ؟ ؛ لَا بَيْنَا قَبْلُ^(٥).
 وَتَقُولُ : أَيَّةً يَافْتَى ؟ ، فَلَا تُسْقَطُ الْعَالَمَةَ كَمَا تُسْقَطُهَا مِنْ : مَنْ هُنْ ؟ إِذَا قُلْتَ : مَنْ يَافْتَى ؟ ؛ لَأَنَّ أَيَّاً مُعَرَّبٌ يَسْتَحِقُ الْبَيَانَ فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ عَلَى قِيَاسِ الْمُعَرَّبَاتِ ،
 وَلِيُسْ كَذَلِكَ : مَنْ^(٦).

وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ : مَنَا ، وَمَنِي ، وَمَنُوْ ؟ فِي الْوَاحِدِ ، وَالْاثْنَيْنِ ، وَالْجَمْعِ ؛
 لَأَنَّ الزِّيَادَةَ التِي لَحِقَتْ إِنَّمَا هي لِلإِيْذَانِ بِأَنَّ الْاسْتِفَهَامَ عَنِ النُّكْرَةِ الْمُذَكُورَةِ ، فَإِذَا
 وَاقَعَتْهَا فِي وَجْهِ الْإِعْرَابِ ؛ دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ ، وَاسْتُفْنِي عَنْ زِيَادَةِ أُخْرَى ، وَأُجْرِيَتْ
 (مَنْ) فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ عَلَى قِيَاسِ مَا تُجْرِي عَلَيْهِ فِي سَائِرِ الْكَلَامِ^(٧).

(١) يُرِيدُ أَنَّ التَّاءَ فِي : مَنْتِينِ ، أُجْرِيَتْ مَجْرِيَ الْحَرْفِ الْمُلْتَحِقِ ؛ فَلَذَا سَكَنَتِ النُّونُ قَبْلَهَا كَمَا سَكَنَ مَاقِبْلَتَاءَ بِنْتَ
 وَأُخْتَ ، وَلَمْ تُحْرِكْ كَمَا حَرَكَتْ فِي : مَنَهُ ، وَإِنَّمَا أُجْرِيَتْ ذَلِكَ الْمَجْرِيَ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ فِي حِشْرِ الْكَلْمَةِ وَهُوَ بِنِزْلَةِ
 الْوَصْلِ . فَلَوْ أُجْرِيَتْ مَجْرِيَ مَا يَلْحِقُ (مَنْ) مِنَ الْزَوَائِدِ؛ لَكَانَتْ مُخَالَفَةً لَهَا بِلِحَاظَهَا فِي الْوَصْلِ ، وَتَلِكَ الْزَوَائِدُ
 لَا تَلْحُقُ إِلَّا فِي الْوَقْفِ .

وَانْظُرْ : الْمَقْتَضِبُ ٣٠٥ / ٢ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ١٧٦ / ٣ بِ ، التَّعْلِيقَةُ ١١٢ / ٢ ، التَّخْمِيرُ ٢١٣ / ٢ ، شَرْحُ
 الْمَفْصِلِ ٤ / ١٦ ، شَرْحُ الْكَافِيَّةِ ٦٢ / ٢ .

(٢) انْظُرْ : الْكِتَابُ ٤٠٩ / ٢ ، الْمَقْتَضِبُ ٣٠٦ / ٢ ، التَّبَصْرَةُ ٤٧٧ / ١ ، شَرْحُ الْجَمْلِ ٤٦٨ / ٢ ، شَرْحُ الْكَافِيَّةِ ٦١ / ٢ .

(٣) بِ : إِنْ ، مَنْ دُونَ وَاوْ .

(٤) انْظُرْ : الْكِتَابُ ٤٠٩ / ٢ ، الْمَقْتَضِبُ ٣٠٥ / ٢ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ١٧٦ / ٣ بِ - ١٧٧ ، التَّكْمِيلَةُ ٢٠٩ ،
 الْمَسَائِلُ الْمُشَوَّرَةُ ١٣٣ - ١٣٤ ، التَّبَصْرَةُ ٤٧٧ / ١ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٤ / ١٤ - ١٦ .

(٥) انْظُرْ : الْكِتَابُ ٤٠٩ / ٢ ، الْمَقْتَضِبُ ٣٠٦ / ٢ ، الْمَسَائِلُ الْمُشَوَّرَةُ ١٣٣ - ١٣٤ ، التَّبَصْرَةُ ٤٧٧ / ١ ، الْمُسْتَوْفِي
 ٢٥٦ / ٢ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٤ / ١٦ ، شَرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ ٢٩٣ .

(٦) تَقْلِيمُ الْحَدِيثِ عَنِ الْاسْتِشَبَاتِ بِأَيِّ فِي الْبَابِ السَّابِقِ .

(٧) انْظُرْ هَذِهِ الْلُّغَةَ فِي : الْكِتَابُ ٤١٠ / ٢ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ١٧٦ / ٣ بِ ، التَّبَصْرَةُ ٤٧٧ / ١ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ
 ٤ / ١٩ ، شَرْحُ الْجَمْلِ ٤٦٧ / ٢ ، شَرْحُ الْكَافِيَّةِ ٦٢ / ٢ .

وَمَنْ أَلْحَقَ عَلَامَةَ التَّشْيَةِ^(١) وَالْجَمْعَ فِمْذُهْبِهِ أَحْسَنُ ؛ لِأَنَّهَا أَدَلُّ عَلَى الْحَكَايَةِ بِتَمَامِ الْمُوافِقَةِ فِي الْوَجْهِيْنِ : مِنَ الْإِعْرَابِ ، وَعَلَامَةِ التَّشْيَةِ وَالْجَمْعِ ، وَهِيَ - مَعَ ذَلِكَ - أَشَدُّ مُشَاكِلَةً لِمَا قُصِدَ بِالْحَكَايَةِ ، فَكَانَ ذَلِكَ أَحْسَنُ ؛ لِهَذِهِ الْعِلْمَةِ ، وَالْمُذَهْبُ الْأَوَّلُ حَسَنٌ أَيْضًا ؛ لِمَا بَيَّنَا قَبْلًا^(٢).

وَقِيَاسُ (أَيْ) فِي الْمُذَهْبِ الْأَوَّلِ التَّسْوِيَةُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ (مَنْ) فِي إِسْقاطِ عَلَامَةِ التَّشْيَةِ وَالْجَمْعِ ؛ لِأَنَّ الْمُوافِقَةَ فِي الْإِعْرَابِ تَكْفِي فِي الدَّلِيلِ عَلَى الْحَكَايَةِ ، فَالْعِلْمَةُ فِيهِمَا وَاحِدَةٌ ؛ إِذْ كَانَ إِنَّمَا هُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَقْلَلِ مَا يَكُونُ الدَّلِيلُ عَلَى الْحَكَايَةِ ، فَعَلَى هَذِهِ الْعِلْمَةِ لَابْدَأَ مِنْ إِسْقاطِ عَلَامَةِ الْجَمْعِ وَالْتَّشْيَةِ^(٣).

وَوَجْهُ مَذَهَبِ يُونُسَ فِي قَوْلِهِ : مَنَّةٌ يَافْتَى ؟ وَمَنَّةٌ ؟ وَمَنَّةٌ ؟ فِي الْوَاصِلِ ؛ قِيَاسُهُ عَلَى أَيِّ^(٤).

وَسِيبُويَهُ يَسْتَبِعُ هَذَا الْقِيَاسَ^(٥) ؛ لِمَا بَيَّنَا قَبْلًا مِنْ إِعْرَابِ (أَيِّ) ، وَبِنَاءِ (مَنْ) ، وَلَكِنْ يَجُوزُ فِي الْضَّرُورَةِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

أَتَوَانَارِي فَقُلْتُ مَنُونَ أَنْتُمْ . . . فَقَالُوا الْجِنُّ قُلْتُ عَمُوا ظَلَاماً^(٦).

فَهَذَا فِي الْضَّرُورَةِ ، وَلَوْ كَانَ فِي الْكَلَامِ / ٨٤ أَلَوْجَبَ : مَنْ أَنْتُمْ ؟ . . . وَحَكِيَ يُونُسُ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ : ضَرَبَ مَنْ مَنًا^(٧) ؛ كَأَنَّهُ قَالَ : ضَرَبَ رَجُلًا رَجُلًا ، فَاسْتَفَهَهُمْ عَلَى هَذِهِ الْجَهَةِ مَنْ طَلَبَ الْحَكَايَةَ ، فَقَالُوا : ضَرَبَ ،

(١) بِ اللَّتِيشِيَّةِ .

(٢) انظر الموازنة بين المذهبين في : المقتضب / ٢ / ٣٠٧ .

(٣) انظر : الكتاب / ٢ / ٤١٠ . وانظر ما تقدم في ص : ٧٣٣ - ٤٥ .

(٤) انظر : الكتاب / ٢ / ٤١٠ ، شرح السيرافي / ٣ / ١١٧٧ ، شرح المفصل / ٤ / ١٦ .

(٥) انظر : الكتاب / ٢ / ٤١٠ .

(٦) تقدُّم مخرجاً في ص : ٧٣١ . وانظر الحديث عن الشاهد في : شرح السيرافي / ٣ / ١١٧٧ ، التعليقة / ٢ / ١١٤ ، الخصائص / ١ / ١٢٩ - ١٣٣ .

(٧) انظر : الكتاب / ٢ / ٤١١ ، التعليقة / ٢ / ١١٥ ، الخصائص / ١ / ١٣٠ ، شرح المفصل / ٤ / ١٦ ، شرح الجمل . ٤٦٨ / ٢ .

حاكيًا لِكلامِهِ ، ثُمَّ أَعْرَبَ (مَنْ) عَلَى حَكَايَةِ النَّكْرَةِ .
وَأَنْكَرَ سَيْبوِيهُ هَذَا الْمَذْهَبَ ، وَقَالَ : لَا يَسْتَعْمِلُهُ أَكْثَرُ الْعَرَبِ^(١) ، وَهُوَ ضَعِيفٌ
فِي الْقِيَاسِ عَلَى مَا بَيَّنَا قَبْلُ^(٢) .

وَيَلْزَمُ مَنْ أَعْرَبَ (مَنْ) فِي مَثَلِ هَذَا أَلَا يُجِيزَ : مَنُّ ؟ وَلَامَنَا ؟ ، وَلَامَنِي ؟ ،
وَلَكِنْ يَجْعَلُهُ كَأَيِّ فِي الْوَقْفِ وَالْوَصْلِ^(٣) .
وَالْإِسْتِفْهَامُ إِذَا قَالَ الْقَائِلُ : رَأَيْتُ امْرَأَةً وَرَجُلًا ، أَنْ تَقُولَ : مَنْ وَمَنَّا ؟ ، فَإِنْ قَالَ :
رَأَيْتُ رَجُلًا وَامْرَأَةً : قُلْتَ : مَنْ وَمَنَّهُ ؛ لَأَنَّ الْأَوَّلَ مَوْصُولٌ ، وَالثَّانِي مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ^(٤) .

(١) قال سيبويه : « وهذا بعيد لا تكلم به العرب ، ولا يستعمله منهم ناسٌ كثيرٌ ، وكان يونس إذا ذكرها يقول لا يقبل هذا كُلُّ أحد ». الكتاب ٤١١ / ٢.

(٢) قال السيرافي : « واستبعد سيبويه ماحكاها ، وهو - لعمري - بعيد جداً ؛ لأنَّ قوله : ضَرَبَ مَنْ مَنَا ، استفهام عن الضارب وعن المضروب بلغظين من الفاظ الاستفهام ، وقد قُدِّمَ الفعلُ على الاستفهامين جميعاً ، والاسم المستفهم به يتضمن حرف الاستفهام ولا يكون إلا صدراً ، ولو ردناهما إلى ماتضمناه من حرف الاستفهام لصار تقديره : ضَرَبَ أَزِيدُ أَعْمَرَا ؟ وهذا باطلٌ مُضْمَحِلٌ ». شرح السيرافي ٣ / ١٧٧ - ب.

(٣) انظر : الكتاب ٤ / ٤١١ ، التعلقة ٢ / ١١٥ .

(٤) انظر : الكتاب ٢ / ٤١١ ، التعلقة ٢ / ١١٦ ، التبصرة ١ / ٤٧٧ - ٤٧٨ .

بَابُ مَنْ فِي لَحَاقِ الزِّيادَةِ إِذَا اسْتَفْهَمَ بِهَا عَنْ مَعْرِفَةٍ^(١)

الغرض فيه :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي (مَنْ) فِي لَحَاقِ الزِّيادَةِ إِذَا اسْتَفْهَمَ بِهَا عَنْ مَعْرِفَةٍ مَا لَا يَجُوزُ^(٢).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوز في (من) في لَحَاقِ الزِّيادَةِ إِذَا اسْتَفْهَمَ بِهَا عَنْ مَعْرِفَةٍ؟ وما الذي لا يجوز؟ ولِمَ ذلك؟.

ولِمَ لَا يجوز أن تلْحَقَهَا الزِّيادَةُ فِي^(٣) الْاسْتِفْهَامِ عَنْ مَعْرِفَةٍ؟ وَهُل ذَلِكَ لَأَنَّ
الزِّيادَةَ عَلَامَةُ النَّكْرَةِ، وَكَانَتْ أَحَقُّ بِهَا؛ لَأَنَّهَا لَا تَقُومُ بِنَفْسِهَا فِي الْبَيَانِ عَنِ الشَّيْءِ
بَعْيَنِهِ، فَجَاءَتِ الزِّيادَةُ تَقْتَضِي الْبَيَانَ عَنِ النَّكْرَةِ الْمَذَكُورَةِ؟.

ولِمَ امْتَنَعَ إِذَا قَالَ قَائِلٌ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، أَنْ تَقُولَ : مَنَا، وَلِمَ يَمْتَنَعُ، إِذَا قَالَ :
رَأَيْتُ رَجُلًا ؟ أَنْ تَقُولَ : مَنَا ؟^(٤).

وَمَا حَكْمُ السُّؤَالِ بِمَنْ إِذَا قَالَ الْقَائِلُ : رَأَيْتُهُ، أَوْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ؟ وَلِمَ وَجَبَ : مَنْ
هُوَ، وَمَنِ الرَّجُلُ؟^(٥).

(١) أ ، ب : نَكْرَة ، وَهُوَ سَهْرٌ .

وَتَرْجِمَةُ الْبَابِ عَنْ سِيبُويهِ : هَذَا بَابُ مَا لَا تَحْسُنُ فِيهِ (مَنْ) كَمَا تَحْسُنُ فِيمَا قَبْلَهُ . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٣
(بُولَاق)، ٤١٢ / ٢ (هارون).

(٢) تَحْدِثُ سِيبُويهُ فِي الْبَابِ عَنِ الْحَكَايَةِ بِمَنْ فِي الْإِسْتِبَاثَاتِ إِذَا كَانَ الْمُسْتَفْهَمُ عَنْهُ مَعْرِفَةً، وَبَيْنَ عَلَةِ مَعْنَاهَا، كَمَا نَقَلَ
عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ الْجَوَازُ إِذَا كَانَ الْمُسْتَفْهَمُ عَنْهُ ضَمِيرٌ مِنْ لَا يَعْرِفُهُ الْمُسْتَفْهَمُ الْمُسْتَبَثُ .

(٣) مَعَادَةٌ فِي : ب .

(٤) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سِيبُويهِ : « وَذَلِكَ أَنَّهَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَتَقُولَ : مَنَا ؟ لَأَنَّهُ إِذَا ذَكَرَ
عَبْدَ اللَّهِ فَإِنَّمَا يَذْكُرُ رَجُلًا تَعْرِفُهُ بَعْيَنِهِ، أَوْ رَجُلًا أَنْتَ عَدْهُ مَنْ يَعْرِفُهُ بَعْيَنِهِ، فَإِنَّمَا تَسْأَلُهُ عَلَى أَنَّكَ مَنْ يَعْرِفُهُ
بَعْيَنِهِ، إِلَّا أَنَّكَ لَا تَدْرِي الطَّوْلِيُّ هُوَ أَمْ الْقَصِيرُ أَمْ أَبْنُ زِيدٍ أَمْ أَبْنُ عُمَرٍ؟ فَكَرِهُوا أَنْ يَجْرِي هَذَا مَجْرِي النَّكْرَةِ إِذَا
كَانَا مُفْتَرِقِينِ ». الْكِتَابُ ١ / ٤٠٣ (بُولَاق)، ٤١٢ / ٢ (هارون).

(٥) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُويهِ : « وَكَذَلِكَ : رَأَيْتُهُ، وَرَأَيْتُ الرَّجُلَ، لَا يَحْسُنُ لَكَ أَنْ تَقُولَ فِيهِمَا إِلَّا : مَنْ هُوَ ؟
وَمَنِ الرَّجُلُ؟ ». الْكِتَابُ ١ / ٤٠٣ (بُولَاق)، ٤١٢ / ٢ (هارون).

وماوجة قول بعض العرب : ذهب معهم ، فقال : مع منين ، وقد رأيته ، فقال :
منا ، ورأيتَ منها ؟ وهل ذلك لأنَّه نَزَّله تَنْزِيلَ النَّكِرَةِ ، على أنَّ المُتَكَلِّمَ أَخْرَجَه مُخْرَجَ
الْعِرْفَةِ ، وهو^(١) في حقيقةِ المعنى نَكِرَةً ، فسأله على ذلك ؟^(٢) .

(١) أ ، ب : أو .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وقد سمعنا من العرب مَنْ يُقالُ لَهُ : ذهبتُ مع منين ؟ وقد
رأيْتُه ، فيقولُ : منها ، أو رأيتَ منها ؟ وذلك أنه سأله على أنَّ الذين ذكر ليسوا عنده مَنْ يعرَفُه بعينه ، وأنَّ الامر
ليس على مواضعه عليه الحدث ، فهو ينبغي له أنْ يسألَ في ذا الموضع كما سأله حين قال : رأيتُ رجلاً ». الْكِتَابُ ١ / ٤٠٣ (بولاقي) ، ٢ / ٤١٢ (هارون) .

بابُ مَنْ الْتِي يُسْتَفَهُمْ بِهَا عَنِ الْاسْمِ / ٨٤ بِالْعَلَمِ الْمَذْكُورِ^(١)

الغرض فيه :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يُجُوزُ فِي الْاسْتِفَاهَمِ بِمَنْ عَنِ الْعَلَمِ الْمَذْكُورِ مَا لَا يُجُوزُ^(٢).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوز في الاستفهام عن العلم المذكور؟ وما الذي لا يجوز؟ ولم ذلك؟.
 ولم لا يجوز في كل معرفة أن يجري مجرى العلم في هذا الباب؟ وهل ذلك لأنَّ
 العلم أعرَفُ، وأكثُرُ استعمالاً، فاقتضى ذلك من المحافظة على سلامته لفظه ماليٍس
 لغيره كما اقتضى في جمْع السَّلَامَةِ، فلم يَجُزْ فِي الرَّجُلِ، وَإِنْ كَانَ مَمَّا يَعْقِلُ -
 مَا يُجُوزُ فِي الْعَلَمِ وَصَفَةِ الْعَلَمِ؟^(٣).

وَمَا حُكْمُ الْاسْتِفَاهَمِ بِمَنْ إِذَا قَالَ الْقَائِلُ : رَأَيْتُ زِيدًا ، أَوْ قَالَ^(٤) : مَرَرْتُ بِزِيدٍ ،
 أَوْ هَذَا زِيدٌ؟ وَمَا وَجَهُ قَوْلِ أَهْلِ الْحِجَازِ : مَنْ زِيدًا ، وَمَنْ زِيدٌ ، وَمَنْ زِيدٌ؟ فَلِمَ حَكَوَا فِي
 الْاسْمِ الْعَلَمِ؟ وَمَا وَجَهُ قَوْلِ بْنِي تَقِيمٍ : مَنْ زِيدٌ ، عَلَى كُلِّ عَلَى حَالٍ؟ وَلِمَ كَانَ قَوْلُ
 بْنِي تَقِيمٍ أَقْيَسَ ، وَقَوْلُ أَهْلِ الْحِجَازِ أَبْيَنَ؟^(٥).

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا باب اختلاف العرب في الاسم المعروف الغالب إذا استفهمت عنه بنْ . انظر : الكتاب ١ / ٤٠٣ (بولاق) ، ٤١٣ / ٢ (هارون).

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن لغتي العرب في العلم المستفهم عنه بنْ ، الحكاية وهي لغة الحجازيين ، والرُّفع وهو لغة التّميمييْن ، ثم فصل أحكام الحكاية في الباب ، ومنها : حكم الحكاية إذا كان المستفهم عنه مضافاً إلى العلم ، وحكمها إذا أتبع العلم ببدل أو عطف بيان أو صفت أو عطف نسق لم تكرر معه منْ ، ثم بين الحكم إذا كررت . كما تحدث عن حكم الحكاية إذا وصف العلم بابن المركبة معه ، وعن حكمها بعد أيِّ ، وختم الباب بحكم حكاية العلم إذا دخل على من عاطف.

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « ولا يجوز في غير الاسم الغالب كما جاز فيه ، وذلك أنه الأكثر في كلامهم ، وهو العلم الأول الذي به يتعارفون ، وإنما يحتاج إلى الصفة إذا خاف الالتباس من الأسماء الغالبة ». الكتاب ١ / ٤٠٣ (بولاق) ، ٤١٣ / ٢ (هارون).

(٤) ب : وقال .

(٥) هذه الأسللة عن قول سيبويه : « اعلم أنَّ أهْلَ الْحِجَازِ يَقُولُونَ - إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : رَأَيْتُ زِيدًا - : مَنْ زِيدًا؟ وَإِذَا قَالَ : مَرَرْتُ بِزِيدٍ ؛ قَالُوا : مَنْ زِيدٌ؟ وَإِذَا قَالَ : هَذَا عَبْدُ اللَّهِ ؛ قَالُوا : مَنْ عَبْدُ اللَّهِ؟ وَأَمَّا بَنُو تَقِيمٍ فَيَرْفَعُونَ =

ولم جاز مذهب أهل الحجاز في الحكاية مع استغناء الاسم العلم بأنه واحدٌ بعينه، لا يحتاج فيه إلى علامة تُبيّن عن أن الاستفهام إنما هو عن المذكور؟ وهل ذلك لأنَّه قد يعرض فيه التكير، فيحتاج إلى البيان عن أنه إنما وقع عن المذكور؟^(١).

وما الفرق بين قولهم : دعنا من تمرتان ، وليس بقرشياً ، وبين قولهم في الاستفهام : من زيداً؟ وهل ذلك من جهة أن الاستفهام عن المذكور أحق بذلك ؟ لأنَّه يقتضي البيان من المجيب عن ما ذكر دون غيره مما شاركه في اسمه ؛ ولذلك اطرد في الاستفهام وكثير ، ولم يكتُر في : دعنا من تمرتان ؟^(٢).

ولم جاز ، إذا قال : رأيت عبد الله ؛ أنْ تقول : من عبد الله ، ولم يجز ، إذا قال : رأيت أخي زيد ؛ أنْ تقول : من أخي زيد ، إلا على مذهب من قال : دعنا من تمرتان ، وليس بقرشياً ؟^(٣).

وما حكم الاستفهام بمن إذا قال القائل : رأيت زيداً وعمراً ؟ ولم وجَّب فيه على مذهب أهل الحجاز وغيرهم في قول يونس : من زيد وعمرو ؟ وهل ذلك لأنَّه لما طال الكلام بالعطف رد إلى / ٨٥ أصل ؛ للاستغناء عن الحكاية ؟^(٤).

وما وجَّه إجازة بعض النحوين : من زيداً وعمراً ، على الحكاية ؟ وما وجَّه قياسهم

/ = على كُلّ حال ، وهو أقيس الوجهين ، فاما أهل الحجاز فإنهم حملوا قولهم على أنهم حكوا ماتكلم به المسؤول ، كما قال بعض العرب : دعنا من تمرتان ، على الحكاية لقوله : ماعنه تمرتان ، وسمعت عرباً مرة يقول لرجل سأله فقال : أليس بقرشياً ؟ فقال : ليس بقرشياً ، حكاية لقوله ، فجاز هذا في الاسم الذي يكون علمًا غالباً على ذا الوجه ». الكتاب ١ / ٤٠٣ (بولاق) ، ٤١٣ / ٢ (هارون) .

(١) علل سيويه الحكاية بتعليق آخر فقال : « وإنما حكى مبادرة للمسؤول ، أو توكيداً عليه أنه ليس يسأله عن غير هذا الذي تكلم به ». الكتاب ١ / ٤٠٣ (بولاق) ، ٤١٣ / ٢ (هارون) .

(٢) هذا السؤال مبني على النص المتقدم في الصفحة السابقة ٥ .

(٣) هذا السؤال عن قول سيويه : « وإذا قال : رأيت أخي خالد ؛ لم يجز : من أخي خالد ، إلا على قول من قال : دعنا من تمرتان ، وليس بقرشياً ، والوجه الرفع ؛ لأنَّه ليس باسم غالبي ». الكتاب ١ / ٤٠٣ (بولاق) ، ٤١٣ / ٢ (هارون) .

(٤) هذا السؤال عن قول سيويه : « وقال يونس : إذا قال رجل : رأيت زيداً وعمراً ، أو زيداً وأخاه أو زيداً أخي عمرو ؛ فالرفع يرد إلى القياس والأصل إذا جاوز الواحد ، كما تردد : مازيد إلا منطلق ، إلى الأصل ». الكتاب ١ / ٤٠٣ (بولاق) ، ٤١٣ / ٢ (هارون) .

إذا قال القائل : رأيت زيدا وأخاه ؛ أنس يقول : من زيدا وأخاه ، فـإن قال : رأيت أخا زيد وعمرأ ، أنس يقول : من أخو زيد ، وعمره ؟ وما وجـه قول سيبويه فيه : « هذا حسن » ؟ ^(١) وهـل ذلك لما يقتضيه العطف من الإتباع ، حتى جـاز : رب رجـل وأخيـه ، ولم يـجز : رب أخيـه ؟ .

ومـاحـكم قول السـائل ، إذا كـرـرـ : مـن ، فـقال : من عـمراً وـمن أـخـوـ زـيدـ ؟ ولـمـ اـخـتـلـفـ الـحـكـمـ ؟ وهـلـ ذـلـكـ لـأـنـهـ قـدـ انـقـطـعـ الـأـولـ عنـ الشـرـكـةـ ، وـاسـتـؤـنـفـ الـثـانـيـ بـالـاسـتـفـهـامـ ؟ وـماـنـظـيرـهـ مـنـ قـوـلـهـمـ : تـبـاـلـهـ وـوـيـلـهـ ، وـتـبـاـلـهـ وـوـيـلـهـ ، لـمـ صـارـ الـثـانـيـ مـكـتـفـيـاـ بـنـفـسـهـ ؟ صـارـ بـنـزـلـةـ مـالـمـ يـقـعـ فـيـهـ عـطـفـ ؟ لـأـنـهـ حـيـنـعـذـيـ عـطـفـ جـمـلـةـ عـلـىـ جـمـلـةـ ؟ ^(٢) .

ومـاحـكمـ الـاسـتـفـهـامـ بـمـنـ إـذـاـ قـالـ الـقـائـلـ : رـأـيـتـ زـيدـ بـنـ عـمـرـ ؟ ولـمـ جـازـ : مـنـ زـيدـ بـنـ عـمـرـ ؟ فـيـ قـوـلـ يـونـسـ وـغـيـرـهـ ؟ ^(٣) .

ومـاحـكمـهـ عـلـىـ مـذـهـبـ مـنـ قـالـ : رـأـيـتـ زـيدـ اـبـنـ عـمـرـ ، فـجـعـلـ (ابـنـ) صـفـةـ مـنـفـصـلـةـ ؟ وهـلـ ذـلـكـ [ـ عـلـىـ] ^(٤) قـوـلـ يـونـسـ : مـنـ زـيدـ اـبـنـ عـمـرـ ، بـالـرـفـعـ ؟ ^(٥) .

(١) هذه الأسئلة عن قول سيبويه : « وأـنـاـ نـاسـ فـيـأـنـهـ قـاسـوـهـ فـقـالـواـ : تـقـولـ : مـنـ أـخـوـ زـيدـ وـعـمـرـ ؟ وـمـنـ عـمـراـ وـأـخـاـ زـيدـ ؟ تـبـعـ الـكـلـامـ بـعـضـهـ بـعـضاـ . وهذا حـسـنـ ». الكتاب ١ / ٤٠٣ - ٤٠٤ (بـولاـقـ) ، ٤١٤ / ٢ (هـارـونـ) . والعبارة في بـولاـقـ : وهذا أـحـسـنـ .

(٢) هذا السـؤـالـ عنـ قـوـلـ سـيـبـويـهـ : « إـذـاـ قـالـواـ : مـنـ عـمـراـ وـمـنـ أـخـوـ زـيدـ ؟ رـفـعـواـ : أـخـاـ زـيدـ ؛ لـأـنـهـ قـدـ انـقـطـعـ مـنـ الـأـولـ بـيـنـ الـثـانـيـ الـذـيـ مـعـ الـأـخـ ، فـكـأـنـكـ قـلـتـ : مـنـ أـخـوـ زـيدـ ؟ كـمـ أـنـكـ تـقـولـ : تـبـاـلـهـ وـوـيـلـهـ ، وـتـبـاـلـهـ وـوـيـلـهـ ». الكتاب ١ / ٤٠٤ (بـولاـقـ) ، ٤١٤ / ٢ (هـارـونـ) .

ولـمـ يـذـكـرـ الشـارـحـ فـيـ المـوـاـبـ وـجـهـ التـنـظـيرـ بـتـبـاـلـهـ وـوـيـلـهـ ، وـتـبـاـلـهـ وـوـيـلـهـ ، وـبـيـنـهـ الـفـارـسيـ فـقـالـ : « إـذـاـ ذـكـرـ لـهـ بـعـدـ وـيـلـهـ ، قـطـعـهـ مـنـ الـأـولـ وـهـوـتـبـاـ ، فـرـفـعـهـ ، إـنـ لـمـ تـذـكـرـ لـهـ ؛ أـجـرـيـتـهـ عـلـىـ قـوـلـكـ : تـبـاـ ، فـكـذـلـكـ إـذـاـ ثـنـيـتـ بـيـنـ فـيـ قـوـلـكـ : وـمـنـ أـخـوـ زـيدـ ؟ قـطـعـتـ بـهـ عـنـ الـأـسـمـ الـأـولـ كـمـ قـطـعـتـ وـيـلـهـ مـنـ تـبـاـ إـذـاـ ثـنـيـتـ لـهـ ». التعـلـيقـةـ ٢ / ١١٧ .

(٣) هذا السـؤـالـ عنـ قـوـلـ سـيـبـويـهـ : « وـسـأـلـتـ يـونـسـ عـنـ : رـأـيـتـ زـيدـ بـنـ عـمـرـ ، فـقـالـ : أـقـولـ : مـنـ زـيدـ بـنـ عـمـرـ ؟ لـأـنـهـ بـنـزـلـةـ اـسـمـ وـاحـدـ ، وـهـكـذـاـ يـنـفـيـ ، إـذـاـ كـنـتـ تـقـولـ : يـازـيدـ بـنـ عـمـرـ ، وـهـذـاـ زـيدـ بـنـ عـمـرـ ، فـتـسـقطـ التـنـوـينـ ». الكتاب ١ / ٤٠٤ (بـولاـقـ) ، ٤١٤ / ٢ (هـارـونـ) .

(٤) تـكـملـةـ يـقـتضـيـهـاـ السـيـاقـ .

(٥) هذا سـؤـالـ عنـ قـوـلـ سـيـبـويـهـ : « وـمـنـ نـوـنـ زـيدـأـ جـعـلـ اـبـنـ صـفـةـ مـنـفـصـلـةـ ، وـرـفـعـ فـيـ قـوـلـ يـونـسـ ». الكتاب ١ / ٤٠٤ (بـولاـقـ) ، ٤١٤ / ٢ (هـارـونـ) .

وَمَا حُكِّمَ الْاسْتِفْهَامُ بِأَيِّ إِذَا قَالَ الْقَائِلُ : رَأَيْتُ زِيدًا ؟ وَلَمْ وَجَبْ فِيهِ : أَيْ زِيدٌ ،
بِإِجْمَاعٍ ، وَلَمْ تَجُزْ الْحَكَايَةُ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ أَيَّاً مُعْرِبَةً تَقْتَضِي إِعْرَابَ الْمَحْمُولِ عَلَيْهَا
بِإِعْرَابِهَا ، إِذَا كَانَ الثَّانِي هُوَ الْأَوَّلُ ؟ ^(١) .

وَمَا وَجَهَ اعْتِلَالُهُ فِي (مَنْ) بِأَنَّهَا أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا ، وَهُمْ يُغَيِّرُونَ الْأَكْثَرَ فِي
كَلَامِهِمْ عَنْ حَالِ نَظَائِرِهِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ كَثْرَتَهُ تَمْنَعُ مِنَ الْإِخْلَالِ بِهِ فِي
تَغْيِيرِهِ ^(٢) .

وَمَا حُكِّمَ الْاسْتِفْهَامُ بِمَنْ إِذَا قَلْتَ : فَمَنْ ، أَوْ وَمَنْ ؟ وَلَمْ لَا يَجُوزْ فِيهِ إِلَّا
الرَّفْقُ ^(٣) ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِلَا سْتِغْنَاءِ عَنِ الْحَكَايَةِ بِحَرْفِ الْعَطْفِ الَّذِي يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ
الْاسْتِفْهَامَ عَنِ الْمَذْكُورِ ، وَأَنَّ الْكَلَامَ مُتَّصِّلٌ لَمْ يُسْتَأْنِفْ فِيهِ الثَّانِي ، فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنِ
الْحَكَايَةِ ؟ .

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : «إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ زِيدًا ، قَالَ : أَيْ زِيدٌ؟ فَلِيسْ فِيهِ إِلَّا الرَّفْقُ» ، يجريه على
القياس». الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاق)، ٤١٤ / ٢ (هارون).

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : «إِنَّمَا جَازَتِ الْحَكَايَةُ فِي مَنْ ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا ، وَهُمْ مَا يُغَيِّرُونَ
الْأَكْثَرَ فِي كَلَامِهِمْ عَنْ حَالِ نَظَائِرِهِ» . الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاق)، ٤١٤ / ٢ (هارون).

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : «إِنْ أَدْخَلْتَ الْوَاوَ وَالْفَاءَ فِي مَنْ فَقَلْتَ : فَمَنْ ، أَوْ وَمَنْ ؛ لَمْ يَكُنْ فِيمَا بَعْدِهِ إِلَّا
الرَّفْقُ» . الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاق)، ٤١٤ / ٢ (هارون).

باب مَنْ التِي يُسْتَفَهُمْ بِهَا عَنْ صِفَةِ الْمَذْكُورِ / ٨٥ بِعَلَى طَرِيقِ النِّسْبَةِ^(١)

الغرض فيه :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي (مَنْ) الَّتِي يُسْتَفَهُمْ بِهَا عَنْ صِفَةِ الْمَذْكُورِ عَلَى جِهَةِ النِّسْبَةِ مَا لَا يَجُوزُ .

مسائل هذا الباب :

ما الذي يَجُوزُ فِي (مَنْ) الَّتِي يُسْتَفَهُمْ بِهَا عَنْ صِفَةِ الْمَذْكُورِ عَلَى طَرِيقِ النِّسْبَةِ؟
وَمَا الَّذِي لَا يَجُوزُ؟ وَلِمَ ذَلِكَ؟

وَلِمَ لَا يَجُوزُ إِلَّا حَكَايَةُ الْإِعْرَابِ عَلَى جِهَةِ مُطَابَقَةِ السُّؤَالِ لِلْجَوابِ^(٢)؟ وَهُلْ
ذَلِكَ لِأَنَّهُ مُفْرَدٌ قَدْ اعْتَمَدَ بِهِ عَلَى ذِكْرِ الْاسْمِ الْمُتَقَدِّمِ كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ : مَنْ رَأَيْتَ؟
فَيَقُولُ الْجَيْبُ : زِيدًا ، وَلَوْ قَالَ : زِيدٌ ؟ أَيْ : الْمَرْئَيُّ زِيدٌ ؟ لَمْ يَكُنْ عَلَى مُطَابَقَةِ الْجَوابِ
لِلْسُّؤَالِ؟

وَمَا حُكْمُ قَوْلِ الْقَائِلِ : رَأَيْتُ زِيدًا ، فِي الْإِسْتَفَهَامِ عَلَى طَرِيقِ النِّسْبَةِ؟ وَلِمَ جَازَ
فِيهِ : الْمَنِيُّ ، وَفِي رَأَيْتُ زِيدًا وَعَمِراً : الْمَنِيْنِ؟ فَإِنْ ذَكَرَ ثَلَاثَةً ؛ قُلْتَ : الْمَنِيْنِ؟ وَإِنْ
ذَكَرَ مَجْرُورًا فِي : مَرْتَ بِزِيدٍ ؟ قُلْتَ : الْمَنِيُّ؟^(٣)

وَمَا تَقْدِيرُهُ مِنْ قَوْلِكَ : الْقُرَشِيُّ أَمْ الْثَقْفِيُّ؟ وَكَذَلِكَ فِي الْمَجْرُورِ : الْقُرَشِيُّ؟^(٤).
وَلِمَ لَا يَجُوزُ الرَّفْعُ إِلَّا عَلَى قَوْلِهِ : صَالِحٌ ، فِي : كَيْفَ كُنْتَ؟^(٥).

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا باب مَنْ إِذَا أَرْدَتَ أَنْ يُضَافَ لَكَ مَنْ تَسْأَلُ عَنْهُ . انظر : الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاقي)، ٤١٥ / ٢ (هارون).

(٢) هذا السُّؤَالُ عن قول سيبويه : « وَتَحْمِلُ الْكَلَامَ عَلَى مَا حَمَلَ عَلَيْهِ الْمَسْؤُلُ إِنْ كَانَ مَجْرُورًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَرْفُوعًا ». الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاقي)، ٤١٥ / ٢ (هارون).

(٣) هذا السُّؤَالُ عن قول سيبويه : « وَذَلِكَ قَوْلُكَ : رَأَيْتُ زِيدًا ، فَتَقُولُ : الْمَنِيُّ؟ فَإِذَا قَالَ : رَأَيْتُ زِيدًا وَعَمِراً ، قُلْتَ : الْمَنِيْنِ؟ فَإِذَا ذَكَرَ ثَلَاثَةً قُلْتَ : الْمَنِيْنِ؟ وَتَحْمِلُ الْكَلَامَ عَلَى مَا حَمَلَ عَلَيْهِ الْمَسْؤُلُ إِنْ كَانَ مَجْرُورًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَرْفُوعًا ». الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاقي)، ٤١٥ / ٢ (هارون).

(٤) هذا سُؤَالٌ عن قول سيبويه : « كَأَنَّكَ قُلْتَ : الْقُرَشِيُّ أَمْ الْثَقْفِيُّ؟ فَإِنْ قَالَ : الْقُرَشِيُّ ؛ نَصْبٌ ». الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاقي)، ٤١٥ / ٢ (هارون).

(٥) هذا السُّؤَالُ عن قول سيبويه : « وَإِنْ شَاءَ رَفَعَ عَلَى : هُوَ ، كَمَا قَالَ : صَالِحٌ ، فِي : كَيْفَ كُنْتَ؟ ». الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاقي)، ٤١٥ / ٢ (هارون).

الجواب عن الباب الأول^(١):

الذي يجوز في (من) في لحاقِ الزِّيادةِ - إذا استفهمَ بها عن معرفةِ - إبطالُ الزِّيادةِ؛ لأنَّها عالمةٌ للنَّكِرَةِ التي هي أحقُّ بها؛ من أجلِ أنَّها لا تقومُ بنفْسِها في البيانِ عن الشَّيءِ بعينِهِ.

ولايُجوزُ أنْ تلْحُقَ المعرفةُ؛ لاستغنايَها بالبيانِ الذي فيها .
وإذا قال القائلُ : رأيتُ عبدَ اللهَ ؛ لم يَجُزْ فيَهُ : مَنْ؟ لأنَّه مَعْرُوفٌ^(٢).
فإذا قالَ : رأيتُ رجلاً ؛ قُلْتَ : مَنْ؟^(٣).

وإنْ قالَ : رأيتهُ ، أو رأيتُ الرَّجُلَ ؛ قُلْتَ : مَنْ هُوَ؟ ومن الرَّجُلُ؟^(٤).
فأمَّا بعضُ العَربِ فوجَهُ قولهُ : مَنِينْ؟ بَعْدَ ذِكْرِ القائلِ : ذَهَبَ مَعْهُمْ ؛ فِإِنَّما هو على أَنَّه نَزَّلَهُ تَنْزِيلَ النَّكِرَةِ ؛ لأنَّ الْمُتَكَلِّمَ وَضَعَ المعرفةَ على غيرِ حَقِّهَا ، فاجراه مجرى النَّكِرَةِ .

وكذلكَ لَمْ قالَ : رأيتهُ ، فقالَ : مَنْ؟ ورأيتَ مَنَا؟ إنَّما هو على أَنَّه قَدْرَه تَقْدِيرُ النَّكِرَةِ ، كَائِنَه^(٥) قالَ : رأيتُ رجلاً ، فَسَأَلَهُ عن ذلكِ الْحَدِّ^(٦).

(١) يعني باب من في لحاقِ الزِّيادةِ إذا استفهمَ بها عن معرفةِ .

(٢) انظر : الكتاب ٤١٢/٢ ، الأصول ٣٩٤/٢ ، المستوفى ٢٥٦/٢ ، شرح الكافية ٦٠/٢ .

(٣) انظر ماتقدم في ص ٧٣٦ .

(٤) انظر : الكتاب ٤١٢/٢ ، المقتضب ٣٠٨/٢ .

(٥) معاد في : ب .

(٦) انظر : الكتاب ٤١٢/٢ ، الأصول ٣٩٤/٢ ، شرح السيرافي ١٧٨/٣ ، شرح ابن الناظم ٢٩٤ ، شرح الكافية ٦٣/٢ .

الجواب / ٨٦ أعن الباب الثاني^(١):

الذي يجوز في الاستفهام عن العلم المذكور الحكاية على مذهب أهل الحجاز ، والاستئناف بالرفع على مذهب بنى قيم^(٢) .

ولايجوز في كل معرفة أن تجري مجرى العلم في الحكاية ؛ لأن العلم أعرَف وأكثُر^(٣) ، فاقتضى له ذلك سلامة لفظه بما ليس لغيره ، كما اقتضى له جمع السَّلَامَة^(٤) ، ولم يجز ذلك في : الرجل ، وإنْ كان مَا يعقل^(٥) .

وإذا قال القائل : رأيت زيداً ، أو قال : مررت بزيد ، أو هذا زيد ؛ قلت : من زيداً ، ومن زيد ، ومنْ زيد ؟ على الحكاية في مذهب أهل الحجاز .

وأما بنو قيم فيقولون : منْ زيد ؟ على كُل حال ، وهو أقيس معنى ، وأجرى في النَّظائر ؛ إذ قياس الاستفهام أن يُستأنف الكلام به^(٦) .

ومذهب أهل الحجاز أبين ؛ لأنَّه قد يعرض فيه تنكير ، فيحتاج إلى علامة تُنبئ عن أنَّ الاستفهام إنما هو عن المذكور ، لا عمما شاركه في اسمه^(٧) ، فهذا قياس مُطَرِّد في الاستفهام عن المذكور العلم .

(١) يعني باب من التي يُستفهم بها عن الاسم العلم المذكور .

(٢) انظر مذهب الحجازيين ومذهب التميميين في : الكتاب ٤١٣/٢ ، الأصول ٣٩٤-٣٩٥ ، شرح السيرافي ١٧٩/٣ ، التعلقة ١١٦-١١٧/٢ ، التكميلة ٢١٠ ، التبصرة ٤٧٥/١ ، شرح المفصل ٦٢-٦٥ ، شرح الكافية ٤٩/٤ .

(٣) انظر : الكتاب ٤١٣/٢ ، المقتصب ٣٠٨/٢ ، شرح السيرافي ١٧٩/٣ ب ، التبصرة ١/٤ .

(٤) ذكر الفارسي أنَّ كثرة الاستعمال تدعو للتغيير ، والحكاية تغيير عن الأصل ، حيث يقول : «إنْ قال قائل : لم اختصَّ هذا الضربُ من الأسماء الأعلام دون غيرها ؟ قيل له : لأنَّ الأسماء الأعلام قد كثرت في كلامهم فاستحبوا فيها التغيير ؛ لكنَّه تها في كلامهم ؛ ألا ترى أنَّهم قالوا : موهب ، وقالوا : رجاء بن حيُّة ، وإنما غيروها لأنَّها أكثر استعمالاً ؛ لأنَّ الداء بها والخذف بها ، ألا ترى أنَّهم حذفوا منها الشتون في مثل قولهم : زيد بن عمرو ، فعلم بهدا أنَّهم استخفا فيها الخذف ، وإذا كان هذا هكذا غيروها في هذه الموضع ». المسائل المنشورة ١٢٧ ، وانظر : التكميلة ٢١١-٢١٠ ، شرح المفصل ١٩/٤ ، شرح الجمل ٤٦٥/٢ .

(٥) انظر : المقتصب ٣٠٨/٢ .

(٦) انظر : الكتاب ٤١٣/٢ ، شرح السيرافي ١٧٩/٣ ، التبصرة ٤٧٥/١ ، المستوفي ٢٥٥/٢ ، شرح الكافية ٦٤/٢ .

(٧) انظر : شرح المفصل ١٩/٤ .

وذكر الفرخان أنَّ الحجة لمذهب الحجازيين هي «أنَّه أدُلُّ على المعنى المقصود ؛ إذ الأول قد يمكن أن يكون قد اختلف فيه جهة الإخبار والاستخار ». المستوفي ٢٥٥/٢ .

وليس بمنزلة : دَعْنَا مِنْ تَمْرَتَانِ ، وَلَيْسَ بِقُرْشَيْاً ؛ لِأَنَّ السَّائِلَ يَقْتَضِي بِيَانًا مِنَ الْجِبِّ عَنْ مَنْ ذُكِرَ ، لَا عَنْ غَيْرِهِ مَنْ شَارَكَهُ فِي اسْمِهِ ، فَهُوَ أَحْوَجُ إِلَى الْحَكَايَةِ مَا لَيْقَتَضِي جَوابًا .

وإِذَا قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ ؟ قَلَتْ : مَنْ عَبْدَ اللَّهِ ؟ وَلَا يَجُوزُ مِثْلُ ذَلِكَ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ أَخَا زَيْدَ ؟ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ عَلَمَ ، وَأَخْوَ زَيْدَ لَيْسَ بِعَلَمٍ^(١) .
وإِذَا قَالَ الْقَائلُ : رَأَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا ، قَلَتْ : مَنْ زَيْدٌ وَعَمْرُو ؟ عَلَى مَذْهَبِ يُونُسَ بِإِجْمَاعٍ مِنَ الْعَرَبِ فِي الْقِيَاسِ ؛ لِأَنَّهُ لَا عَطْفَ طَالَ الْكَلَامُ ، وَاسْتَغْنَى بِمَا فِيهِ مِنَ الْبَيَانِ عَنِ الْحَكَايَةِ^(٢) .

وَمِنَ النَّحْوِينَ مَنْ يَجِيزُ الْحَكَايَةَ فِي الْعَطْفِ ، فَيَقُولُ : مَنْ زَيْدًا وَعَمْرًا ؟^(٣) ، فَإِذَا قَالَ : رَأَيْتُ زَيْدًا وَأَخَاهُ ؟ قَالَ : مَنْ زَيْدًا وَأَخَاهُ ؟^(٤) ، وَإِنْ قَالَ : رَأَيْتُ أَخَاهُ وَزَيْدًا ؟ قَلَتْ : مَنْ أَخْوَهُ وَزَيْدٌ ؟^(٥) فَهَذَا حَسَنٌ ؛ لِأَنَّ الْعَطْفَ يَقْتَضِي الإِتَابَعَ وَحَمْلَ الثَّانِي عَلَى الْأُولَى بِمَا لَا يَجُوزُ لَوْ بَنَاهُ عَلَى الْعَالِمِ^(٦) .

فَإِذَا قَالَ : مَنْ عَمْرًا وَمَنْ أَخْوَ زَيْدَ ؟ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا هَذَا ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ الْأُولَى قَدْ انْقَطَعَ ، وَخَرَجَ إِلَى عَطْفِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ^(٧) .

(١) انظر : الكتاب / ٢٤١٣ ، الأصول / ٢٣٩٥ ، التبصرة / ١٤٧٥ ، شرح الجمل / ٢٤٦٥ .
وَحَكَى الْمَرْدُ عَنْ يُونُسَ إِجْرَاءَ الْحَكَايَةِ فِي جَمِيعِ الْمَعَارِفِ . انظر : المقتضب / ٢٣٠٨ ، شرح السيرافي / ٣٢٠١٩ ، شرح المفصل / ٤١٩-٢٠١ ، شرح ابن الناظم / ٢٩٣ ، شرح الكافية / ٢٦٣ .

(٢) مَذْهَبُ يُونُسَ مِنْ الْحَكَايَةِ مَعَ الْعَطْفِ . انظر : الكتاب / ٢٤١٤-٤١٣ ، الأصول / ٢٣٩٥ ، شرح السيرافي / ٣١٧٩ ب ، التبصرة / ١٤٧٦ ، الفصول في العربية / ٨٩ ، شرح الكافية / ٢٦٤ .

(٣) هَذَا الْمَذْهَبُ نَقْلَهُ سَيْبُوِهِ عَنْ بَعْضِ النَّحْوِينَ ، وَعَلَقَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ : « وَهَذَا حَسَنٌ » الْكَتَابُ / ٢٤١٤ .
وَلَمْ يَنْعِهِ كَمَا ذَكَرَ أَبْنُ عَصْفُورِ فِي : شرح الجمل / ٢٤٦٥ ، وَانْظُرْ : الأصول / ٢٣٩٥ ، شرح السيرافي / ٣١٧٩ ب ، التبصرة / ١٤٧٦ ، شرح الكافية / ٢٦٤ .

(٤) انظر : الكتاب / ٢٤١٤ ، المسائل المنشورة / ١٢٩ ، التبصرة / ١٤٧٦ ، شرح الكافية / ٢٦٤ .

(٥) إِنَّمَا امْتَنَعَتِ الْحَكَايَةُ فِي هَذَا الْمَثَالِ ؛ لِأَنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ لَا يَحْكَى . انظر : شرح الجمل / ٢٤٦٦ ، شرح الكافية / ٢٦٤ . وَانْظُرْ : الكتاب / ٢٤١٤ ، المسائل المنشورة / ١٢٩ ، التبصرة / ١٤٧٦ .

(٦) انظر : التبصرة / ١٤٧٦ .

(٧) قَالَ الرَّضِيُّ : « وَأَنَّمَا إِنْ أَعْدَتْ مَنْ فِي الْمَعْطُوفِ نَحْوَ : مَنْ زَيْدًا ؟ وَمَنْ عَمْرًا ؟ أَوْ مَنْ زَيْدًا ؟ وَمَنْ أَخْرَهُ ؟ أَوْ مَنْ أَخْرَهُ ؟ وَمَنْ زَيْدًا ؟ فَإِنَّهُ يَحْوِزُ الْحَكَايَةَ فِي الْعِلْمِ دُونَ مَا لَيْسَ بِعَلَمٍ ؛ وَذَلِكَ لِكُونِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفُ عَلَيْهِ اسْتَفَهَمَا مَسْتَقْلًا ، فَيَكُونُ لَكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا حُكْمٌ نَفْسِهِ كَمَا لَوْ اَنْفَرَدَ ». شرح الكافية / ٢٦٤ ، وَانْظُرْ : الكتاب / ٢٤١٤ ، الأصول / ٢٣٩٥ ، التبصرة / ١٤٧٦ .

وإذا قال القائل : رأيت زيداً بن عمرو ؛ قلت : من زيداً بن عمرو ؟ على قول يونس وغيره^(١).

فاما من نون ، فقال : رأيت زيداً ابن عمرو ؛ فإنه يقول : من زيداً ابن عمرو ؟ على^(٢) قول يونس ، ويحكي على مذهب غيره^(٣).

وإذا قال : رأيت زيداً ، فاستفهمت بأي ؛ قلت : أي زيد ؟ ، ولم تجز الحكاية ؛ لأنَّ (أي) معربة^(٤) تقتضي أن يعرب الثاني بإعرابها إذا كان هو الأول^(٥).

واعتل سيبويه في هذا بكرة استعمال : من ، ووجه ذلك أن الكثرة لا يختل بها الكلام إذا غير ؛ لقوة البيان بالكثرة^(٦).

وإذا قال : فمن ، أو ومن ؛ فليس فيه إلا الرفع ؛ للاستغناء عن الحكاية بحرف العطف الذي يدل على اتصال الكلام وأن الاستفهام عن المذكور^(٧).

(١) انظر : الكتاب ٤١٤ / ٢ ، شرح السيرافي ١٧٩ / ٣ ب - ١٨٠ ، التبصرة ٤٧٦ / ١ ، شرح ابن الناظم ٢٩٣ ، شرح الكافية ٢ / ٦٤.

(٢) ب : وعلى .

(٣) انظر : الكتاب ٤١٤ / ٢ ، الأصول ٣٩٥ / ٢ ، التبصرة ٤٧٦ / ١ .
ولم يذكر الرضي سوى ترك الحكاية . انظر : شرح الكافية ٦٤ / ٢ .

(٤) أ ، ب : معرفة .

(٥) انظر : شرح السيرافي ١٨٠ / ٣ أ ، التكميلة ٢١١ .

(٦) انظر : الكتاب ٤١٤ / ٢ .

(٧) انظر : الكتاب ٤١٤ / ٢ ، المقتضب ٣٠٨ / ٢ ، الأصول ٣٩٥ / ٢ ، شرح السيرافي ١٨٠ / ٣ ، التعليقة ١١٨-١١٧ / ٢ ، التكميلة ٢١١ ، التبصرة ٤٧٦ / ١ ، شرح ابن الناظم ٢٩٣ ، شرح الكافية ٦٤ / ٢ .

والجواب^(١) عن الباب الثالث^(٢) :

الذي يجوزُ في (من) التي يُستَفهُمُ بها على طريقِ النسبةِ الإِتَّبَاعُ لِلأَسْمِ الأوَّلِ فِي الإِعْرَابِ^(٣)؛ لأنَّهُ اسْمٌ مُفْرَدٌ، اعْتَمَدَ بِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الذِّكْرِ.

ولَا يجوزُ الرَّفْعُ عَلَى الْاسْتِئْنَافِ إِلَّا عَلَى غَيْرِ مُطَابَقَةِ الجوابِ لِلْسُّؤَالِ، كَقُولِ القائلِ : مَنْ رَأَيْتَ؟، فَيَقُولُ : زَيْدًا، فَهَذَا مُطَابِقٌ، فَإِنْ قَالَ : زَيْدٌ؛ لَمْ يَكُنْ عَلَى حِدَّةِ الجوابِ.

وإِذَا قَالَ : رَأَيْتُ زَيْدًا؛ قَلْتَ : الْمَنِيُّ؟ فَإِنْ قَالَ : مَرَرْتُ بِزَيْدٍ؛ قُلْتَ : الْمَنِيُّ؟ وَإِنْ قَالَ : هَذَا زَيْدٌ؛ قُلْتَ : الْمَنِيُّ؟ عَلَى الإِتَّبَاعِ^(٤)، لَا عَلَى الْاسْتِئْنَافِ.

وَكَذَلِكَ إِنْ قَالَ : رَأَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا؛ قُلْتَ : الْمَنِيَّينِ؟ وَإِنْ ذَكَرَ جَمَاعَةً؛ قُلْتَ : الْمَنِيَّينِ؟ وَتَقْدِيرُهُ : الْقَرْشِيُّ أَمِ الشَّقْفِيُّ؟^(٥).

وإِذَا قَالَ : مَرَرْتُ بِزَيْدٍ؛ قُلْتَ : الشَّقْفِيُّ، وَلَمْ يَجُزِ الرَّفْعُ إِلَّا عَلَى قَوْلِهِ : صَالِحٌ، فِي : كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟^(٦).

(١) بِالجوابِ، دُونِ الْوَاوِ.

(٢) يُعْنِي بَابُ مَنْ التَّيْ يُسْتَفَهُمُ بِهَا عَنْ صَفَةِ الْمَذْكُورِ عَلَى طَرِيقِ النَّسْبَةِ.

(٣) يُرِيدُ بِالْإِتَّبَاعِ الْحَكَمَيَّةِ، وَيُرِيدُ بِالْأَسْمِ الأوَّلِ الْأَسْمَاءِ الْمُسْتَفَهُمُ عَنْهُ وَلَا يُشْتَرِطُ هَذَا لِجَوازِ الْحَكَمَيَّةِ الْوَقْفُ وَإِنَّمَا يُشْتَرِطُ أَنْ يَكُونَ الْمُنْسُوبُ إِلَيْهِ عَاقِلًا.. انْظُرْ : شَرْحُ الْكَافِيَّ / ٢ / ٦٥، وَانْظُرْ الْمَسْأَلَةَ فِي : الْكِتَابِ، ٤١٥ / ٢.

شَرْحُ السِّيرَافِيِّ / ٣ / ١٨٠ بِ، التَّخْمِيرِ / ٢ / ٢١٧، شَرْحُ المَفْصِلِ / ٤ / ٢٠.

(٤) انْظُرْ : الْأَصْوَلِ / ٢ / ٣٩٥، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ / ٣ / ١٨٠ بِ، شَرْحُ المَفْصِلِ / ٤ / ٢٠، شَرْحُ الْكَافِيَّ / ٢ / ٦٥.

(٥) انْظُرْ : الْكِتَابِ / ٢ / ٤١٥، الْأَصْوَلِ / ٢ / ٣٩٥، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ / ٣ / ١٨٠ بِ، شَرْحُ المَفْصِلِ / ٤ / ٢٠.

(٦) انْظُرْ : الْكِتَابِ / ٢ / ٤١٥، الْمَقْتَضِيِّ / ٢ / ٣١٠، الْأَصْوَلِ / ٢ / ٣٩٥، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ / ٣ / ١٨٠ بِ، شَرْحُ المَفْصِلِ / ٤ / ٢٠.

باب مَنْ التي يَصْلُحُ أَنْ يَعُودَ إِلَيْهَا ضَمِيرُ الْاثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ^(١)

الغرض فيه :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَحُوزُ فِي (مَنْ) الَّتِي يَصْلُحُ أَنْ يَعُودَ إِلَيْهَا ضَمِيرُ الْاثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ مَا لَا يَحُوزُ^(٢).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يَحُوزُ فِي (مَنْ) الَّتِي يَصْلُحُ أَنْ يَعُودَ إِلَيْهَا ضَمِيرُ الْاثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ ؟ وَمَا الَّذِي لَا يَحُوزُ ؟ وَلَمْ ذَلِكَ ؟.

وَلَمْ لَا يَحُوزُ فِي نَظِيرِ (مَنْ) مَا جَازَ فِيهَا مِنْ ضَمِيرِ الْاثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ / ٨٧ ،
فِي جَرِي ذَلِكَ فِي كُلِّ اسْمٍ مِنْ زَلْتُهُ كَمِنْزَلَةِ (مَنْ) فِي أَنَّهُ اسْمٌ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ (مَنْ)
اسْمُ مِبْهَمٍ يَحُوزُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى التَّأْوِيلِ ؛ لِإِبْهَامِهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْمُوَضَّحُ ؛ لِأَنَّ
إِيْضَاحَهُ قَدْ مَنَعَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى التَّأْوِيلِ .

وَنَظِيرُ ذَلِكَ الشَّخْصُ الَّذِي يُرَى مِنْ بَعِيدٍ ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يُجْرَى عَلَى حُكْمِ
الْأَسْوَدِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُجْرَى عَلَى [حُكْمٌ]^(٣) الْأَبْيَضِ ، فَإِذَا قَرُبَ ، فَبَانَ أَنَّهُ أَسْوَدُ ،
لَمْ^(٤) يَحْسُنْ ذَلِكَ فِيهِ .

وَكَذَا الَّذِي يُظَهِّرُ زِيَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْإِقْرَارَ بِمَا يُقْرِرُونَ بِهِ ؛ يَحْسُنْ أَنْ يُجْرَى حُكْمُهُ
كَحُكْمِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْحَقِيقَةِ عَلَى ظَاهِرِ الْحَالِ ، وَلَا يَحُوزُ إِذَا ظَهَرَ أَنَّهُ كَافِرٌ فِي باطِّنِهِ،
فَهَذَا نَظِيرُ الْمُبْهَمِ الَّذِي يَحْتَمِلُ الْوِجْوهَ ؟.

(١) ب : الجمِيع . وَتَرْجِمَةُ الْبَابِ عِنْدَ سِبْوَيْهِ : هَذَا بَابٌ إِجْرَائِهِمْ صَلَةٌ مَنْ وَخْبَرَهُ إِذَا عَنِيتَ اثْنَيْنِ كَصْلَةِ الَّذِيْنِ ،
وَإِذَا عَنِيتَ جَمِيعاً كَصْلَةِ الَّذِيْنِ . الْكِتَابُ ١ / ٤٠ ، ٤٠ / ٢ ، ٤١٥ / ٤ (هَارُونَ) .

(٢) تَحْدَثَ سِبْوَيْهُ فِي الْبَابِ عَنْ مَرَاعَاةِ مَعْنَى (مَنْ) إِذَا رُدَّ إِلَيْهَا الضَّمِيرُ .

(٣) ساقَطَ مِنْ : بِ .

(٤) ب : وَلَمْ .

ولم جاز : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ﴾^(١) ، وفي موضع آخر : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾^(٢) ؟ وهل ذلك لأنَّ (منْ) مُبِّهِم لفظُه لفظُ الواحد ، فتارةً يُحملُ على معناه ، وتارةً يُحملُ على لفظه ؟ .

ولم وجَبَ أنْ يكون (منْ) لفظُه لفظُ الواحد^(٣) ؟ وهل ذلك لأنَّه ليس على بناءِ الجميع ؛ من جمع سلامَةٍ أو تكسيرٍ ، وإنما هو بمنزلة : يَدٌ ، وَدَمٌ في البنيةِ التي هي للواحد ؟ .

ولم وجَبَ أنْ يكون لفظُه لفظَ المذَكَرِ ؟ وهل ذلك لأنَّه لا عالمةٌ فيه للتَّأْنيث ؟ .
وماقياسُ : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ﴾ في : منْ كَانَتْ أُمُّكَ^(٤) ؟
ولم كَانَ قياسُه في هذا تَأْنيثَ كَانَتْ ، وقياسُ : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾
أنْ تقولَ : كَانَ أُمُّكَ ، بالتَّذْكيرِ ؟ وهل ذلك لأنَّ العِلَّةَ فيه البناءُ على اللُّفْظِ ، والعلَّةُ
في التَّأْنيثِ البناءُ على المعنى ؟ .

ولم جَرَى (أيُّ) في هذا مَجْرِي (منْ) حتَّى جاز : أَيُّهُنَّ كَانَتْ أُمُّكَ ، وَأَيُّهُنَّ
كَانَ أُمُّكَ ، مع أنَّ أَيَا مُعْرِبةً ؟^(٥) وهل ذلك لأنَّ فيها شَبَهَ (منْ) في الاستِفْهَامِ ،
وطَرَفاً من الإِبَاهَمِ ، وإنْ لَمْ يَلْعُغْ إِبَاهَمَ : منْ ؟^(٦) .

(١) الآياتان تقدَّمتا في : باب منْ في الاستِفْهَام عن نكارة مذكورة . انظر ص : ٧٣٠ .
وقد استشهد سيبويه بالأية الأولى في صدر هذا الباب . انظر : الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاقي) ،
٤١٥ / ٢ (هارون) .

(٢) ب : المذَكَرِ .

(٣) هذا السُّؤال عن قول سيبويه : « ومن ذلك قول العرب ، فيما حدثنا يوئس : منْ كَانَتْ أُمُّكَ أَلْحَقَ تاءَ التَّأْنيثَ لَا عَنِي مَؤْنَثًا ، كما قال : ﴿ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ﴾ حِينَ عَنِي جَمِيعًا » . الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاقي) ،
٤١٥ / ٢ (هارون) .

(٤) هذا السُّؤال عن قول سيبويه : « ومن ذلك قول العرب ، فيما حدثنا يوئس : وَأَيُّهُنَّ كَانَتْ أُمُّكَ ، أَلْحَقَ تاءَ التَّأْنيثَ لَا عَنِي مَؤْنَثًا » . الكتاب ١ / ٤٠٤ (بولاقي) ، ٤١٥ / ٢ (هارون) .

(٥) تقدم بيان الفرق بين منْ وأيُّ في ص : ٧٠٥ .

وما وَجَهَ قِرَاءَةُ بَعْضِ الْقُرَاءِ : ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ،
وَقِرَاءَةُ بَعْضِهِمْ : ﴿وَمَنْ تَقْنُتْ مِنْكُنَ﴾ بِالْتَّاءِ ؟ ^(١) .
وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الْفَرَزَدِقِ :

تَعَالَ فَإِنْ عَاهَدْتَنِي لَا تَخُونْنِي . . . نَكْنُ ^(٢) مِثْلَ مَنْ يَأْذِبُ مُصْطَحِبَانِ ^(٣) ؟
وَلَمْ كَثُرَ / ٨٧ بِمِثْلِ هَذَا فِي (مَنْ) ، وَلَمْ يَكُثُرْ فِي : الَّذِي ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ
(الَّذِي) صِفَةٌ تَتَّبِعُ الْمَوْصُوفَ فِي تَشْنِيَّتِهِ وَجَمِيعِهِ ، كَمَا تَتَّبِعُهُ فِي تَوْحِيدِهِ ؛ وَلِذَلِكَ ^(٤)
جَازَ فِيهِ التَّشْنِيَّةُ ، فَتَقُولُ : الْلَّذَانِ ، وَالْجَمْعُ عَلَى : الَّذِينَ ، وَالتَّائِيَّةُ فِي الْمَعْنَى عَلَى :
الَّتِي ، وَلَيْسَ لِمَنْ مِثْلُ هَذَا ؛ لَمَّا بَيَّنَا ؟ .

(١) تقدمت القراءتان في ص : ٧١٩ هـ .

والسؤال عن قول سيبويه : «وزعم الخليل - رحمه الله - أن بعضهم قرأ : ﴿وَمَنْ تَقْنُتْ مِنْكُنَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ فجعلت كصلة التي حين عنيت مؤننا». الكتاب ١ / ٤٠٤ (بلاط)، ٤١٥ / ٢ (هارون) .

(٢) أ، ب : نكون .

(٣) من الطويل ؛ من قصيدة ذكر فيها ذئباً طرقه ، ومطلعها :

وَأَطْلَسَ عَسَالٍ وَمَا كَانَ صَاحِبًا . . . دَعَوْتُ بَنَارِيَ مَوْهَنَا فَأَتَانِي

ورواية الديوان : يصطحبان ، وهي أرجح ، لأن رواية الشارح فيها حذف صدر الصلة .

انظر : الديوان ٢ / ٨٧٠، الكتاب ٤١٦ / ٢، معاني القرآن للقراء ١١١ / ٢، معاني القرآن للأخفش ٣٧ / ١، المقتضب ٢ / ٢٩٤، ٢٥٣ / ٣، ٢٩٤، معاني القرآن وإعرابه ١ / ١٤٦، الأصول ٢ / ٣٩٧، الجمل ٣٦٦، شرح السيرافي ٣ / ١٨١ ب، الشعر ١ / ٣١٦، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ٨٤، الخصائص ٢ / ٤٢٢، التبصرة ١ / ٥٢١، الحلل ٤٠١، الأمالي الشجرية ٢ / ٤١، ٣ / ٦٣، التخمير ٢ / ٢١١، شرح المفصل ٤ / ١٣، شرح الجمل ١ / ١٨٨ .

(٤) ب : وكذلك .

باب (ذ) الجاري بمنزلة (الذي) مع (ما)^(١)

الغرض فيه :

أن يُبيّن ما يجوز في (ذ) الجاري بمنزلة (الذي) مع (ما) مما لا يجوز^(٢).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوز في (ذ) الجاري بمنزلة (الذي) مع : ما^(٣) ؟ وما الذي لا يجوز ؟
ولم ذلك ؟.

ولم لا يكون بمنزلة (الذي) إلا مع : ما^(٤) ؟ وهل ذلك لأنَّه لما نقلَ عن الحاضرِ
المضمن بالإشارة إليه في الغائب الذي ليس فيه إشارة ؛ احتاج إلى ما يؤذن بالنقل ،
و(ما) تدخل في الكلام لتغيير الكلمة عن الجهة التي كانت عليها ، فدخلتْ لتوذنَ
بهذا ؟ ولم جاز مع : ذا ؟.

ولم جاز في (ذ) مع (ما) وجهاً : أحدهما أن تكون بمنزلة اسم واحد ،
والآخر أن تكون (ذ) بمنزلة : الذي^(٥) ؟ وهل ذلك لأن التركيب بمنزلة اسم واحد ؛
لأن التركيب يؤذن بالنقل ، والتفصيل^(٦) يعني : الذي ؛ لشبه (ذ) بالذي في
الإبهام ، مع الإيذان بالنقل إليه ؟.
وما حكم قوله : ماذا رأيت ، في الجواب ؟ ولم جاز : مَتَاعْ حَسَنْ ، ومتاعاً
حَسَناً ، وكلاهما على مطابقة الجواب للسؤال ؟^(٧).

(١) ترجمة الباب عند سبويه : هذا باب إجرائهم (ذ) وحده بمنزلة (الذي) وليس يكون كالذي إلا مع : ما ومن ، في الاستفهام ، فيكون (ذ) بمنزلة (الذي) ويكون (ما) حرف الاستفهام وإجرائهم إيه مع (ما) بمنزلة اسم واحد . انظر : الكتاب / ١ - ٤٠٤ - ٤٠٥ (بولاق) ، ٤١٦ (هارون) .

(٢) ذكر سبويه في الباب الوجهين الجائزين في : ماذا ، وبين أدلةهما .

(٣) هذا السؤال عن كلام سبويه في عنوان الباب . انظر : هـ ١ .

(٤) هذا السؤال - أيضاً - عن قول سبويه المتقدم في ترجمة الباب .

(٥) يريد بالتفصيل أن تكون ما اسم استفهام ، وهذا اسمًا موصولاً .

(٦) هذا السؤال عن قول سبويه : « أما إجراؤهم ذا بمنزلة الذي فهو قوله : ماذا رأيت ؟ فيقول : مَتَاعْ حَسَنْ ... وأما إجراؤهم إيه مع ما بمنزلة اسم واحد فهو قوله : ماذا رأيت ؟ فتقول : خيراً ، كأنك قلت : مارأيت ؟ . ومثل ذلك : ماذا ترى ؟ فتقول : خيراً » . الكتاب / ١ - ٤٠٥ - ٤١٧ (بولاق) ، ٢ (هارون) .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ لَبِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ :
أَلَا تَسْأَلُنِ الْمَرءَ مَاذَا يُحَاوِلُ . . . أَنْحَبْ فَيُقْضَى أَمْ ضَلَالٌ وَبَاطِلٌ^(١)
وَلَمْ رَفَعْ : أَنْحَبْ ؟ .

وَمَا تَأْوِيلُ : ﴿مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾^(٢) ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ :
﴿مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾^(٣) .
وَمَا يَلْزَمُ مِنْ أَنَّ (ذَا) لَغْوٌ ؟ وَلَمْ وَجَبْ مِنْهُ أَلَا يَجُوزُ قَوْلُ الْعَرَبِ : عَمَّا ذَا
تَسْأَلُ ؟^(٤) .

وَهُلْ يَلْزَمُ لَوْ كَانَتْ (ذَا) بِنِزْلَةِ (الَّذِي) عَلَى كُلِّ وَجْهٍ الرَّفْعُ فِي الْجَوابِ ،
فَكَانَ الْوَجْهُ : مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرٌ^(٥) .
وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٦) :

(١) مطلع قصيدة من البحر الطويل ، قيلت في رثاء النعمان بن المنذر .
يحاول : يزاول ويعالج ، والنحب : المنذر ، يقول : أعلى المرء نذر في الاجتهاد في طلب الدنيا ، فهو يسعى في
الوفاء بمندره ، أم هذا الفعل منه ضلال و باطل . انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٤١ / ٢ .
انظر : الديوان ٢٥٤ ، الكتاب ٤١٧ / ٢ ، معاني القرآن للفراء ١٣٩ ، الأصول ٢٦٤ / ٢ ، الأخلي ١٣٤ ،
اللامات للزجاجي ٦٤ ، شرح السيرافي ٣٨٢ / ٣ ب ، البغداديات ٣٧١ ، الشعر ٣٨٩ / ٢ ، التبصرة
٥١٨ / ١ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٠٥ ، الأمالي الشجرية ٢ / ٤٤٤ ، شرح المفصل ١٤٩ / ٣ ، شرح أبيات
سيبوه والمفصل ١٧٤ ب ، شرح الكافية ٢ / ٥٨ ، المغني ١ / ٣٠٠ ، الخزانة ٦ / ١٤٥ .

(٢) من قوله تعالى : ﴿وَقَبَقَبَ لِلَّذِينَ أَتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ . . .﴾ النحل : ٣٠ .

(٣) من قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قَبَقَبَ تَهْمَمْ مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ . . .﴾ النحل : ٢٤ .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : «فَلَوْ كَانَ (ذَا) لَغْوًا مَا قَالَتِ الْعَرَبُ : عَمَّا ذَا تَسْأَلُ ؟
كَأَنَّهُمْ قَالُوا : عَمَّ تَسْأَلُ ؟». الكتاب ١ / ٤٠٥ (بولاقي) ، ٢ / ٤١٧-٤١٨ (هارون) .

(٥) بـ : خيراً .

والسؤال عن قول سيبويه : «وَلَوْ كَانَ (ذَا) بِنِزْلَةِ (الَّذِي) فِي ذَا الْمَوْضِعِ الْبَشَّةِ لِكَانَ الْوَجْهُ فِي : مَاذَا رَأَيْتَ ؟ إِذَا
أَجَابَ أَنْ يَقُولَ : خَيْرٌ». الكتاب ٤٠٥ (بولاقي) ، ٢ / ٤١٨ (هارون) .

(٦) مُخْتَلِفٌ فِيهِ عَلَى النَّحْوِ الْأَتَى :
أ - قيل : هو المثقب العبدى « . . . - نَحْوُ ٣٥ ق. هـ » عائد من محسن ، من بني نُكْرَة ، يكنى أبا وائلة ،
من شعراء البحرين ، وكان في زمن عمرو بن هند . انظر لترجمته : الشعر والشعراء ١ / ٣٩٥-٣٩٨ ،
معجم الشعراء ١٦٧ - ١٦٨ ، والبيت له في : أمالى اليزيدي ١١٦ . ولم يرد في
مخخطوطات ديوانه فالخلفه الحقق بمفضليته التونية . انظر : الديوان ٢١٣ .

/٨٨ ب دَعِيَ مَاذَا عَلِمْتَ سَأْتَقِيهِ . . . وَلَكِنْ بِالْمُغَيْبِ نَبَيِّنِي ؟ ^(١)
 وَلَمْ لَا يَجُوزُ (الذِي) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ^(٢)؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ اسْتِرْبِيْبِ أَيْ رَجُلٍ
 جَاءَكَ ، فِي أَنَّهُ قَدْ عَمِلَ فِيهِ : دَعِيَ ، كَمَا عَمِلَ فِيهِ : اسْتِرْبِيْبُ ؟ .
 وَلَمْ جَازَ فِي : مَاذَا رَأَيْتَ ، أَنْ يَكُونَ بِمَنْزِلَةِ اسْمِ وَاحِدٍ ، وَيُرْفَعَ الْجَوابُ فِي قَوْلِهِ :
 خَيْرٌ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ مَا رَأَيْتَ ؟ ، فَيَقُولُ : خَيْرٌ ، عَلَى مَعْنَى الْجَوابِ ، لَا عَلَى
 مُطَابِقَةِ السُّؤَالِ ؟ ^(٣) .

وَهُلْ مُطَابِقَةُ الْجَوابِ لِلْسُّؤَالِ أُولَى ^(٤)؟ وَلَمْ جَازَ مَعَ الْإِسْتِغْنَاءِ عَنْهُ بِمَا هُوَ أُولَى
 مِنْهُ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ لَا يَسْتَغْنَى بِهِ ؟ لِأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَدْلِلَ عَلَى الْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ
 مُجِيبًا لِهِ إِمَّا لِتَصْغِيرِهِ عَنْ أَنْ يُجِيبَهُ ، وَإِمَّا لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَغْرَاضِ ، إِلَّا أَنَّ هَذَا عَارِضٌ ،
 وَالْوَجْهُ مُطَابِقَةُ الْجَوابِ لِلْسُّؤَالِ ؟ .

ب - مُزَرْدُ بْنُ ضَرَارِ الْغَطَفَانِي ^(١) . . . نَحْوُ ١٠ هـ . أَخْوَ الشَّمَاح . اسْمُهُ يَزِيدُ ، وَلَقَبُ مُزَرْدًا لِبَيْتِ قَالِهِ .
 انْظُرْ لِتَرْجِمَتِهِ : مَعْجمُ الشِّعْرَاءِ ٤٨٣ - ٤٨٤ ، الْمَذَاكِرَةُ فِي أَلْقَابِ الشِّعْرَاءِ ، ٢٩ ، ١٣٢ - ١٣٧ .
 وَالْبَيْتُ فِي : دِيْوانِهِ ٦٨ .

ج - سُحَيْمُ بْنُ وَثَيلِ الرَّبَاعِيِّ الْبَرْبُوْعِيِّ ^(٢) . . . نَحْوُ ٦٠ هـ . شَاعِرٌ مُخْضَرٌ ، عَدَهُ ابْنُ سَلَامُ فِي الطَّبَقَةِ
 الْثَّالِثَةِ مِنَ الْإِسْلَامِيِّينَ . انْظُرْ : طَبَقَاتُ فَحْولِ الشِّعْرَاءِ ٢ / ٥٧٦ - ٥٨٠ ، الإِصَابَةُ ٢ / ١١٠ .
 وَقَدْ عَزَّا إِلَيْهِ الْبَيْتُ الْعَيْنِيُّ وَعَدَهُ مِنْ أَصْمَعِيَّتِهِ التُّونِيَّةِ . انْظُرْ : الْمَقَاصِدُ النَّحُويَّةُ ١ / ١٩١ - ١٩٢ .

د - أَبُو حَيَّةَ النَّمَرِيِّ . وَالْبَيْتُ فِي : شِعْرَهُ ١٧٧ .

(١) مِنَ الْوَافِرِ ، مِنْ قَصِيدَةِ مَطْلَعِهَا ، عَلَى أَنْ قَائِلَهُ الْمُشَقَّبُ :

أَفَاطَمُ قَبْلَ بَيْنِكَ مَتَعْيِنِي . . . وَمَنْعَلُكَ مَا سَأَلْتُكَ أَنْ تَبَيَّنِي

انْظُرْ : الْكِتَابُ ٤١٨ / ٢ ، مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ ١ / ٦٠ ، ١٨٥ ، مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ ١ / ٢٨٨ ، شَرْحُ
 السِّيرَافِيِّ ٣ / ١٨٣ ، التَّعْلِيقَةُ ٢ / ١١٩ ، الْمَسَائِلُ الْمُشَوَّرَةُ ٢١٩ ، تَحْصِيلُ عَيْنِ الْذَّهَبِ ١ / ٤٠٥ ، شَرْحُ
 الْجَمْلِ ٢ / ٤٧٩ ، شَرْحُ التَّسْهِيلِ ١ / ١٩٧ ، شَرْحُ الْكَافِيِّ ٢ / ٥٨ ، الْإِرْتِشَافُ ١ / ٥٢٩ ، الْمَغْنِيُّ ١ / ٣٠١ ،
 شَرْحُ شَوَاهِدِ الْمَغْنِيِّ ١ / ١٩١ ، الْخَزَانَةُ ٦ / ١٤٢ .

(٢) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سِبِّيُّوْيِهِ : «فَالَّذِي لَا يَجُوزُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ» . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٥ (بُولَاقُ) ، ٤١٨ / ٢ (بُولَاقُ) ،
 (هَارُونَ) .

(٣) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِبِّيُّوْيِهِ : «وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ : مَاذَا رَأَيْتَ ؟ فَيَقُولُ : خَيْرٌ ، إِذَا جَعَلَ مَا وَذَا اسْمًا
 وَاحِدًا ، كَائِنَهُ قَالَ : مَا رَأَيْتُ خَيْرًا ، وَلَمْ يُجِبْهُ عَلَى : رَأَيْتَ» . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٥ (بُولَاقُ) ، ٤١٨ / ٢ (هَارُونَ) .

(٤) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِبِّيُّوْيِهِ : «وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي جَوابٍ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ فَيَقُولُ : صَالِحٌ ، وَفِي : مَنْ
 رَأَيْتَ؟ فَيَقُولُ : زَيْدٌ ، كَائِنَهُ قَالَ : أَنَا صَالِحٌ ، وَمَنْ رَأَيْتُ زَيْدًا . وَالنَّصْبُ فِي هَذَا الْوَجْهِ ؛ لِأَنَّهُ الْجَوابُ ، عَلَى كَلَامِ
 الْخَاطِبِ ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ أَنْ تَأْخُذَ بِهِ» . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٥ (بُولَاقُ) ، ٤١٨ / ٢ (بُولَاقُ) ، ٤١٩ (هَارُونَ) .

وهل يجوز في جوابِ : مَنْ الْذِي رَأَيْتَ ، أَنْ تَقُولَ : زِيدًا ؟ وَلِمَ جَازَ ذَلِكَ مَعَ أَنَّ
صِلَةَ (الَّذِي) لَا يَعْمَلُ فِيمَا هُوَ خَارِجٌ عَنِ الصِّلَةِ مِنْ كَلَامِ الْمُجِيبِ ؟ وَهَلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ
بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ : رَأَيْتُ زِيدًا ؛ إِذْ قَدْ فُهِمَ أَنَّ السَّائِلَ يَطْلُبُ الْبَيَانَ عَنِ هَذَا الْمَعْنَى ؟^(١) .

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وقد يجوز أن تقول إذا قلتَ مَنْ الْذِي رَأَيْتَ : زِيدًا ؛ لِأَنَّ هَاهُنَا مَعْنَى فَعْلٍ ، فَيَجُوزُ النَّصْبُ هَاهُنَا كَمَا جَازَ الرَّفْعُ فِي الْأَوَّلِ ». الكتاب ١ / ٤٠٥ - ٤٠٦ (بولاق) ، ٤١٩ / ٢ (هارون) .

الجواب عن الباب الأول^(١):

الذي يجوز في (من) التي يصلح أن يعود إليها ضمير الاثنين والجمع^(٢) إجراؤها^(٣) على ذلك بصيغة^(٤) واحدة؛ لأنها مبهمة تحتمل أن تُحمل على التأويل؛ تارة على اللَّفْظِ، وتارة على المعنى؛ وذلك لأن لفظها لفظُ الواحدِ، وهي على احتمال الوجهِ في المعنى^(٥).

ولا يجوز في نظيرها من الأسماء؛ إذ^(٦) كانت موضحةً مثل هذا؛ لأنَّه لا يصلح أن يُوجَّهَ على جهةِ الظَّنِّ مع وجودِ العِلْمِ، فالمبهم يجوز فيه الوجهُ المختلَفةُ كما لا يجوز مع العِلْمِ؛ فلهذا جاز [في]^(٧) : (من) ضميرُ الواحدِ والاثنينِ والجمع^(٨)، ولم يَجزْ في : رَجُلٌ؛ لأنَّه لم يُوضع على الإبهام الذي يَحْتَمِلُ هذه الوجهَ.

والمبهم / ٨٨ ب نظيره من الأمور المعروفة حملُ أحكامِ الإنسانِ على ظاهرِ حاله في الإسلام؛ لأنَّه بمنزلةِ المبهم في احتمال باطنه للوجهِ؛ إذ يَحْتَمِلُ أن يكون في باطنه مُؤْمناً، ويَحْتَمِلُ أن يكون كافراً مُغتالاً للإسلام، ويَحْتَمِلُ أن يكون كافراً غير مغتال للإسلام، إلا أنه^(٩) إذا استبهمت حاله؛ حملَ أمره على الظاهرِ في

(١) يعني باب من التي يصلح أن يعود إليها ضميرُ الاثنينِ والجمعِ.

(٢) ب : والجمعِ.

(٣) أ ، ب : وإجراؤها .

(٤) ب : بصيغةِ .

(٥) قال ابن الشجري : «(من) لفظةٌ مُوغَّلةٌ في الإبهامِ، تقع لشدةِ إبهامِها على الواحدِ المذكُورِ والمُؤْنَثِ، وعلى الاثنينِ، وعلى الجماعةِ ذكوراً، والجماعةِ إناثاً، فعودُ الضميرِ إليها مفرداً مذكراً حملَ على اللَّفْظِ، وعودُه مؤنثاً أو مثنىً أو مجموعاً؛ على المعنى». الأمالي الشجرية ٤٠ / ٢.

وانظر : المقتصب ٢ / ٢٩٤ ، ٢٥٢ - ٢٥٣ ، معاني القرآن وإعرابه ١ / ١٤٦ ، شرح السيرافي

٣ / ١٨١ ب ، التبصرة ١ / ٥٢٠ - ٥٢١ ، التخمير ٢ / ٢١١ ، شرح الفصل ٤ / ١٣ ، شرح الجمل

١٨٨ / ١

(٦) ب : إذا .

(٧) ساقط من : ب .

(٨) معادة في : ب .

الْمُنَاكِحةُ وَالْمُوَارَثَةُ وَالذَّبِيحةُ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْوَارِ ، وَإِذَا ظَهَرَتْ حَالَهُ فِي الْكُفْرِ الَّذِي يُبَطِّنُهُ ؛ لَمْ يَجُزْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ^(١) .

فَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكُمْ » ، وَفِي مَوْضِعٍ أَخْرَى : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكُمْ » بِالْحَمْلِ تَارَةً عَلَى الْلَّفْظِ ، وَتَارَةً عَلَى الْمَعْنَى^(٢) .

وَكَذَلِكَ سَبِيلُ التَّأْنِيثِ وَالتَّذْكِيرِ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ : « وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَّلْ صَلِحًا » قُرْئًا بِالْيَاءِ وَالْتَّاءِ . فَالْيَاءُ عَلَى الْلَّفْظِ ، وَالْتَّاءُ عَلَى الْمَعْنَى^(٣) .

تَمَّ الْجُزُءُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ ، يَتْلُوهُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ : وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ لَفْظَ (مَنْ) لَفْظُ التَّوْحِيدِ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

(١) بَعْدَهَا فِي بِـ : الْأَمْوَارِ .

(٢) ذَكَرَ السِّيرَافِيُّ أَكْثَرَ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ هَذَا النَّحْوِ الْحَمْلِ عَلَى لَفْظِ مَنْ . اَنْظُرْ : شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ١٨١ / ٣ بِـ ، وَانْظُرْ : مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٢ / ١١٠ ، الْمَقْتَضِيُّ ٢ / ٢٩٤ ، التَّبَصْرَةُ ١ / ٥٢١ ، الْأَمَالِيُّ الشَّجَرِيَّةُ ٣ / ٦٣ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٤ / ١٣ ، شَرْحُ الْجَمْلِ ١ / ١٨٨ .

(٣) اَنْظُرْ : الْكِتَابُ ٤ / ٤١٥ ، مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٢ / ١١١ ، الْمَقْتَضِيُّ ٣ / ٢٥٣ ، التَّبَصْرَةُ ١ / ٥٢١ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٤ / ١٤ .

الجُزْءُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ مِنْ شَرْحِ كِتَابِ سَيِّبُوِيهِ ، إِمْلَاءُ أَبِي الْمَحْسَنِ
عَلَيٍّ بْنِ عَيْسَى التَّحْوِيِّ .
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَبِهِ الْإِعْانَةُ .

والدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ لَفْظَ (مَنْ) لَفْظُ التَّوْحِيدِ أَنَّهُ لَا عَلَامَةَ فِيهَا لِلْجَمْعِ مِنْ بَنَاءٍ
 تَكْسِيرٍ، أَوْ زِيادةً لِجَمْعِ السَّلَامَةِ .

وَكَذَلِكَ لَفْظُهَا لَفْظُ التَّذْكِيرِ؛ لِخُلُوِّهَا مِنْ^(١) عَلَامَةِ التَّأْنِيَّةِ .
 وَ(أَيُّ) تَجْرِي فِي هَذَا مَجْرِي (مَنْ)؛ لِأَنَّهَا /٨٩ - وَإِنْ كَانَتْ لِلتَّفْصِيلِ -
 فِيهَا إِبْهَامٌ؛ لَا قِتضَائِهَا الْبَيَانُ مِنَ الْجَيْبِ، فَتَقُولُ عَلَى هَذَا: أَيُّهُنَّ كَانَتْ أَمْكَ؟ وَ
 أَيُّهُنَّ كَانَ أَمْكَ؟ وَأَيُّهُمْ يَجْلِسُونَ إِلَيْكِ؟ وَأَيُّهُمْ يَجْلِسُ إِلَيْكِ؟ كُلُّ ذَلِكَ جَائزٌ
 حَسَنٌ^(٢) .

وَقَالَ^(٣) الْفَرَزَدْقُ :

تَعَالَ فِإِنْ عَاهَدْتَنِي لَا تَخُونُنِي . . . نَكْنُ مِثْلَ مَنْ يَأْذِبُ يَصْطَحِبَانِ^(٤)
 وَإِنَّمَا جَازَ هَذَا فِي (مَنْ)، وَلَمْ يَجُزْ فِي (الَّذِي) كَمَا جَازَ فِي: مَنْ؛ لِأَنَّ الَّذِي
 صِفَةٌ تَتَبَعُ الْمَوْصُوفَ فِي تَوْحِيدِهِ وَتَشْنِيَّهِ وَجَمْعِهِ؛ فَلَذِلِكَ جَازَ: الْلَّذَانِ، وَالَّذِينَ،
 [وَالَّتِي]^(٥) فِي تَأْنِيَّتِهِ عَلَى الْمَعْنَى، وَلَمْ يَكُنْ لِـ: مَنْ مِثْلُ هَذَا .

(١) بِعَنْ .

(٢) انظر: الكتاب / ٤١٥، المقتصب / ٢ / ٣٠٢ . وانظر ما تقدم في ص: ٧٢٤ .

(٣) بِوَقْدَقَالَ .

(٤) تقدم مخرجًا في ص: ٧٥٣ .

(٥) تكملاً يقتضيها السياق .

والجواب^(١) عن الباب الثاني^(٢) :

الذي يجوز في (ذا) الجاري منزلة (الذى) مع (ما) إجراؤه على وجهين :
أن يكون مع (ما) منزلة اسم واحد ، كأنك قلت : أيهم^(٣) .
والوجه الآخر : أن يكون (ما) منفصلاً من : ذا ، و(ذا) منزلة : الذى ، كأنك
قلت : ما الذى^(٤) .

ولايجوز في (ذا) أن يكون منزلة (الذى) إلا مع : ما^(٥) ، لأنَّه لما نقلَ عن
الحاضر إلى الغائب ، وعن المشار إليه إلى المدلول عليه من غير تلك الجهة ، وهو دليل
بالصلة ؛ احتاج إلى ما يؤذن بذلك ، فأتي بما ؛ لأنَّها تغيير حال الكلمة عمما كانت
عليه قبل ، كما غيرت : حيئما ، وإذ ما إلى الجزاء ، ولم يكن يجوز قبل ، وكما
غيرت : كائما ، وإنما إلى استثناف الكلام بعدها^(٦) ، ولم يكن يجوز قبل .
وجاز أن يكون مع (ما) منزلة اسم واحد ؛ للإيدان بأنَّها قد انتقل حكمها عمما
كانت عليه قبل .

وجاز أن تكون معنى : الذى ؛ لأنَّها تُشبِّهُ في الإبهام ، مع الدليل الذي دلَّ
على انتقال حكمها .

(١) ب : الجواب ، دون الروا .

(٢) يعني باب (ذا) الجاري منزلة الذى مع : ما .

(٣) إذا جعلت (ماذا) منزلة اسم واحد جاز أن تأتي اسم استفهام وأسماء موصولة ، وأجاز الفارسي أن تكون نكرة
موصوفة . انظر : شرح السيرافي ١٨٢/٣ ب - ١٨٣ ، المسائل المنشورة ٢١٩ ، شرح التسهيل ١٩٦ / ١
١٩٧ ، الارتفاع ١٥٢٨ - ٥٢٩ ، المغني ٣٠١ / ١ .

(٤) انظر الوجهين في : الكتاب ٤١٦ - ٤١٧ ، معاني القرآن للفراء ١٣٨ - ١٣٩ ، معاني القرآن للأخفش
٦٠ / ١ ، معاني القرآن وإعرابه ٢٨٧ - ٢٨٨ ، الأصول ٢/٢ - ٢٦٣ ، البغداديات ٣٧١ ، التبصرة
٥٢٠ - ٥١٨ ، الأمالي الشجرية ٤٤٣ / ٢ - ٤٤٤ ، شرح المفصل ١٤٩ / ٣ ، شرح الجمل ٤٧٨ / ٢ ،
الارتفاع ٥٢٨ / ١ .

(٥) وتكون كذلك مع : من ، خلافاً ل ابن الأنباري . انظر : الكتاب ٤١٦ / ٢ ، معاني القرآن للفراء ١٣٨ / ١ ،
١٣٢ / ٣ ، شرح التسهيل ١٩٦ / ١ ، الارتفاع ٥٢٨ / ١ .

(٦) انظر : الكتاب ٤١٨ / ٢ ، الأصول ٢/٢ - ٢٦٤ ، شرح السيرافي ١٨٢ / ٣ ب - ١٨٣ ، شرح المفصل
١٤٩ / ٣ .

وإذا قال القائلُ : ماذا رأيتَ ؟ فجوابُه يحتملُ وجهَيْنِ : أنْ تقولَ : متاعَ حَسَنٌ ،
ومتاعاً حَسَناً ، وكلاهُما على مُطابقَةِ الجوابِ للسؤالِ^(١).
وقال لَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ :

أَلَا تَسْأَلُنِ المَرءَ مَاذَا يُحَاوِلُ . . . أَنَّحْبَ فِيْقُضَى أَمْ ضَلَالٌ وَبَاطِلٌ^(٢)
فهذا شاهِدٌ في أنها مع (ما) بمنزلةِ (الذي)^(٣)؛ لرفعه : أَنَّحْبَ^(٤) .
ولو كانتْ (ذا) لغواً / ٨٩ بـ؛ لكانَتِ الْعَرَبُ تقولُ : عَمْ ذَا تَسْأَلُ ؟ ، وكلامُها :
عَمْ ذَا تَسْأَلُ ؟ ، وفيه دليلٌ على أنَّ (ذا) لَيْسَتْ لغواً ؛ دُخُولُها كخروجِها^(٥) .
ولو كانتْ بمعنىِ (الذِي) على كُلِّ وَجْهٍ ؛ لَمْ يَحْسُنْ فِي ﴿مَاذَا أَنْزَلَ
رَبِّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾ [النَّصْبُ]^(٦) ، ولكانَ وَجْهُ الْكَلَامِ الرَّفْعَ^(٧) .
وقال الشاعِرُ :

دَعَيْ ماذا عَلِمْتِ سَائِقِيْهِ . . . وَلَكِنْ بِالْغَيْبِ نَبَشِينِي^(٨)

(١) إذا رفع فما وحدها اسم استفهم ، وذا اسم موصول ، وهما مبتدأ وخبر ، وإذا نصب فماذا كلها اسم استفهم
في موضع نصب ؛ لأنها مفعول رأي . انظر : الكتاب / ٤١٧ ، شرح السيرافي / ١٨٢ بـ ١٨٣ ،
الأمالي الشجرية / ٤٤٣ - ٤٤٤ ، شرح التسهيل / ١٩٦ - ١٩٧ ، الارتشاف / ٥٢٩ .

(٢) تقدم تخریجه في ص : ٧٥٥ .

(٣) لا يريد أن ماذا كلها بمنزلةِ الذي ، وإنما مراده أن (ذا) جاءت اسمًا موصولاً بعد : ما .

(٤) وجه الاستدلال أنَّ (تحب) بدلٌ من ما ، فرفعه دليلٌ على أنها في موضع رفع بالابتداء ، وذا خبرها ، ولو
نصب (تحب) لدل ذلك على أن ماذا بمنزلة اسم واحدٍ في موضع نصب ، مفعول يحاوِل . انظر : شرح
السيرافي / ١٨٢ بـ ، الشعر / ٣٩٠ - ٣٨٩ ، شرح الجمل / ٤٧٩ ، شرح التسهيل / ١٩٦ - ١٩٧ ،
المغني / ٣٠٠ .

(٥) قال السيرافي : «ذا» لو كانت زائدةً لوجب أنْ يقال : عَمْ ذَا تَسْأَلُ ؟ كما يُقال : كَمَا يُقَالُ : فَيَسْقُطُ الْأَلْفُ (ما)
حين دخل عليه حرف الجر . شرح السيرافي / ٣ / ١٨٢ بـ ، وانظر : الكتاب / ٤١٧ - ٤١٨ ، الأصول
/ ٢٦٤ ، البغداديات / ٣٧١ ، شرح المفصل / ١٥٠ ، الارتشاف / ٥٢٨ .

(٦) تكميلة يقتضيها السياق .

(٧) انظر : الكتاب / ٤١٨ ، معاني القرآن للأخفش / ٦٠ .

(٨) تقدم مخرجاؤه في ص : ٧٥٦ .

فَ(الَّذِي) لَا يَصْلُحُ فِي هَذَا^(١)؛ لَأَنَّ (دَعِيْ) لَا يُعَلَّقُ كَمَا لَا يُعَلَّقُ : اضْرِبِي ، فَإِنَّمَا هُوَ بِنَزْلَةِ قَوْلِكَ : اضْرِبِي أَيْ رَجُلٍ جَاءَكَ ، وَدَعِيْ أَيْ شَيْءٍ عَلِمْتَ ، عَلَى [أَنَّ]^(٢) (أَيْ) مَوْصُولَةٌ يَعْمَلُ فِيهَا مَا قَبْلَهَا^(٣) ، وَلَيْسَتْ اسْتِفَاهًا مُعْلَقَةً ؛ لَأَنَّ (دَعِيْ) مِنَ الْأَفْعَالِ التِّي لَا تُعَلَّقُ .

وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : مَاذَا رَأَيْتَ ؟ عَلَى تَقْدِيرِ : مَا الَّذِي رَأَيْتَ ؟ ، فَتَقُولَ : خَيْرًا ، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ ؛ لَأَنَّ مُطَابَقَةَ الْجَوَابِ لِلْسُّؤَالِ أُولَى^(٤) .

وَلَكِنْ قَدْ يَجُوزُ مُثْلُ هَذَا إِذَا كَانَ لِلسَّائِلِ غَرَضٌ عَنْ جَوَابِ هَذَا السُّؤَالِ ، فَيَبْدُأُ بِالْإِخْبَارِ ؛ لِيُعْلَمَ الْحَاضِرِينَ ، وَلَا يَكُونُ مُجِيبًا ، وَلَا كَلَامُهُ دَلِيلًا عَلَى الْجَوَابِ ؛ لَأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ مُجِيبًا إِذَا دَلَّ كَلَامُهُ عَلَى الْجَوَابِ وَفِعْلِهِ ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى . وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : مَاذَا رَأَيْتَ ؟ عَلَى تَقْدِيرِ : أَيَّهُمْ رَأَيْتَ ؟ ، فَتَقُولَ : خَيْرٌ ، بِالرَّفْعِ عَلَى غَيْرِ مُطَابَقَةِ الْجَوَابِ لِلْسُّؤَالِ^(٥) ، كَمَا أَنَّهُ إِذَا نَصَبَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ^(٦) ، فَهُوَ عَلَى ذَلِكَ ، وَحَسْنُ هَذَا لِلْغَرَضِ الَّذِي بَيْنَا ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ بَابِ مَا يُسْتَغْنَى عَنْهُ بِمَا هُوَ أُولَى^(٧) .

(١) يُرِيدُ أَنْ مَاذَا كَلَّهَا بِنَزْلَةِ الَّذِي ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ تَجْعَلَ مَا اسْتِفَاهَ مَأْمَنًا ، وَذَا وَحْدَهَا اسْمًا مَوْصُولًا . وَانْظُرْ : الْكِتَابَ ٤١٨ / ٢ ، مَعَانِي الْقُرآنِ لِلْأَخْفَشِ ١ / ٦٠ ، مَعَانِي الْقُرآنِ وَإِعْرَابِهِ ١ / ٢٨٨ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣ / ١١٨٣ . الْبَغْدَادِيَّاتِ ٣٧٢ - ٣٧٧ .

(٢) تَكَمِّلَةٌ يَقْتَضِيهَا السِّيَاقُ .

(٣) خَالِفُ الْفَارَسِيِّ وَابْنِ عَصْفُورِ فِي تَوْجِيهِ الْبَيْتِ ، فَذَهَبَ الْفَارَسِيُّ إِلَى أَنَّ مَاذَا نَكْرَةٌ مَوْصُوفَةٌ ، وَذَهَبَ ابْنُ عَصْفُورٍ إِلَى أَنَّ مَا اسْمًا اسْتِفَاهَ ، وَذَا اسْمًا مَوْصُولًا ، وَهُمَا مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ ، وَقَدْ عَلَقَتْ مَا الْفَعْلَ عَنِ الْعَمَلِ . انْظُرْ : الْمَسَائِلُ الْمُشَوَّرَةُ ٢١٩ ، شَرْحُ الْجَمْلِ ٢ / ٤٧٩ ، الْمَغْنِيِّ ١ / ٣٠١ .

(٤) انْظُرْ : الْكِتَابَ ٢ / ٤١٨ - ٤١٩ ، مَعَانِي الْقُرآنِ لِلْأَخْفَشِ ١ / ٦٠ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣ / ١١٨٣ ، شَرْحُ الْجَمْلِ ٢ / ٤٧٨ ، الْمَغْنِيِّ ١ / ٣٠٠ .

(٥) انْظُرْ : الْكِتَابَ ٢ / ٤١٨ ، مَعَانِي الْقُرآنِ لِلْأَخْفَشِ ١ / ٦٠ .

(٦) يُرِيدُ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَنْ تَكُونَ مَا اسْمًا اسْتِفَاهَ ، وَذَا اسْمًا مَوْصُولًا .

(٧) بَيْنَ الشَّارِحِ فِي أَبْوَابِ الْضَّمِيرِ الْأَصْلِ الَّذِي يُصْدِرُ عَنْهُ فِي بَابِ الْاسْتِغْنَاءِ . انْظُرْ مَا تَقْدِمُ فِي صِ ٦٢٧ .

بابُ الاستِفْهَامِ الَّذِي تَلْحَقُهُ الزِّيادَةُ لِلإِنْكَارِ^(١)

الغرضُ فِيهِ :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي الْاسْتِفْهَامِ الَّذِي تَلْحَقُهُ الزِّيادَةُ لِلإِنْكَارِ مَا لَا يَجُوزُ^(٢).

مَسَائلُ هَذَا الْبَابِ :

مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الْاسْتِفْهَامِ الَّذِي تَلْحَقُهُ الزِّيادَةُ لِلإِنْكَارِ ؟ وَمَا الَّذِي لَا يَجُوزُ ؟
وَلِمَ ذَلِكَ ؟ .

وَلِمَ لَا يَجُوزُ - إِذَا وُصِّلَ بِيَا فَتِي - لَحَاقُ الزِّيادَةِ لِلإِنْكَارِ ؟^(٣) .

وَلِمَ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ الزِّيادَةُ مِنْ حُرُوفٍ / ٠٩٠ المَدُّ وَاللِّينُ تَابِعَةٌ لِلْحَرْكَةِ الَّتِي
قَبْلَهَا ؟^(٤) .

وَلِمَ إِذَا كَانَ قَبْلَهَا سَاكِنٌ ؛ صَارَتْ يَاءٌ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ السَّاكِنَ يَتَحَرَّكُ
بِالْكَسْرِ ؛ لَا لِتَقَاءِ السَّاكِنِينِ ؟^(٥) .

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا بابٌ ماتلحقهُ الزِّيادَةُ فِي الْاسْتِفْهَامِ إِذَا أَنْكَرَتْ أَنْ تُثْبِتَ رَأْيَهُ عَلَى مَا ذَكَرَ أَوْ أَنْكَرَتْ أَنْ يَكُونَ رَأْيُهُ عَلَى خَلْفِ مَا ذَكَرَ . انظر : الكتاب ٤٠٦ / ١ (بولاق) ، ٤١٩ / ٢ (هارون) .

(٢) تحدَّث سيبويه في الباب عن حرف الإنكار ، فذكر سبب لحاقه ، وبين حكمه إذا كان ما قبله مضموماً أو مفتوحاً أو مكسوراً أو ساكناً ، وذكر من الساكن التنوين ، وبين الحكم إذا دخل على متعاطفين ، كما تحدَّث عن امتاع لحاقه في الوصل ، ثم حكى عن بعض العرب زيادة إِنْ بين الاسم وحرف الإِلْحَاق ، ووجه هذه اللغة ، ونظر لها ، كما ذكر أنَّ زيادة حرف الإِلْحَاق ليست لازمة ، وغير ذلك .

(٣) هذه المسألة لم يذكُرها سيبويه في مطلع الباب ، وإنما ذكرها في وسطه ، فقال : « إِنْ قُلْتَ : أَزِيدًا يَافِتَى ؛ ترَكَتِ الْعَلَمَةَ ». الكتاب ٤٠٦ / ١ (بولاق) ، ٤٢٠ / ٢ (هارون) . وسيعيدها الشارح حيث ذكرها سيبويه .

(٤) هذا سُؤالٌ عن قول سيبويه : « فَالزِّيادَةُ تَبْعَدُ الْحَرْفَ الَّذِي هُوَ قَبْلَهَا ، الَّذِي لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا شَيْءٌ ، فَإِنْ كَانَ مَضْمُومًا فَهِيَ وَاؤُ ، وَإِنْ كَانَ مَكْسُورًا فَهِيَ يَاءٌ ، وَإِنْ كَانَ مَفْتُوحًا فَهِيَ الْفُ ». الكتاب ٤٠٦ / ١ (بولاق) ، ٤١٩ / ٢ (هارون) .

(٥) هذا السُّؤال عن قول سيبويه : « إِنْ كَانَ سَاكِنًا تَحْرَكَ ؛ لَشَلَّا يَسْكُنُ حِرْفَانُ ، فَيَتَحَرَّكُ كَمَا يَتَحَرَّكُ فِي الْأَلْفِ وَاللَّمِ السَّاكِنُ مَكْسُورًا ، ثُمَّ تَكُونُ الزِّيادَةُ تَابِعَةً لَهُ ». الكتاب ٤٠٦ / ١ (بولاق) ، ٤١٩ / ٢ (هارون) .

ولمْ جاز في الإنكار وجهانِ : أنْ يكونَ رأيُه على ما ذُكِرَ ، أو على خلافِ
ما ذُكِرَ ؟ وأيُّهما أَظْهَرَ ؟ ^(١) .
وَمَا حُكْمُهُ إِذَا قَالَ : هَذَا عُمَرُ ^(٢) ، أَوْ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ ، أَوْ قَالَ : مَرَرْتُ
بِالرَّجُلِ ؟ ^(٣) .

ولمْ وجَبْ فِيهِ : أَعْمَرُوهُ ، وَأَعْمَرَاهُ ، وَآلَرَجُلِيهِ ؟ .
وَمَا حُكْمُهُ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ زِيدًا ؟ وَلَمْ وجَبْ فِيهِ : أَزِيدَنِيهِ ، وَفِي الرَّفْعِ : أَزِيدَنِيهِ ،
وَفِي الْجَرِّ : أَزِيدَنِيهِ ^(٤) ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ إِشْبَاعَ الْحَرْكَةِ مَعَ الْوَقْفِ عَلَى الْهَاءِ يَدْلُلُ عَلَى
أَنَّ الإِنْكَارَ لِمَا ذَكَرَهُ الْمُتَكَلِّمُ ، لِلْغَيْرِهِ ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ موافقتِهِ فِي إِعْرَابِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ عَلَى
جَهَةِ إِشْبَاعِ الْحَرْكَةِ ؛ لِيُؤْذِنَ بِعْنِي الإِنْكَارِ ؛ إِذَ الإِنْكَارُ كَالْجَحْدِ فِي اقْتِضَاءِ الزِّيَادَةِ ،
فَدَلَّتِ الزِّيَادَةُ عَلَى الإِنْكَارِ ، وَدَلَّ موافقتُهَا فِي الإِعْرَابِ أَنَّهُ إِنْكَارٌ لِمَا ذُكِرَ ، لِلْغَيْرِهِ مَا
يُسْتَأْنِفُ ؟ .

ولمْ احْتَمَلَ الْاسْتِفَهَامُ - إِذَا قَالَ الْقَائِلُ : أَتَعْرِفُ ^(٥) زِيدًا ؟ - أَنْ يَقُولَ : أَزِيدَنِيهِ ،
فَيُنْكِرَ عَلَيْهِ وَهُوَ مُسْتَفْهِمٌ لَمْ يَدْعُ شَيْئًا ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَجْهَلَ مِثْلَ هَذَا ،
فَيَسْتَفْهِمُ عَنْهُ بِالْإِنْكَارِ أَنْ يَدْهَبَ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذَا ، إِمَّا فِي أَنَّهُ يَعْرِفُهُ إِذَا كَانَ الْحَالُ
مَشْهُورَةً بِذَلِكَ ، أَوْ يَكُونُ مَشْهُورًا بِضَعَةٍ وَسُقُوطٍ ، لَيْسَ مِثْلُهُ مَمْا يَنْبَغِي أَنْ
يَعْرِفَ ؟ ^(٦) .

(١) هذه المسألة ذكرها سيبويه في ترجمة الباب . انظر الصفحة السابقة هـ ١ .

(٢) أ ، ب : عَمْرُو ، عَمْرًا ، وَالصَّوابُ مَا أَثْبَتَهُ ،

(٣) هذان المثالان لم يردا في طبعتي بولاق وهارون ، ولا في نسخة السيرافي .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « فَإِنْ ذَكَرَ الْأَسْمَاءَ مَجْرُورًا جَرَرْتُهُ ، أَوْ مَنْصُوبًا نَصْبَتَهُ ، أَوْ مَرْفُوعًا رَفَعْتَهُ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ إِذَا قَالَ رَأَيْتُ زِيدًا : أَزِيدَنِيهِ ؟ وَإِذَا قَالَ مَرَرْتُ بِزِيدٍ : أَزِيدَنِيهِ ؟ وَإِذَا قَالَ هَذَا زِيدٌ : أَزِيدَنِيهِ ؟ لِأَنَّكَ إِنَّمَا تَسْأَلُهُ عَمَّا وَضَعَ كَلَامَهُ عَلَيْهِ ». الكتاب ١ / ٤٠٦ ، ٢ / ٤٢٠ (بولاق) ، ٤ / ٤٢٠ (هارون) .

(٥) معادٌ فِي : ب .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَقَدْ يَقُولُ لَكَ الرَّجُلُ : أَتَعْرِفُ زِيدًا ؟ فَقَوْلُكُ : أَزِيدَنِيهِ ؟ إِنَّمَا مُنْكِرًا لِرَأِيِهِ أَنْ يَكُونَ عَلَى ذَلِكَ ، وَإِمَّا عَلَى خَلْفِ الْعِرْفِ ». الكتاب ١ / ٤٠٦ ، ٢ / ٤٢٠ (بولاق) ، ٤ / ٤٢٠ (هارون) .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ أَعْرَابِيٍّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ - لَمَّا قِيلَ لَهُ : أَتَخْرُجُ إِنْ أَخْصَبَتِ الْبَادِيَةَ - : أَنَا إِنِيَّهُ ، مُنْكِرًا لِرَأْيِهِ أَنْ يَكُونَ عَلَى خَلَافِ الْخَرْجِ ؟ وَلِمَ الْحَقُّ الْزِيَادَةُ (إِنْ) عَلَى هَذِهِ الْجِهَةِ ؟^(١).

وَمَا الإِنْكَارُ إِذَا قَالَ الْقَائِلُ : قَدْ قَدِمَ زِيدٌ ، فَقَلَتْ : أَزَيْدُنِيهِ ؟ وَلِمَ جَازَ أَنْ يَكُونَ إِنْكَارًا لِقُدُومِهِ ، وَإِنْكَارًا لِانْتِفَاءِ قُدُومِهِ ؟^(٢).

وَمَا الإِنْكَارُ إِذَا قَالَ : لَقِيتُ زِيدًا وَعَمْرًا ، فَقَلَتْ : أَزَيْدًا وَعَمْرَنِيهِ ؟^(٣) وَلِمَ لَحِقَتِ الْعَالَمَةُ الثَّانِيَّ دُونَ الْأُولَى ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ الْأُولَى يَسْتَغْنِي بِالْإِعْرَابِ الَّذِي فِيهِ عَلَى جِهَةِ / ٩٠ بِ موافَقَةِ مَا تَقْدَمَ ذِكْرُهُ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الثَّانِيَّ ؛ لَأَنَّهُ لَا يُوقَفُ عَلَى الإِعْرَابِ ، فَاجْتَلَبَ لَهُ الْزِيَادَةُ ، وَاسْتَغْنَى بِذَلِكَ عَنْ حَاقِهَا فِي وَسْطِ الْكَلَامِ ؟.

وَمَا اسْتِفْهَامُ الإِنْكَارِ إِذَا قَالَ : ضَرَبَتُ عَمْرًا ؟ وَلِمَ جَازَ : أَضَرَبَتُ عَمْرَاهُ ، وَأَعْمَرَاهُ ، فَهَلَا اسْتَغْنَى بِإِعْدَادِ الْفِعْلِ عَنِ الْعَالَمَةِ^(٤) ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنْ يَكُونَ

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وسمعن رجلاً من أهل البادية قيل له: أتخرج إنْ أخْصَبَتِ الْبَادِيَةَ؟ فَقَالَ: أَنَا إِنِيَّهُ؟ مُنْكِرًا لِرَأْيِهِ أَنْ يَكُونَ عَلَى خَلَافِ أَنْ يَخْرُجَ». الكتاب ٤٠٦/١ (بولاقي)، (هارون) ٤٢٠/٢.

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وَيَقُولُ : قَدْ قَدِمَ زِيدٌ ، فَتَقُولُ : أَزَيْدُنِيهِ ؟ غَيْرَ رَادٍ عَلَيْهِ ، مَتَعْجِبًا أَوْ مُنْكِرًا عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ رَأْيُهُ عَلَى غَيْرِ أَنْ يَقْدِمُ ، أَوْ أَنْكَرَتْ أَنْ يَكُونَ قَدِمَ فَقَلَتْ : أَزَيْدُنِيهِ ؟». الكتاب ٤٠٦/١ (بولاقي)، (هارون) ٤٢٠/٢.

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه: «فَإِنْ قُلْتَ مُجِيبًا لِرَجُلٍ قَالَ : قَدْ لَقِيتُ زِيدًا وَعَمْرًا ، قُلْتَ : أَزَيْدًا وَعَمْرَنِيهِ ؟ تَجْعَلُ الْعَالَمَةُ فِي مِنْتَهِيِ الْكَلَامِ ». الكتاب ٤٠٦/١ (بولاقي)، (هارون) ٤٢٠/٢.

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه: «أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ إِذَا قَالَ ضَرَبَتُ عَمْرًا : أَضَرَبَتُ عَمْرَاهُ ». الكتاب ٤٠٦/١ (بولاقي).

وقد أثبتت مافي بولاقي لموافقته ماذكره الشارح، ولما في: الأصول ٢/٣٩٨، التعليقة ٢/١٢١.

وفي شرح السيرافي ٣/١٨٤ جاء النص هكذا: «أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ إِذَا قَالَ ضَرَبَتُ عَمْرًا : أَضَرَبَتُ عَمْرَتِيهِ؟» على أنَّ الْعِلْمَ عَمْرُو . وهو مستقيم؛ لأنَّ عَمْرًا مصروف، فإذا لحقه حرف الإنكار كسر التنوين؛ لئلا يلتفت ساكنان، وصار حرف الإنكار الياءً تبعاً للكسرة.

أما في طبعة هارون ٢/٤٢٠، فقد جاء النص هكذا: «أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ إِذَا قَالَ : ضَرَبَتُ عَمْرًا : أَضَرَبَتُ عَمْرَاهُ؟» على أنَّ الْعِلْمَ عَمْرُو ، وحرف الإنكار الألف ، وهذا سهوٌ من الأستاذ عبد السلام - رحمه الله؛ كفاء

أياديه على تراث الأمة - ذلك أنَّ عَمْرًا مصروف، فإذا لحقه حرف الإلحاق كسر التنوين، وتبعته الياءً للإنكار، كما تقدم، وإنما يكون حرف الإنكار الألف إذا دخل على عَمْرَاه في حالة النصب والجر؛ لأنَّ آخره فتحة من غير

تنوين، فيتبعها حرف الإلحاق . انظر: التعليقة ٢/١٢١-١٢٢.

مُسْتَبِّنًا لامنكرًا ، فاحتاج إلى العلامة ؛ لأنها تتضمن الإنكار ، وأنه لما ذكر ، وإعادة (ضررت) لاتدل إلا أنه لما ذكر فقط ، من غير إنكار ؟ .

وما استفهام الإنكار إذا قال : ضررت زيداً الطويل ؟ ولم وجَّب فيه : أزيداً الطويلاه ، بل حاقد العلامة في الصفة دون الاسم ؟ ^(١) .

ولم إذا قال : أزيداً يافتى ، ترك العلامة ؟ فما نظيرها من تركها في : مَنَا ، وَمَنِي ، وَمَنُو ، حين قلت : يافتى ؟ وهل ذلك لأنك أخرجته بيافتى عن حد الحكاية ؟ ^(٢) .

ولم كانت صلة الكلام تمنع العلامة ؟ وهل ذلك لأن موضع هذه الزيادة في آخر الكلام ؛ ليؤذن بالإنكار أو الحكاية بعد تمام الكلام ؛ لأنها لا تكون قبل التمام ؟ ^(٣) .

وما استفهام الإنكار إذا قال : رأيت عثمان ، أو مررت بعثمان ، أو رأيت حدام ، أو هذا عمر ؟ فلم وجَّب في جميع ذلك أن تكون الحركة عليها تجري الزيادة ؟ ^(٤) .
ومنظيره من قولهم : وأغلامهموه ، في الزيادة التابعة ؟ ^(٥) ولم تَبَعَتْ في

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وإن قال : ضررت زيداً الطويلاه ؟ قلت : أزيداً الطويلاه ؟ تجعلها في منتهى الكلام ». الكتاب ١ / ٤٠٦ (بولاق) ، ٤٢٠ / ٢ (هارون).

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وإن قلت : أزيداً يافتى ؟ تركت العلامة كما تركت علامة التأنيث والجمع وحرف اللين في قوله : مَنَا وَمَنِي ، وَمَنُو ، حين قلت : يافتى » إلى قوله : « فكذلك هو هاهنا يعني كما يعني ما كان في كلام المسؤول العلامة من الأول ». الكتاب ١ / ٤٠٦ (بولاق) ، ٤٢١ - ٤٢٠ / ٢ (هارون).

(٣) هذه المسألة قد أشار إليها سيبويه في أكثر من موضع ، منها قوله السابق في هـ ١ : « تجعلها في منتهى الكلام ». قوله - أيضاً - في هـ ٢ : « كما يعني ما كان في كلام المسؤول العلامة من الأول ». قوله : « فصار هذا بمنزلة الطويل حين منع العلامة زيداً كما منع من ماذكرت لك ، وهو كلام العرب ». الكتاب ١ / ٤٠٦ (بولاق) ، ٤٢١ / ٢ (هارون).

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وما تُتبَعِّه هذه الزيادة من المتحرّكات كما وصفت لك قوله : رأيت عثمان ، فتقول : أَعْشَمَانَه ؟ ومررت بعثمان ، فتقول : أَعْشَمَانَه ؟ ومررت بحدَّام ، فتقول : أَحَدَامِيه ؟ وهذا عمر ، فتقول : أَعْمَرُوه ؟ فصارت تابعة ». الكتاب ١ / ٤٠٦ (بولاق) ، ٤٢١ / ٢ (هارون).

(٥) هذا سؤال عن قول سيبويه : « فصارت تابعة كما كانت الزيادة التي في : وأغلامهموه ، تابعة ». الكتاب ١ / ٤٠٦ (بولاق) ، ٤٢١ / ٢ (هارون).

النُّدبةِ المُضْمَرَ خاصَّةً ، وَتَبَعَتْ فِي الْإِنْكَارِ الْمُظَهَّرِ وَالْمُضْمَرِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهَا فِي
النُّدبةِ لِمَدِ الصَّوْتِ مِنْ غَيْرِ إِلَبَاسٍ فِي تَشْيَةٍ وَلَا جَمِيعٍ ، وَلَا تَأْنِيَتٍ وَلَا تَذَكِيرٍ ، فَمَدٌ^(١)
الصَّوْتِ يَسْلُمُ مِنْ هَذَا كُلُّهُ فِي الْمُظَهَّرِ ، وَلَا يَسْلُمُ فِي الْمُضْمَرِ ، فَاحْتَاجُ إِلَى الْإِتَابَعِ فِي
الْمُضْمَرِ ، وَاسْتَغْنَى عَنْهُ فِي الْمُظَهَّرِ ، وَأَمَّا زِيادةُ الْإِنْكَارِ فَهِيَ لِتَدْلُّ عَلَى مَعْنَى الْإِنْكَارِ لِمَا
ذُكِرَ ، وَتَلَكَ فِي النُّدبةِ لِمَدِ الصَّوْتِ فَقَطْ ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ غَيْرِ التَّبَاسِ الْمَعْانِي ؟ .
وَمَا وَجَهُ قَوْلِ بَعْضِ الْعَرَبِ إِذَا قَالَ الْقَائِلُ : هَذَا عُمَرٌ ، فَقَالَ : أَعْمَرِيَّهُ ؟ / ٤٩١
وَهُلْ ذَلِكَ عَلَى زِيادةِ (إِنْ) بَيْنَ الْاسْمِ وَبَيْنَ^(٢) عَلَامَةِ الْإِنْكَارِ ؟ لِتَأْكِيدَ ، وَإِذَا قَالَ :
هَذَا زِيدٌ ؛ قَلَتْ : أَزِيدِيَّهُ ؟^(٣) .

وَمَانَظِيرُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ : مَا إِنْ زِيدٌ مَنْطَلِقٌ^(٤) ؟ وَمَانَظِيرُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ فِي :
اَضْرِبُهُ^(٥) ، نَقْلَ الْحَرْكَةَ ؛ لَبِيَانِ الْهَاءِ ؛ لِأَنَّهَا تَخْفَى إِذَا سَكَنَتْ وَسَكَنَ مَا قَبْلَهَا ؟^(٦) .
وَمَانَظِيرُهُ مِنْ بَيَانِ الْيَاءِ فِي : سَعْدِيٌّ ، فِي الْوَقْفِ ، [فَقَالَ] [٧] : سَعْدِجٌ ، فَأَبْدَلَ
مِنْ مَخْرَجِ الْيَاءِ حَرْفًا أَجْلَدَ مِنْهَا ؟^(٨) .

(١) ب : وَمَدٌ .

(٢) ب : وَمَنٌ .

(٣) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَيْبُويَّهِ : « وَاعْلَمُ أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَجْعَلُ بَيْنَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ وَبَيْنَ الْاسْمِ : إِنْ ، فَيَقُولُ : أَعْمَرِيَّهُ ، وَأَزِيدِيَّهُ ، فَكَانُوكُمْ أَرَادُوكُمْ أَنْ يَزِيدُوكُمُ الْعِلْمَ بِيَانًاٰ وَإِضَاحًاٰ ». الْكِتَابُ ١ / ٤٠٧ (بُولَاق)، ٤٢١ / ٢ (هَارُون) .

(٤) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سَيْبُويَّهِ : « كَمَا قَالُوا : مَا إِنْ ، فَأَكْدُوكُمْ بِإِنْ ، وَكَذَلِكَ أَوْضَحُوكُمْ بِهَا هَاهُنَا ؛ لِأَنَّ فِي الْعِلْمِ الْهَاءَ ، وَالْهَاءُ خَفْيَةٌ ، وَالْيَاءُ كَذَلِكَ ، فَإِذَا جَاءَتِ الْهَمْزَةُ وَالْتُّونُ جَاءَ حَرْفَانِ لَوْلَمْ يَكُنْ بَعْدَهُمَا الْهَاءُ وَحْرَفُ الَّذِينَ كَانُوكُمْ مُسْتَغْنِينَ بِهِمَا ». الْكِتَابُ ١ / ٤٠٧ ، ٤٢١ / ٢ (بُولَاق)، ٤٢١ / ٢ (هَارُون) .

(٥) مَعَادٌ فِي : ب .

(٦) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سَيْبُويَّهِ : « وَمَا زَادُوكُمْ بِالْهَاءِ بِيَانًاٰ قَوْلُوكُمْ : اَضْرِبُهُ ». الْكِتَابُ ١ / ٤٠٧ (بُولَاق)، ٤٢٢ / ٢ (هَارُون) .

وَمَعْنَى قَوْلِ سَيْبُويَّهِ : أَنَّهُمْ زَادُوكُمْ بِالْهَاءِ بِنَقْلِ حَرْكَتِهَا إِلَى مَا قَبْلَهَا ، فَالْهَاءُ مَفْعُولٌ بِهِ وَبِيَانِهِ تَبَيَّنَ مَحْوُلٌ عَنِ الْمَفْعُولِ .

(٧) سَاقَطَ مِنْ : ب .

(٨) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَيْبُويَّهِ : « وَقَالُوكُمْ فِي الْيَاءِ فِي الْوَقْفِ : سَعْدِجٌ ، يُرِيدُوكُمْ : سَعْدِيٌّ ، فَإِنَّمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا لِتَعْلَمَ أَنَّهُمْ قَدْ يَطْلَبُوكُمْ إِضَاحًا بِنَحْوِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَذْكُورِ لَكُمْ ». الْكِتَابُ ١ / ٤٠٧ ، ٤٢٢ / ٢ (بُولَاق)، ٤٢٢ / ٢ (هَارُون) .

ولم جاز استعمال هذه العلامة وتركها ؟^(١).

وما استفهام الإنكار إذا قال القائل : أنا خارج ؟ فلم جاز : أنا إنيه ؟ ، على إعادة (أنا) ، ولحاق العلامة (إن) التي تزداد ؛ لتأكيد الإنكار ؟ ومانظيره في : من عبد الله ، إذا قال : رأيت عبد الله ؟^(٢).

وهل يجوز : أنا إنيه ، من غير إعادة أنا ؟^(٣).

وهل يجوز : أناه ؟ على لحاق العلامة [من غير زيادة]^(٤) : إن ، كما جاز أن تحكي فتقول : أنا إنيه ؟ .

ولم إذا كنت مستثبناً مسترشداً ، لم يجز لحاق شيءٍ من هذه العلامات ؟ وهل ذلك لأنها للإنكار ؟^(٥).

وما استفهام الإنكار إذا قال : ضربته ، فقلت : أقلت ضربته ؟ ولم لا يجوز أن تلحق علامة الإنكار في هذا ؟ وهل ذلك لأنك أوقعت حرف الاستفهام على غير كلام المسؤول ، فأبطلت الحكاية بذلك ، وأخرجه إلى الاسترشاد دون الإنكار ؟^(٦).

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وإن شئت تركت العلامة في هذا المعنى كما تركت علامة النسبة ». الكتاب ٤٠٧ / ١ (بولاق) ، ٤٢٢ / ٢ (هارون).

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « ويقول : أنا خارج ، فتقول : أنا إنيه ، تلحق الزيادة مالفظه به ، وتحكيه مبادرة له وتبييناً أنه يذكر عليه ماتكلم به ، كما يعمل ذلك في : من عبد الله ؟ ». الكتاب ٤٠٧ / ١ (بولاق) ، ٤٢٢ / ٢ (هارون).

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وإن شاء لم يتكلم بما لفظ به ، وألحق العلامة ما يصحّ المعنى ، كما قال حين قال أتخرج إلى البادية : أنا إنيه ». الكتاب ٤٠٧ / ٤ (بولاق) ، ٤٢٢ / ٢ (هارون).

(٤) تكملاً يقتضيها السياق ، وهي في جواب المسألة.

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وإن كنت مستثبناً مسترشداً إذا قال : ضربت زيداً ، فإنك لا تلحق الزيادة ». الكتاب ٤٠٧ / ٤ (بولاق) ، ٤٢٢ / ٢ (هارون).

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وإذا قال : ضربته ، فقلت : أقلت ضربته ؟ لم تلحق الزيادة أيضاً ؛ لأنك إنما أوقعت حرف الاستفهام على قلت ، ولم يكن من كلام المسؤول ، وإنما جاء على الاسترشاد ، لعلى الإنكار ». الكتاب ٤٠٧ / ٤ (بولاق) ، ٤٢٢ / ٢ (هارون).

وتحسن الإشارة إلى أنَّ بعد هذا النص في شرح السيرافي كلاماً لم يرد في طبعتي بولاق وهارون ، ووضع قبله وبعده علامة تدل على أنَّ ذلك الكلام زيادة من إحدى النسخ ، وصورتها هكذا : « خ لا إلى نسخة . وقد أشار إليها الأستاذ عبد السلام - رحمه الله - في : تحقيق النصوص ونشرها ٥٦ . = /

الجواب :

الذي يجوز في الاستفهام الذي تلحقه الزيادة للإنكار^(١) لحاق حرف المد واللين
تابعًا لحركة ماقبله^(٢)؛ لتكون الزيادة تؤذن بالإنكار كما تؤذن علامه الجحد بمعنى
الجحد، وتكون تابعة؛ لتؤذن بأن الإنكار لما قد ذكر.

ولايجوز—إذا وصل الكلام بيافتى—لحاق الزيادة؛ لأنَّه يخرج عن حد
الحكاية، ويصير من غير كلام المسؤول، وأيضاً فإنَّ الوصل يمنع من لحاق العلامه؛
لأنَّ موقعها منتهى الكلام؛ إذ الحكاية بعد التمام، وكذلك^(٣) الإنكار لما تقدم من
الكلام بعد التمام، فموقع الزيادة التي تدلُّ /٩١ب على ذلك في آخر الكلام^(٤).
فإن قلت : هذا عمر^(٥) ؛ قلت : أعمروه ، وإن^(٦) قال : رأيت عمر^(٥) ؛ قلت :
أعمراه ، وإن قال : مررت بالرجل^(٦) ؛ قلت : آل رجليه ، وإن قال : هذا زيد^(٦) ؛ قلت :

/ = وذكر أنها من علامات الخطأ الناشئ من بعض الكلمات، وما ذكره لا يصدق على هذا النص. وسانقل النص
هنا للفائدة : «فإن قال : ضربته، فقلت على وجه الإنكار؛ قلت : أضر بتهوه ، وإن شئت قلت : أضر بتهوه ،
على المعنى ، والمعنى الأول أجود أن تحكى لفظ المسؤول. اعلم أن هذه الزيادة لاتلحق بعد شيء من حروف
الاستفهام ماحلاً الألف وحدها ، لأنقول : من زيه ، ولا أي زيدوه ، ولاشيماً من هذا النحو إذا لم يكن قبل
كلامهم ألف الاستفهام . وتقول في المضاف نحو عبد الله : عبد الله إنيه ، وأعبد الله إنيه ، وكل موضع جاز فيه
أحد هذين العلمين فالآخر جائز فيه . وقد يجوز إذا قال الرجل : ذهبت ، أن تقول : ذهبتاه ، تلحق الزيادة
الفعل الذي هو له في المعنى لافي الحكاية ، ولا تحكى لفظه كما قال حين قال : أتخرج إلى البدية : أنا إنيه ،
وإن شئت حككت لفظه قلت : أذهبتهو ». شرح السيرافي ١٨٥/٣ .

(١) ذكر ابن الحاجب أن زيادة الإنكار إنما وقعت في غير الكلام الفصيح . انظر : الإيضاح في شرح المفصل
٢٨٦/٢ .

(٢) انظر : الكتاب ٤/١٩ ، المقتنب ٢/٣٦ ، الأصول ٢/٣٩٨ ، شرح السيرافي ٣/١٨٥ ب ، المفصل
٣٣٤ ، شرح المفصل ٩/٥١ ، الإيضاح في شرح المفصل ٢/٢٨٧ ، شرح الكافية الشافية ٤/١٧٢٥ ،
شرح الكافية ٢/٤١٠ ، شرح الفريد ٥٠٣ .

(٣) ب : وذلك .

(٤) انظر : الكتاب ٢/٤٢٠ - ٤٢١ ، الأصول ٢/٣٩٨ ، شرح السيرافي ٣/١٨٦ أ ، التعليقة ٢/١٢٢ - ١٢٣
، التكميلة ٢١١ ، المسائل المنشورة ١٣٥ ، شرح المفصل ٩/٥١ - ٥٢ ، شرح الكافية الشافية
٤/١٧٢٧ ، شرح الكافية ٢/٤١٠ .

(٥) ب : عمرو .

(٦) ب : فإن .

أَزِيدُنِيهِ ، فَعَلَى هَذَا قِيَاسُ الْبَابِ .
 وَالْأَظْهَرُ فِي الْإِنْكَارِ أَنْ يَكُونَ لَمَا ذُكِرَ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خَلَافٌ مَا ذُكِرَ بَدْلِيلٍ
 الشُّهْرَةِ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مَمَّا يُجْهَلُ^(١) .
 وَشَاهِدُهُ قَوْلُ أَعْرَابِيٍّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، وَقَدْ قِيلَ لَهُ : أَتَخْرُجُ إِنْ أَخْصَبَتِ الْبَادِيَةُ ؟
 فَقَالَ : أَنَا إِنِيهِ ، مُنْكِرًا لِخَلَافِ الْخُرُوجِ^(٢) .
 وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ : قَدَمَ زَيْدٌ ؛ فَقُلْتَ : أَزِيدُنِيهِ ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْإِنْكَارُ لِخَلَافِ الْقُدُومِ ؛
 لِشُهْرَتِهِ إِلَى حَدٍ لَا يُجْهَلُ مَثْلُهِ^(٣) .
 وَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ : لَقِيتُ زَيْدًا وَعُمَرًا ؛ قُلْتَ : أَزَيْدًا وَعَمْرَنِيهِ ، فَأَلْحَقْتَ الْعَالَمَةَ
 فِي الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ^(٤) ؛ لِيَكُونَ فِي مُنْتَهِيِ الْكَلَامِ عَلَى مَا بَيْنَا قَبْلُ .
 وَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ : ضَرَبْتُ عُمَرَ^(٥) ؛ جَازَ : أَضَرَبْتُ عُمَرَاهُ ، وَأَعْمَرَاهُ^(٦) ، وَلَوْ
 قَالَ : هَذَا عُمَرُ^(٧) ؛ لَمْ يَجُزْ أَنْ تَقُولَ : أَقْلَتُ عُمَرُوهُ ؛ لَأَنَّكَ قَدْ أَخْرَجْتَهُ عَنْ حَكَايَةِ
 كَلَامِ الْمَسْؤُلِ بِزِيَادَتِكِ : أَقْلَتَ^(٨) .

(١) نُقل عن الأخفش أنه قال : « إن هذه الزيادة موضوعة لإنكار كون المذكور على ما ذكر فقط ، فإن أريد كونه بخلاف ما ذكر فهو على وجه الهمزة والسخرية ». شرح الكافية ٤١٠ / ٢ ، وانظر : الإيضاح في شرح المفصل ٢٨٧ / ٢ ، وانظر الوجهين اللذين ذكرهما الشارح في : الكتاب ٤١٩ / ٢ ، المقتضب ٣١٦ / ٢ ، شرح السيرافي ١٨٥ / ٣ ، التعليقة ١٢١-١٢٠ / ٢ ، المسائل المنشورة ١٣٤ ، المفصل ٣٣٤ ، شرح المفصل ٥٠ / ٩ ، شرح الكافية الشافية ٤ / ١٧٢٦ ، شرح الفريد ٥٠ / ٩ .

(٢) انظر : الكتاب ٤٢٠ / ٢ ، التعليقة ١٢١-١٢٠ / ٢ ، المسائل المنشورة ١٣٥ ، المفصل ٣٣٤ ، شرح المفصل ٩ / ٩ - ٥٠ / ٩ ، شرح الكافية الشافية ٤ / ١٧٢٦ - ١٧٢٧ .

(٣) انظر : الكتاب ٤٢٠ / ٢ ، شرح السيرافي ١٨٥ / ٣ - ١٨٦ / ٣ ، المفصل ٣٣٤ .

(٤) انظر : الكتاب ٤٢٠ / ٢ ، الأصول ٣٩٨ / ٢ ، شرح السيرافي ١٨٦ / ٣ ، التعليقة ١٢٣ / ٢ ، المفصل ٣٣٤ ، التخمير ٤ / ١٩٧ ، المفصل ٥١ / ٩ ، الإيضاح في شرح المفصل ٢٨٨ / ٢ ، شرح الكافية الشافية ٤ / ١٧٢٧ ، شرح الكافية ٤ / ٤١١ .

(٥) بِعُمَراً .

(٦) ورد الوجه الأول في : الكتاب ٤٢٠ / ٢ ، المفصل ٣٣٤ ، شرح المفصل ٩ / ٥١ ، شرح الكافية ٤ / ٤١١ .

(٧) وورد الوجه الثاني في : الأصول ٣٩٨ / ٢ . كما ذكره سيبويه في : رأيت زيداً ، وهو مثل المثال المذكور في المتن .

(٨) امتناع زيادة الإنكار إذا فصل بين الهمزة والاسم بشيء خارج عن كلام المسؤول ، هو مذهب سيبويه والمبرد . يقول الفارسي : « قال أبو العباس : وقد قيل في مثل هذا : إنَّه يجوز فيه الإنكار ، كأنك أنكرت أن يكون مَنْ تكلَّمَ بِهَذَا ، فَيُقَالُ لَمَنْ قَالَهُ : إِنَّمَا يُحْكَى كَلَامُه لِفَظًا أو مَعْنَى ، وَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ : أَقْلَتَ ، فَلَيْسَ قُلْتَ مِنْ كَلَامِكَ [كَذَا] فَهَذَا خَطَا ، فَلَا تَقْلِلْهُ ». التعليقة ١٢٦ / ٢ . وانظر : الكتاب ٤٢٢ / ٢ ، شرح الكافية الشافية ٤ / ١٧٢٧ ، شرح الكافية ٤ / ٤١٠ .

وإذا قال : ضربت زيداً الطويل ، قلت : أزيداً الطويل ، فألحقتها في آخر الكلم ^(١) ، لتدل على الحكاية والإنكار .
ولايجب مثل ذلك في عامة الندب ، بل تلحق في الاسم خاصة ؛ لأنها هناك لمد الصوت فقط ^(٢) .

وهي تتبع المظاهر والمضمير في الإنكار ، ولا تتبع في الندب إلا في المضمير خاصة ^(٣) ؛ لأنها لمد الصوت ، مع السلام من الالتباس ، فلما كان يلتبس في المضمير ؛ تبعت حتى تزيل الالتباس ، وليس كذلك المظاهر ^(٤) .
وبعض العرب يقول : أعمرينيه ، فيزيد : إن ؛ ليؤكّد بها عامة الإنكار كما يؤكّد عامة الجحد في : ما إن زيد منطلق ^(٥) .

وإذا قال القائل : إنني قد ذهبت ؛ قلت : أذهبتوه ، فألحقت العامة في المضمير على حركة ماقبلها ^(٦) .

وإذا قال : أنا خارج ؛ جاز فيه ثلاثة أوجه : أنا إنيه ، على إعادة أنا ^(٧) ، وأينيه ، على زيادة : إن / ٩٢ المؤكدة لعلامة الإنكار . وأناه ^(٨) ، على لحاق العامة مالفظ به

(١) انظر : الكتاب / ٢ ، ٤٢٠ ، الأصول / ٢ ، ٣٩٨ ، التعليقة / ٢ ، ١٢٤ ، المفصل / ٣٣٤ ، شرح المفصل / ٩ ، ٥١ .
شرح الكافية الشافية / ٤ ، ١٧٢٧ ، شرح الكافية / ٢ ، ٤١١ .

(٢) يريده أن ألف الندب لا تلحق الصفة ، وقد مضى هذا في ص : ١٨٦ وما بعدها .

(٣) يعني بالإتباع أن يكون الحرف من جنس الحركة التي قبله . وقد مضى الحديث عن إتباع حرف الندب . انظر ص : ١٧٩ وما بعدها .

(٤) انظر الفريق بين حرف الندب وحرف الإنكار في : الإيضاح في شرح المفصل / ٢ ، ٢٨٧ - ٢٨٨ .

(٥) انظر : الكتاب / ٢ ، ٤٢١ ، الأصول / ٢ ، ٣٩٨ ، شرح السيرافي / ٣ ، ١٨٦ ، المسائل المنشورة / ١٣٦ ، المفصل / ٩ ، ٣٣٤ ، شرح المفصل / ٩ ، ٥٠ .

وذكر ابن الحاجب أنهم - في الظاهر - لم يزيدوا إن إلا فيما آخره ساكن ؛ محافظة على ذلك الساكن . انظر : الإيضاح في شرح المفصل / ٢ ، ٢٨٦ ، شرح الكافية / ٢ ، ٤١٠ .

(٦) أجاز السيرافي - أيضاً - أن يقال : أذهبته ، على المعنى . انظر : شرح السيرافي / ٣ ، ١٨٦ ، شرح الكافية / ٢ ، ٤١٠ . وما ذكره الشارح في : الكتاب / ٢ ، ٤٢٢ ، الأصول / ٢ ، ٣٩٨ .

(٧) انظر : الكتاب / ٢ ، ٤٢٢ ، الأصول / ٢ ، ٣٩٨ ، التعليقة / ٢ ، ١٢٠ ، التخمير / ٤ ، ١٩٦ .

(٨) الأصل في : أناه ، أناه ، بألفين ، حذفت الأولى ؛ ذلك أن الكلمة إذا جاء آخرها حرف علة ساكناً زيد عليها في الإنكار مثل ذلك الحرف ، ثم حذف الأول لاجتماع ساكنين . انظر : شرح الكافية / ٢ ، ٤١٠ .

مِنْ غَيْرِ زِيادةَ : إِنْ .
وَإِذَا كُنْتَ مُسْتَشِبِّتاً ؛ لَمْ يَجُزْ لَحَاقُ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْعَالَمَاتِ ^(١) ؛ لِأَنَّ الْاسْتَشْبَاتَ
نَظِيرُ الْإِثْبَاتِ فِي أَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى عَالَمَةٍ ، وَالْإِنْكَارُ نَظِيرُ الْجَحْدِ فِي أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى
عَالَمَةٍ .

(١) انظر : الكتاب ٤٢٢ / ٢ .

باب إعراب الأفعال المضارعة^(١)

الغرض فيه :

أن يُبيّن ما يجوز في إعراب الأفعال مما لا يجوز^(٢).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوز في إعراب الأفعال؟ وما الذي لا يجوز؟ ولم ذلك؟.

ولم لا يجوز أن يَعْمَل فيها عامل الاسم^(٣)? وهل ذلك لأن معنى عامل الاسم في الاسم دون الفعل؟.

وما حروف النصب للفعل التي هي الأصل فيه^(٤)? ولم^(٥) كانت (أن) أصلًا في عامل النصب في الفعل؟ وهل ذلك لأنها لاتعمل بحق الشبه لعامل الفعل، وإنما تَعْمَل بحق الأصل فيه، وإن كانت مشبهة لعامل الاسم؟.

ولم عملت (أن) في الفعل، ولم تَعْمَل فيه : سُوفَ؟.

ولم عملت النصب دون الرفع والجزم؟.

ولم كانت أم حروف النصب؟ وهل ذلك لأنه يَعْمَل غيرها بتضمن معناها، وتَعْمَل هي بما لها في نفسها؟.

ولم عملت (كَيْ) في الفعل؟ [ولم عملت النصب خاصةً؟.

ولم عملت (لن) في الفعل؟ [ولم عملت النصب؟^(٦).

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا باب إعراب الأفعال المضارعة للأسماء . انظر : الكتاب ١ / ٤٠٧ (بولاق) ، ٥ / ٣ (هارون) .

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن نواصِب المضارع ، وبين الخلاف في أصل : لن .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « اعلم أن هذه الأفعال لها حروف تَعْمَل فيها فتنصبها لاتعمل في الأسماء ، كما أن حروف الأسماء التي تنصبها لاتعمل في الأفعال ». الكتاب ١ / ٤٠٧ ، ٣ / ٥ (بولاق) .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وهي أن ، وذلك قوله : أريد أن تفعل ، وكيف ، وذلك قوله : جئتك لكي تفعل ، ولن ». الكتاب ١ / ٤٠٧ ، ٣ / ٥ (بولاق) .

(٥) ب : وإن .

(٦) ساقط من : ب .

ولِمَ عَمِلْتُ : إِذْنٌ ؟ وَلِمَ عَمِلْتَ النَّصْبَ خَاصَّةً ؟ .
وَمَا وَجَهُ قَوْلِ الْخَلِيلِ فِي [لَنْ] ^(١) : إِنَّ أَصْلَهَا (لَا أَنْ) ، وَلَكِنَّهَا حُذِفَتْ كَمَا
قَالُوا : وَيَلْمِمُهُ ؟ ^(٢) .

وَلِمَ خَالِفُهُ سِيبُويَّهُ ، وَأَلْزَمَهُ أَنْ لَا يُجُوزَ : أَمَا زِيدًا فَلَنْ أَضْرِبَ ؟ ^(٣) .
وَهُلْ لِلْخَلِيلِ أَنْ يَنْفَصِلَ بَأْنَ (لَنْ) لَمَّا كَثُرَتْ حَتَّى صَارَتْ ^(٤) بِمِنْزَلَةِ حِرْفٍ وَاحِدٍ
عُوْمِلَتْ مُعَامَلَةً الْحِرْفِ الْوَاحِدِ ، فَصَارَتْ بِمِنْزَلَةِ : زِيدًا لَمْ أَضْرِبَ ؟ وَمَا الصَّوَابُ فِي
ذَلِكَ ؟ .

الجواب :

الذِي يُجُوزُ فِي إِعْرَابِ الْأَفْعَالِ إِعْمَالُ عَوَامِلِهَا الَّتِي تَدْخُلُ عَلَيْهَا فِيهَا .
وَلَا يُجُوزُ / ٩٢ بِ أَنْ تَعْمَلَ فِيهَا عَوَامِلُ الْأَسْمَاءِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى عَوَامِلِ الْأَسْمِ فِي
الْأَسْمِ خَاصَّةً ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُ بِمَعْنَاهُ ، وَسَبِيلُهَا فِي الْاِخْتِصَاصِ لِلْأَسْمِ كَسَبِيلِ
الْأَلْفِ وَاللَّامِ الَّتِي لِلتَّعْرِيفِ بِالْأَسْمِ ؛ لِأَنَّ التَّعْرِيفَ لَا يَكُونُ فِي الْفِعْلِ ^(٥) .
وَكَذَلِكَ سَبِيلُ السِّينِ ، وَسَوْفَ فِي الْاِخْتِصَاصِ بِالْفِعْلِ ؛ لِأَنَّ الزِّيَادَةَ الَّتِي تَكُونُ
لِلْاِسْتِقْبَالِ ، وَتَصِيرُ كَحِرْفٍ مِنْ حِرْفَ الْكَلْمَةِ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْفِعْلِ ^(٦) ؛ لِأَنَّهُ أَحَقُّ

(١) ساقط من : ب .

(٢) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُويَّهِ : « فَأَمَّا الْخَلِيلُ فَزَعَمَ أَنَّهَا : لَا أَنْ ، وَلَكِنَّهُمْ حَذَفُوا ؛ لِكَثْرَتِهِ فِي كَلَامِهِمْ ، كَمَا
قَالُوا : وَيَلْمِمُهُ ؛ يَرِيدُونَ : وَيَلْمِمُهُ ، وَكَمَا قَالُوا : يُوْمَشِدُ ، وَجَعَلُتْ بِمِنْزَلَةِ حِرْفٍ وَاحِدٍ ، كَمَا جَعَلُوا هَلْ بِمِنْزَلَةِ
حِرْفٍ وَاحِدٍ ، فَإِنَّمَا هِيَ : هَلْ وَلَا » . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٧ (بُولَاقُ) ، ٥ / ٣ (هَارُونَ) .

(٣) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُويَّهِ : « وَأَمَا غَيْرُهُ فَزَعَمَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي لَنْ زِيَادَةً ، وَلَيْسَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ ، وَلَكِنَّهَا بِمِنْزَلَةِ
شَيْءٍ عَلَى حِرْفَيْنِ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةً . وَأَنَّهَا فِي حِرْفَ النَّصْبِ بِمِنْزَلَةِ لَمْ فِي حِرْفَ الْجَزْمِ فِي أَنَّهُ لَيْسَ وَاحِدًا مِنْ
الْحِرْفَيْنِ زَانِدًا ، وَلَوْ كَانَتْ عَلَى مَا يَقُولُ الْخَلِيلُ لَمَّا قَلَتْ : أَمَا زِيدًا فَلَنْ أَضْرِبَ ؛ لِأَنَّهُ هَذَا اسْمٌ ، وَالْفِعْلُ صَلَةٌ ،
فَكَأَنَّهُ قَالَ : أَمَا زِيدًا فَلَا أَضْرِبُ لَهُ » . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٧ (بُولَاقُ) ، ٣ / ٥ (هَارُونَ) . وَيَعْنِي سِيبُويَّهُ
بِقَوْلِهِ : « وَأَمَا غَيْرُهُ » نَفْسَهُ . انْظُرْ : رِسَالَةُ ابْنِ النَّحَاسِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْكِتَابِ (مَجَلَّةُ الْمَعْهُدِ الْعَلَمِيِّ الْهَنْدِيِّ
مَعْنَى ١٢١ ، ٢ ، ١ ، ص ١٢١) .

(٤) أَ ، بَ : صَارَ .

(٥) بِ الْأَسْمِ . وَانْظُرْ فِي مَسَأَةِ اِمْتِنَاعِ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ فِي الْأَفْعَالِ : الْمَقْتُضِبُ ٥ / ٥ ، الْأَصْوَلُ ١ / ٥٤-٥٥ .
شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ١ / ١٢-١٣ ، الرِّتْبَلُ ٥٢ ، نَتْائِجُ الْفَكْرِ ٩٣ ، شَرْحُ الْفَصْلِ ٧ / ١٠-١١ .

(٦) انْظُرْ : شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ١ / ١٣ ، الْمَسَائِلُ الْمُشَرَّرَةُ ١٣٧ ، شَرْحُ الْكَافِيِّ ٢ / ٢٢٣ ، الْمَغْنِيِّ ١ / ١٣٨ .

بالدلالة على الزمان من الاسم ، فيصلح أن يدل على الاستقبال في الاسم بدلاً منفصلة لاتخرج الاسم عن حقيقته ، كقولك : زيد ضارب جداً ، أو خارج [بعد] ^(١) غدٍ .

ولايصح ^(٢) مثل هذا الذي ذكرنا من : السين ، وسوف في الاسم ؛ لأنها زيادة متعلقة تصير كجزء من الكلمة .

ويوضح ذلك أنك لو قدمت الظرف ، فقلت : زيد غداً خارج ، [لجاز] ^(٣) وليس كذلك السين ، وسوف ، فعوامل الأفعال لاتعمل في الأسماء ، وعوامل الأسماء لاتعمل في الأفعال لما بينا .

وحروف النصب [لل فعل] ^(٤) التي هي الأصل فيه أربعة : أن ، ولن ، وكـ ، وإذن .

ويترفع منها خمسة أحرف ، وهي : الواو ، والفاء ، وأو ، وحتى ، واللام ، تعمل بتضمن معنى أن ^(٥) .

فجميع حروف النصب لل فعل تسعه : أربعة منها أصول ، وخمسة فروع . و (أن) أصل في العمل ؛ لأنها تشبه عامل الاسم في النقل إلى المصدر ، وأنه قد يكون على الاستقبال بدليل يصحبه ، فهي تشبه (أن) في قولك : بلغني أنك

(١) ساقط من : ب .

(٢) ب : يصلح .

(٣) تكملة يقتضيها السياق .

(٤) ساقط من : ب .

(٥) إن حمل كلام الشارح على ظاهره فهو مخالف لمذهب سيبويه ، وموافق لشعلب في حتى واللام الذي يرى أنهما ينصبان الفعل ؛ لقيامهما مقام أن ، وحاد حذو الكسائي والجرمي في الواو والفاء وأو . انظر : شرح السيرافي ٣ / ١٩٠ ، ٢١٠ ب ، الارتفاع ٤٠٧ / ٢ .

ولكن الراجح أنه تسامح هنا في اللفظ ؛ لأنه سيصرح في الباب الآتي أن ناصب الفعل بعد هذه الأحرف (أن) المضمرة .

وهذا التسامح ورد عند الزجاجي . انظر : الجمل ١٨٢ ، إصلاح الخلل ٤٨ ، شرح الجمل ٢ / ١٤٠ . وانظر : المستوفى ٢ / ٥٢ .

مُنْطَلِقٌ ، بمعنى : بلغني انطلاقك ، فكذلك تقول : أنْ تأْتِينِي خيرٌ لك ، كأنك قلت :
إِتَيْأَنِكَ إِيَّاِيَ خيرٌ لك ، فلهذه العلة من الشبه عمِلَت النَّصْبُ^(١) .
فأمًا جواز عملها فلأنَّها نَقَلَتْ الْفِعْلَ نَقْلَيْنِ : إِلَى الْاسْتِقبَالِ ، ومعنى المصدرِ ؛
فللهذه العلة عمِلَتْ^(٢) ، ولشبِهِما بـأَنَّ الشَّدِيدَةَ عَمِلَتْ النَّصْبَ خاصَّةً .

وهي أصلٌ في العملِ ؛ لأنَّها لم تَعْمَلْ بـحَقِّ الشَّبَهِ لـعَامِلِ الْفِعْلِ ، وهي أُمُّ حروفِ
النَّصْبِ ؛ لأنَّ غيرَها / ٩٣ يَعْمَلُ بـتَضَمْنٍ مَعْنَاهَا ، وـتَعْمَلُ هي بـحَقِّهَا فِي نَفْسِهَا ،
فقد جَمَعَتْ هذه الأُوْجَهُ الْأَرْبَعَةَ : أَنَّهَا عَامِلَةٌ ، وـأَنَّهَا تَعْمَلُ النَّصْبَ خاصَّةً ، وـأَنَّهَا أَصْلٌ
في عَمَلِ النَّصْبِ ، وـأَنَّهَا أُمُّ في الـعَوَامِلِ^(٣) . والعللُ التي بيَّنا .

ولاتَعْمَلُ سَوْفَ في الْفِعْلِ ؛ لأنَّها نَقَلَتْهُ نَقْلًا واحِدًا إِلَى معنى الـاسْتِقبَالِ ، فلما
غَيَّرَتْهُ بـوْجَهٍ واحِدٍ ؛ كفى^(٤) في ذلك دخولُها على الْفِعْلِ ، ولما غَيَّرَتْهُ الحُرُوفُ الْأُخْرَ
بـوْجَهِيْنِ ؛ لم يَكُفِّ في ذلك دخولُها على الْفِعْلِ دون علامةٍ زائدةٍ تكونُ لـهذا المعنى
الزَّائِدِ ؛ لما في ذلك من حُسْنِ الـبَيَانِ عَلَى هذا الوجه^(٥) .

وكَيْ تَعْمَلُ ؛ لـشَبَهِها بـعَامِلِ الـاسْمِ ؛ إِذْ كَانَتْ تَنْقُلُ إِلَى الـاسْتِقبَالِ ، والغَرَضِ ،
وكلاهما يَكُونُ فِي الـاسْمِ ، كـقولك : جِئْتُهُ مَخَافَةً شَرِّهِ ، وـطَمَعاً فِي خَيْرِهِ .
وـتَعْمَلُ النَّصْبَ ؛ لـشَبَهِها بـأَنْ إِذَا قُلْتَ : جِئْتُهُ أَنْ يُكْرِمَنِي ، وـكَيْ يُكْرِمَنِي^(٦) .

(١) انظر : شرح السيرافي ١/١٣٢ بـ ١٤٠ ، ٣/١٨٨ ، أسرار العربية ٣٢٨ ، الباب للعكبري ١ / ٣٠ ،
المتابع ٢ / ٥١٠ ، شرح المفصل ٧/١٥ .

(٢) قد يُعرَض تعلييل الشارح بـأَنَّ من الأدوات ما يُنقل الفعل نقلين ، ولا يَعْمَلُ فيه ، ومنها لا النافية فـهي تُنقل إلى
النفي والاستقبال . انظر : الكتاب ٣/١١٧ .

وـعلل آخرون عمل أَنْ باختصاصها بالـفَعْلِ . انظر : أسرار العربية ٣٢٨ ، الباب للعكبري ١ / ٣٠ ، المتابع
٢ / ٥١٠ ، شرح المفصل ٧/١٥ .

(٣) انظر : المقتضب ٢/٦ ، أسرار العربية ٣٢٨ ، المتابع ٢ / ٥١٢ ، المستوى ٢ / ٥٣ ، شرح المفصل ٧/١٥ .

(٤) بـ هي .

(٥) انظر : تعلييل إهمال السين وـسَوْفَ فـي : الأصول ١ / ٥٦ ، شرح السيرافي ١/١٣٢ بـ ، نتائج الفكر ١٢٣
ـ ١٢٤ ، المغني ١ / ١٣٨ .

(٦) وجه الشبه بين أَنْ وـكَيْ فيما ذكره أَنَّهُما حرفان مصدريان ، وـذُكر السيرافي وجهاً آخر وهو أَنَّ الفعل بعدهما
مستقبل . انظر : شرح السيرافي ١ / ١٥١ ، أسرار العربية ٣٢٨ .

وَتَعْمَلُ لَنْ ؛ لَأَنَّهَا نَقَلَتِ الْفِعْلَ إِلَى الْاسْتِقْبَالِ وَالنَّفْيِ^(١) ، وَتَعْمَلُ النَّصْبَ ؛
لَأَنَّهَا نَقَلَتِهِ إِلَى مَعْنَى يَكُونُ لِلْأَسْمِ كَمَا نَقَلَتْهُ أَنْ ، وَكَيْ^(٢) .
وَتَعْمَلُ إِذْنْ ؛ لَأَنَّهَا نَقَلَتِ الْفِعْلَ إِلَى الْاسْتِقْبَالِ وَالجِوابِ ، وَتَعْمَلُ النَّصْبَ ؛
لَأَنَّهَا عَلَى قِيَاسِ (أَنْ) فِي الْاسْتِقْبَالِ^(٣) .

فِيهِذِهِ الْأَرْبَعَةِ كُلُّهَا عَلَى قِيَاسِ وَاحِدٍ فِي نَقْلِ الْفِعْلِ إِلَى الْاسْتِقْبَالِ ؛ وَلِذَلِكَ
عَمِلَتِ النَّصْبُ خَاصَّةً^(٤) ؛ لِتَجْرِيَ عَلَى طَرِيقَةِ (أَنْ) الَّتِي قَدْ وَجَبَ لَهَا ذَلِكَ ؛ لِشَبَهِ
(أَنْ) الشَّدِيدَةِ فِي مَعْنَى الْمَصْدَرِ .

وَقَالَ الْخَلِيلُ فِي لَنْ : أَصْلُهَا : لَا أَنْ ، وَلَكِنَّهَا حُذِفتُ^(٥) . وَوَجْهُ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّهُ لَمْ
كَانَ يَنْبَغِي تَقْلِيلُ الْأَصْوْلِ ، وَتَكْثِيرُ الْفُرْوَعِ^(٦) ؛ لِتُضْبِطَ الْأَصْوْلُ ، وَتَنْعَقِدَ فِي
النَّفْسِ عَلَى أُمْكَنِ مَا يَكُونُ ، وَتَقْتَضِيَ فِرْوَعَهَا ، فَتُغْنِي بِحِفْظِهَا عَنْ حِفْظِ فِرْوَعَهَا ؛
رَاعَى هَذَا الْأَصْلُ ، فَوَجَدَ (لَنْ) يَتَوَجَّهُ فِيهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى (أَنْ) كَمَا تَرْجِعُ الْحُرُوفُ
الْمُضْمَنَّةُ بِمَعْنَى : أَنْ ، فَرَدَهَا إِلَيْهَا ؛ لِهَذِهِ الْعِلْمَةِ .

(١) ذَكَرَ الْأَنْبَارِيُّ أَنَّ لَنْ عَمِلَتِ لِاِخْتِصَاصِهَا بِالْفِعْلِ . انْظُرْ : أَسْرَارُ الْعَرْبِيَّةِ ٣٢٨ .

(٢) مِرَادُهُ بِالْمَعْنَى الَّذِي يَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ النَّفْيِ وَالْاسْتِقْبَالِ .

وَذَكَرَ ابْنُ يَعْيَشَ أَنَّ لَنْ إِنَّمَا نَصَبَ لِشَبَهِهَا بِأَنْ فِي الْإِخْتِصَاصِ بِالْفِعْلِ ، وَنَقْلِهِ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ . انْظُرْ : شَرْحُ
الْمَفْصِلِ ١٥/٧ .

(٣) قَالَ السِّيرَافِيُّ : « وَأَمَا إِذْنُ فِيَّهَا إِذَا وَقَعَتْ أُولَأَنْصَبَتْ ، وَإِنَّمَا يُنْصَبُ بِهَا ؛ لَأَنَّهَا تَكُونُ جَوَابًا ، وَمَا بَعْدُهَا
مُسْتَقْبَلٌ لِأَغْيَرِ ، وَذَلِكَ إِذَا قَالَ لِكَ إِنْسَانٌ : أَنَا أَوْدُكَ : قَلْتَ : إِذْنُ أَكْرَمْكَ ، وَإِنَّمَا أَرْدَتَ إِكْرَامًا تُوقَدُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ،
فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ أَنْ فِي وَقْرَعَهَا لِلْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الْأَفْعَالِ » . شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ١/١٥ بِ ، وَانْظُرْ : شَرْحُ
الْمَفْصِلِ ١٦/٧ .

(٤) انْظُرْ : أَسْرَارُ الْعَرْبِيَّةِ ٣٢٨ .

(٥) هَذَا الْقَوْلُ مَا حَكَاهُ سَيِّبُوْيَهُ عَنِ الْخَلِيلِ ، وَعَزَاهُ إِلَيْهِ الْمَبْرُدُ وَابْنِ السَّرَّاجِ ، وَمَنْ قَالَ بِهِ الْكَسَائِيُّ وَهَشَامُ الضَّرِيرِ ،
وَذَكَرَ السِّيرَافِيُّ أَنَّ هُنَّا كِتَابٌ رَوَايَةُ أُخْرَى عَنِ الْخَلِيلِ ، وَهِيَ أَنَّ لَنْ بِسِيَطَةٍ ؛ أَيْ : غَيْرُ مُرْكَبَةٍ ، وَهُوَ مَدْهُبٌ سَيِّبُوْيَهُ
وَجَمِيعُ الْبَصَرِيِّينَ . وَنَقْلُ عَنِ الْفَرَاءِ أَنَّ لَنْ هِيَ لَا ، أَبْدَلَتْ الْفَهَانَةَ .

انْظُرْ : الْكِتَابُ ٣/٥ ، الْمَقْضِبُ ٢/٨ ، مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ ١/١٦٠ - ١٦١ ، الْأَصْوْلُ ٢/١٤٧ ، شَرْحُ
الْسِّيرَافِيِّ ١/١٤ - ١٥ ، ١٨٨/٣ ، الشِّعْرُ ١/٧٦ ، الْمَسَائِلُ الْمُشَوَّرَةُ ١٣٩ ، الْمَقْتَصِدُ ٢/١٠٥٠ ،
الْمَرْجَحُ ٢٠٢ ، أَسْرَارُ الْعَرْبِيَّةِ ٣٢٩ ، نَتَائِجُ الْفَكْرِ ١٣٠ ، الْمُسْتَوْفِي٢/٥٤ - ٥٥ ، شَرْحُ
الْمَفْصِلِ ٧/١٥ - ١٦ ، شَرْحُ الْكَافِي٢/٢٣٥ ، تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٤/١٧٣ - ١٧٤ ، هَشَامُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ٣١٤ .

(٦) انْظُرْ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ فِي : شَرْحُ الْمُقدَّمةِ الْجَزُولِيَّةِ ٢/٤٧٤ ، الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ ٢/١٧٥ .

وَخَالِفُهُ فِي ذَلِكَ سِيِّبُويْهِ ، وَوَجْهُ خَلَافَهُ أَنَّهُ يُلْزِمُهُ الامْتِنَاعَ مِنْ جَوَازِ : أَمَا زِيدًا فَلَنْ أَصْرِبَ ، كَمَا يَمْتَنِعُ مِنْ جَوَازِ / ٩٣ بِ : أَمَا زِيدًا فَلَا الضَّرْبُ لَهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَقَدَّمُ مِعْمَولُ الصَّلَةِ عَلَى الْمَوْصُولِ^(١) .

وَلَا بُدَّ لِلخَلِيلِ مِنْ أَنْ يَرُوْمَ الْانْفَسَالَ مِنْ هَذَا بَأْنَ (لَنْ) لَمَّا كَثُرَتْ حَتَّى صَارَتْ بِمِنْزَلَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ ؛ عُوْمَلَتْ مُعَامَلَةً : لَمْ^(٢) .

وَالصَّوَابُ قُولُ سِيِّبُويْهِ ؛ لِأَنَّهُ - وَإِنْ رُوعِيَ الْأَصْلُ الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ الْخَلِيلُ^(٣) - فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ بِالتَّعْسُفِ إِذَا تَوَجَّهَ طَرِيقٌ لِلتَّعْسُفِ فِيهِ ، وَفِي الْحَمْلِ عَلَى : لَا أَنْ^(٤) تَعْسُفُ بِكُثْرَةِ الْحَذْفِ ؛ إِذْ حُذِفَتِ الْأَلْفُ وَالْهَمْزَةُ ، وَبِتَقْدِيمِ مِعْمَولِ الصَّلَةِ عَلَى وَجْهِ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَرْجَعَ فِيهِ إِلَى أَنْ (لَنْ) بِمِنْزَلَةِ (لَمْ) فِي الْاسْتِعْمَالِ ، فَيَصِيرُ مِنْ أَجْلِ هَذَا حَمْلُ (لَنْ) عَلَى : لَا أَنْ ، تَعْسُفًا لَا يَجُوزُ .

(١) يعني أَنَّ لَنْ إِذَا كَانَ أَصْلَاهَا : لَا أَنْ ؛ فَهِيَ مَوْصُولٌ حَرْفِيٌّ ، يَمْتَنِعُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهَا مِعْمَولُ صَلَتِهَا . انظر : الْكِتَابُ ٥/٣ ، مَعَانِي الْقُرآنِ لِلْأَخْفَشِ ١٢٨/١ ، الْمَقْتَضِبُ ٨/٢ ، الْأَصْلُ ٢/١٤٧ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ١/١٤ بِ ، التَّعْلِيقَةُ ٢/١٢٧ ، الْمَسَائِلُ الْمُشَوَّرَةُ ١٣٩ ، الْمَقْتَصِدُ ٢/١٠٥٠ ، الْمَرْجَلُ ٢٠٢ ، الْلَّبَابُ لِلْعَكْبَرِيِّ ٢/٣٣ ، الْمَتَّبُعُ ٢/٥١٢ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٧/١٦ ، شَرْحُ الْكَافِيِّ ٢/٢٣٥ ، تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ ٤/١٧٣ .

(٢) هذا الْاحْتِجاجُ نُقلَّ عَنِ الْمَازْنِيِّ ، وَمَنْ احْتَاجَ بِهِ السُّهْلِيُّ ، وَأَورَدَهُ السِّيرَافِيُّ عَلَى سَبِيلِ الْاِفْتَرَاضِ . انظر : شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ١/١٤ - ١٥ ، الْحَلْبَيَاتُ ٤٦ ، الْمَقْتَصِدُ ٢/١٠٥٠ ، الْمَرْجَلُ ٢٠٢ ، أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٣٢٩ ، نَتَائِجُ الْفَكْرِ ١٣٠ ، الْلَّبَابُ لِلْعَكْبَرِيِّ ٢/٣٣ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٧/١٦ ، شَرْحُ الْكَافِيِّ ٢/٢٣٥ .

(٣) يعني بِالْأَصْلِ : تَقْلِيلُ الْأَصْلِ وَتَكْثِيرُ الْفَرْوُعِ .

(٤) بِ: لَا لَأَنْ .

بابُ الحروفِ التي تُضْمَرُ فيَهَا آنُ^(١)

الغرضُ فيهِ :

آن يُبَيَّنُ مَا يَجُوزُ فِي الْحُرُوفِ الَّتِي تُضْمَرُ فِيهَا (آن) مَمَّا لَا يَجُوزُ^(٢).

مسائلُ هَذَا الْبَابِ :

ما الذي يجوزُ فِي الْحُرُوفِ الَّتِي تُضْمَرُ فِيهَا : آن؟ وما الذي لا يجوزُ؟ ولِمَ ذَلِك؟ .
 ولِمَ لا يجوزُ آن تُضْمَرُ (آن) فِي سَائِرِ حُرُوفِ الْعَطْفِ كَمَا أَضْمَرَتْ فِي الْوَاءِ ،
 وَالْفَاءِ^(٣)؟ وَهُلْ أَضْمَرَتْ لَأَنَّهَا أَضْمَرَتْ فِي الْأَصْوَلِ الَّتِي يَصْلُحُ فِيهَا الاشْتِراكُ؟ .
 وَ[لِمَ]^(٤) جَازَ إِضْمَارُ (آن) مَعَ الْلَامِ ، وَهَتَّى مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ ، وَلِمَ يَجُزُ مَعَ :
 إِلَى ، وَالْبَاءِ^(٥)؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ الْلَامَ أَوْسَعُ فِي حُرُوفِ الإِضَافَةِ مِنَ الْبَاءِ وَغَيْرِهَا ؛ إِذْ
 كُلُّ مُضَافٍ فِيهِ مُتَضَمِّنٌ لِعَنَاهَا ، إِلَّا مَا أَضِيفَ عَلَى مَعْنَى : مِنْ ، وَهُوَ قَلِيلٌ ، وَجَازَ
 فِي : حَتَّى ، وَلِمَ يَجُزُ فِي : إِلَى ؛ لَأَنَّهُ تَتَصَرَّفُ فِي النِّهَايَةِ عَلَى وُجُوهٍ مُخْتَلِفَةٍ :
 نِهَايَةٍ فِي الْمُفْرِدِ ، وَنِهَايَةٍ فِي الْجَمْلَةِ ، وَنِهَايَةٍ مَعَ اشْتِراكٍ فِي الْفِعْلِ^(٦) ، وَلِيُسَ كَذَلِكَ
 إِلَى ؛ لَأَنَّهَا نَقِيَّةٌ : مِنْ ، تَجْرِي عَلَى حَدِّهَا؟ .
 وَمَا الدَّلِيلُ عَلَى آنَ (آن) مُضْمَرَةً فِي : الْلَامِ ، وَهَتَّى؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ حُرُوفَ

(١) انظر : الكتاب ١/٤٠٧ (بولاقي)، ٥/٣ (هارون).

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن إضمار آن بعد حتى واللام، وذكر وجهي كي، كما بين حكم الإضمار بعد حتى وكـي، وحالين من أحوال آن بعد اللام.

(٣) في أبعد الفاء بياض بمقدار الكلمة، ولعلها : أوـ. ولم يتحدث سيبويه في هذا الباب عن إضمار آن بعد حروف العطف، وإنما أفرد لها أبواباً ستانـيـةـ.

(٤) ساقط من : بـ.

(٥) لم يعمل سيبويه في الباب امتناع الإضمار بعد الباء وإلى. وإنما ذكر الإضمار بعد اللام وحتى، فقال بعد ترجمة الباب : «وذلك اللام الذي في قوله : جئتك لتفعلـ، وحتىـ، وذلك قولهـ : حتىـ تفعلـ ذاكـ، فإنـماـ

انتصبـ هذاـ بـأنـ ، وأنـ هـاـ هـاـ مـضـمـرـةـ» . الكتاب ١/٤٠٧ (بولاقي)، ٣/٦ـ٥ (هارون).

(٦) يريد الشارح آنـ حتىـ تكونـ حـرـفـ جـرـ، وـحـرـفـ اـبـتـداءـ، وـحـرـفـ عـطـفـ.

الجر لاتدخل إلا [١] على الاسم؟ [٢].

ولم جاز في قول بعض العرب : كيمه ، كقولك : لمه ؟ وهل ذلك لأن جعلها / ٩٤ بمنزلة اللام؟ [٣].

ولم خالف ابن السراج في هذا سيبويه ، فذهب إلى أن أصلها عند الجميع أن تنصب الفعل كنصب : أن ، إلا أن بعضهم شبهها باللام ، فقال : كيمه ؛ كما يقول : لمه ، فإذا نصبت [٤] الفعل ؛ فعلى أصلها من غير إضمار أن [٥] ، وسيبوه يذهب إلى إضمار (أن) بعدها في هذا القول ؟ .

ولم لا يجوز أن تظهر (أن) بعد : حتى [٦] ؟ وهل ذلك لأن الكلام محمول على التأويل في الغاية بمعنى الاسم ، دون معنى الجملة ؟ ومانظيرها من : أما أنت منطلقاً انطلقت معك ؟ ولم كان بهذه المنزلة مع العوض بما ؟ [٧].

وهل (حتى) عوض من : أن ، وليس اللام عوضاً من : أن ، وإنما هي دليل عليها ، إذا دخلت على الفعل ؟ [٨].

(١) ساقط من : ب.

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : وأن هاهنا مضمرة ، ولو لم تضررها لكان الكلام محالاً ؛ لأن اللام وحتى إنما تعلمان في الأسماء فجراً إلى قوله : « فلما أضمرت أن كن قد وضعت هذين الحرفين مواضعهما ؛ لأنهما لا يعلمان إلا في الأسماء ، ولا يضافان إلا إليها ، وأن وتفعل بمنزلة الفعل ». الكتاب ١ / ٤٠٧ - ٤٠٨ (بولاقي)، ٦ / ٣ (هارون) . ومراده بمنزلة الفعل أن وأن وما بعدها في تأويل المصدر.

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : وبعض العرب يجعل كي بمنزلة حتى ، وذلك أنهم يقولون : كيمه ؟ في الاستفهام ، فيعملونها في الأسماء ، كما قالوا : حتامه ؟ وحتى متى ؟ ولمه ؟ . فمن قال : كيمه ؟ فإنه يضمر أن بعدها ، وأما من دخل عليها اللام ولم يكن من كلامه : كيمه ؟ فإنها عنده بمنزلة أن ، وتدخل على إليها اللام كما تدخل على أن ، ومن قال : كيمه ؟ جعلها بمنزلة اللام ». الكتاب ١ / ٤٠٨ (بولاقي)، ٦ / ٣ (هارون).

(٤) ب : نصب .

(٥) انظر قول ابن السراج في : الأصول ٢ / ١٤٧ ، كما أنه في المجز ١٢١ - ١٢٠ ، ذكر كي مع نوابض المضارع ، ولم يوردها مع الأحرف التي تضرر بعد ما أن .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « واعلم أن لأن لا تظهر بعد حتى وكي ، كما لا يظهر بعد أما الفعل في قولك : أما أنت منطلقاً انطلقت ». الكتاب ١ / ٤٠٨ (بولاقي)، ٣ / ٧ (هارون) .

(٧) هذا سؤال عن قول سيبويه : « واكتفوا عن إظهار أن بعدهما بعلم الخاطب أن هذين الحرفين لا يضافان إلى فعل ، وأنهما ليسا مما يعمل في الفعل ، وأن الفعل لا يحسن بعدهما إلا أن يحمل على أن ، فإن هاهنا بمنزلة الفعل بعد أما وما كان بمنزلة أما مما لا يظهر بعد الفعل ، فصار عندهم بدلاً من اللفظ بأن ». الكتاب ١ / ٤٠٨ (بولاقي)، ٣ / ٧ (هارون) .

وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ الدَّلِيلِ وَالْعِوْضِ؟ وَهُل ذَلِكَ لَأَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ الْعِوْضُ وَالْعِوْضُ مِنْهُ،
وَيَجْتَمِعُ الدَّلِيلُ وَالْمَدْلُولُ عَلَيْهِ؟

وَمَا نَظِيرُ الْلَّامِ مِنْ قَوْلِهِمْ : إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ ، وَإِنْ شَرًا فَشَرٌ ، فِي جُوازِ إِضْمَارِ
الْعَامِلِ إِظْهَارِهِ؟^(١)

وَهَلَا جَعَلَتِ الْلَّامُ عِوْضًا مِنْ : أَنْ؟ وَهُل ذَلِكَ لِلإِيذَانِ بِصِحَّةِ إِضْمَارِ (أَنْ) بَعْدِ
هَذِهِ الْأَحْرُفِ؟

وَلَمْ جَازْ : مَا كَانَ زَيْدٌ لِيَفْعُلَ^(٢) ، وَلَمْ يَجُزْ إِظْهَارُ (أَنْ) مَعَ الْلَّامِ هُنَا^(٣)؟ وَهُل
ذَلِكَ لَأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى تَأْوِيلِ الْخَبَرِ ؛ إِذْ لَيْسَ تَصْرِيحاً بِالْخَبَرِ ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ
كَانَ زَيْدٌ لِيَفْعُلَ ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ فِي النَّفْيِ خَاصَّةً ؛ لِتَعْقِدَ الْلَّامُ مَعْنَى النَّفْيِ : بِمَا؟

وَمَا نَظِيرُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ : إِيَّاكَ وَزَيْدًا ، فِي إِضْمَارِ عَامِلٍ لَا يَجُوزُ إِظْهَارُهُ ، وَإِنْ
اَخْتَلَفَتِ الْعُلَلُ؟^(٤)

وَلَمْ وَجَبْ أَنْ يَكُونَ نَفْيًا : كَانَ سَيَفْعُلُ؟^(٥)

وَلَمْ صَارَتِ الْلَّامُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عِوْضًا مِنْ : أَنْ؟ وَ[مَا]^(٦) نَظِيرُهَا مِنْ أَلْفِ
الْاسْتِفْهَامِ فِي : آللَّهِ لَتَفْعَلَنَّ ، فِي أَنَّهَا عِوْضٌ مِنْ وَاوِ الْقَسْمِ^(٧)؟

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه: « وأما اللام في قوله: جئتُك لتفعل، فبمنزلة إن في قوله: إن خيراً فخير وإن شرًا فشر، إن شئت أظهرت الفعل هاهنا، وإن شئت خزلته وأضمرته، وكذلك أن بعد اللام إن شئت أظهرته، وإن شئت أضمرته ». الكتاب ١/٤٠٨ (بولاقي)، ٢/٣ (هارون).

(٢) ب: زيداً يفعل.

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه: « واعلم أن اللام قد تجيء في موضع لا يجوز فيه الإظهار، وذلك: ما كان لي فعل ». الكتاب ١/٤٠٨ (بولاقي)، ٢/٣ (هارون).

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه: « فصارت أن هاهنا بمنزلة الفعل في قوله: إياك وزيداً، وكأنك إذا مثلت قلت: ما كان زيد لأن يفعل، أي: ما كان زيد لهذا الفعل ». الكتاب ١/٤٠٨ (بولاقي)، ٢/٣ (هارون).

(٥) هذا سؤال عن قول سيبويه: « ودخل فيه معنى نفي: كان سيفعل، فإذا قلت هذا قلت: ما كان لي فعل، كما كان: لن يفعل، نفياً لسيفعل ». الكتاب ١/٤٠٨ (بولاقي)، ٢/٣ (هارون).

(٦) تكملاً يقتضيها السياق.

(٧) هذا السؤال عن قول سيبويه: « وصارت بدلاً من اللفظ بـأن، كما كانت ألف الاستفهام بدلاً من واو القسم في قوله: آللَّهِ لَتَفْعَلَنَّ ». الكتاب ١/٤٠٨ (بولاقي)، ٢/٣ (هارون).

وهل يمنع من^(١) إظهار اللام أنها نفي لما معه حرف واحد، وهو : سيفعل،
فلم يشاكل ذلك أن يكون معه حرفان : اللام ، وأن^(٢) .

(١) معاد في : ب .

(٢) هذا السؤال عن قول سيويه : « فلم تذكر إلا أحد الحرفين إذ كان نفيًا لما معه حرف ، لم يعمل فيه شيء ليضارعه ، فكأنه قد ذكر : أن ، كما أنه إذا قال : سقيا له ، فكأنه قال : سقاء الله ». الكتاب ٤٠٨ / ١ (بولاقي) ، ٣ / ٧-٨ (هارون) .

باب حروفِ الجَزْمِ^(١)

الغرض فيه :

أن يُبَيِّنَ ما يجوزُ في حروفِ الجَزْمِ مَا لا يجوزُ^(٢).

[مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوزُ في حروفِ الجَزْمِ ؟ وما الذي لا يجوزُ^(٣) ؟ ولمَ ذلك ؟ .

ولمَ لا يجوزُ إضمارُ الجازِمِ منْ غيرِ عَوْضٍ كَمَا جازَ معَ اللَّامِ / ٩٤ بِمِنْ غَيْرِ عَوْضٍ ، وَلَكِنْ بِدَلِيلٍ عَلَيْهِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْجَازِمَ أَصْعَفُ مِنَ الْجَارِ ، وَالْجَارُ لَا يُضْمِرُ مَعَ تَبْقِيَةِ عَمَلِهِ ؟^(٤) .

وما حرفُ الجَزْمِ التي هي الأصلُ ؟.

ولمَ جُزِمْ بِلَمْ ، وَلَمًا ، وَلَا فِي النَّهْيِ ، وَلَامِ الْأَمْرِ ، وَإِنْ فِي الْجَزَاءِ ؟^(٥) .
ولمَ جَرِيَ الدُّعَاءُ مَجْرِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فِي قَوْلِكَ : لَا يَقْطَعَ اللَّهُ يَدْكَ ، وَلِيَجْزِكَ خَيْرًا ؟^(٦) .

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا باب ما يعملُ في الأفعالِ فيجزمها . انظر : الكتاب ١ / ٤٠٨ (بولاق) ، ٣ / ٨ (هارون) .

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن الحروف التي تجزم فعلاً واحداً ، وعن حكم حذف لام الأمر في الشعر ، ثم نظر للجزم بالجر .

(٣) تكميلة يقتضيها منهج الشارح .

(٤) هذه المسألة أشار إليها سيبويه في آخر الباب ، بيد أنه لم ينصَّ على أنَّ الجازِمَ أَصْعَفُ مِنَ الْجَارِ حيث يقول : « والجزم في الأفعال نظيرُ الجر في الأسماء فَمَنْ ثُمَّ لَمْ يُضْمِرُوا الْجَازِمَ كَمَا لَمْ يُضْمِرُوا الْجَارَ ». الكتاب ١ / ٤٠٩ (بولاق) ، ٣ / ٩ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه بعد ترجمته الباب : « وَذَلِكَ لَمْ ، وَلَمًا ، وَاللَّامُ الَّتِي فِي الْأَمْرِ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : لِيَفْعُلُ ، وَلَا فِي النَّهْيِ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : لَا تَفْعُلُ ، فَإِنَّمَا هُمَا بِمِنْزَلَةِ لَمْ ». الكتاب ١ / ٤٠٨ ، ٣ / ٨ (بولاق) ، (هارون) ، ويلاحظ أن سيبويه لم يذكر إن الشرطية ؛ لأنَّه عقد الباب لما يجزم فعلاً واحداً .

(٦) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَاعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ اللَّامُ وَلَا فِي الدُّعَاءِ بِمِنْزَلَتِهِمَا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : لَا يَقْطَعَ اللَّهُ يَعْلَمُكَ ، وَلِيَجْزِكَ اللَّهُ خَيْرًا ». الكتاب ١ / ٤٠٨ ، ٣ / ٨ (هارون) .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ^(١) :

مُحَمَّدٌ تَفْدِ نَفْسَكَ كُلَّ نَفْسٍ . . . إِذَا مَا خَفْتَ مِنْ شَيْءٍ تَبَالاً^(٢)

وَقَوْلٌ مُتَمِّمٌ^(٣) :

عَلَى مِثْلِ أَصْحَابِ الْبَعْوَضَةِ فَاخْمَشِي . . . لَكِ الْوَيْلُ حُرُّ الْوَجْهِ أَوْ يَبْكِ مَنْ بَكَى^(٤) ؟
وَلَمْ خَالِفَ فِي ذَلِكَ أَبُو الْعَبَّاسِ ، وَقَالَ : لَا يَجُوزُ إِضْمَارُ الْجَازِمِ أَصْلًا مِنْ غَيْرِ عِوْضٍ^(٥) .

(١) مُخْتَلِفٌ فِيهِ عَلَى النَّحْوِ الْأَتَى :

أ - قَيْلٌ : هُوَ أَبُو طَالِبٍ عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ . اَنْظُرْ : دِيْوَانَهُ ٦١ .

ب - وَقَيْلٌ : هُوَ الْأَعْشَى . وَقَدْ لَحِقَ بِشِعْرِهِ فِي : الصَّبْحُ الْمَبِيرُ ٢٥٢ .

ج - وَقَيْلٌ : هُوَ حَسَانٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَلَمْ يَرِدْ فِي دِيْوَانَهُ .

اَنْظُرْ : الْخَزَانَةُ ٩ / ١٤ .

(٢) بَيْتٌ مُفَرَّدٌ مِنْ الْوَافِرِ .

الْتَّبَالُ : سُوءُ الْعَاقِبَةِ ، وَأَصْلُهُ وَبَالٌ ، فَتَأْوِهُ مُبَدِّلَةٌ مِنْ الْوَاوِ . اَنْظُرْ : الْخَزَانَةُ ٩ / ١٣ .

اَنْظُرْ : الْكِتَابُ ٨ / ٣ ، مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ ٨٢ / ١ ، الْمَقْتَضِي ٢ / ١٣٠ ، مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَايَهُ

١١٣ / ٣ ، الْأَصْوَلُ ٢ / ١٧٥ ، الْلَّامَاتُ ٩٦ ، شِرَحُ السِّيرَافِيِّ ٣ / ١٩٢ ، الشِّعْرُ ٥٢ / ١ ، سِرُّ الصِّنَاعَةِ

٣٩١ / ١ ، التَّبَصْرَةُ ١ / ٤٠٦ ، أَعْجَبُ الْعَجَبِ ٣٤ ، شِرَحُ الْفَصِيحِ لِلزَّمِخْشَرِيِّ ١ / ١٣٠ ، الْإِنْصَافُ

٥٣٠ / ٢ ، شِرَحُ الْمَفْصِلِ ٧ / ٦٠ ، تَحْفَةُ الْجَدِ ١ / ٣٦١ ، تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٤ / ٢٣١ ، رِبَطُ الشَّوَادِ ٥٨ ،

الْخَزَانَةُ ٩ / ١٤-١١ / ٩ ، شِرَحُ أَبْيَاتِ الْمَغْنِيِّ ٤ / ٣٣٥-٣٣٦ .

(٣) مُتَمِّمٌ : . . . نَحْوُ ٣٠ هـ .

هُوَ أَبُونُورِيَّةِ الْيَرْبُوْعِيِّ ، يُكَنِّي أَبَا نَهْشَلَ ، شَاعِرٌ مُخْضَرٌ ، مِنَ الصَّاحَابَةِ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، لَهُ مَراثٌ

جِيَادٌ فِي أَخْيَهِ مَالِكٍ . اَنْظُرْ : الشِّعْرُ وَالشِّعْرَاءُ ١ / ٣٤٠-٣٣٧ ، مَعْجَمُ الشِّعْرَاءِ ٤ / ٤٣٣-٤٣٢ ، شِرَحُ أَبْيَاتِ

الْمَغْنِيِّ ١ / ٢٠١-٢٠٢ .

(٤) مِنَ الْبَحْرِ الطَّوِيلِ ، مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا فِي رِثَاءِ أَخِيهِ مَالِكٍ ، وَأَوْلَاهَا :

لَعْمَرِي وَمَادَهْرِي بِتَابِينِ مَالِكٍ . . . وَلَا جَزَاعًا وَالدَّهْرُ يُعْثِرُ بِالْفَتِيْحِ

الْبَعْوَضَةُ : مَاءَةُ فِي حَمِيَّةِ فَيْدٍ ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ فَيْدٍ سَتَةُ عَشَرَ مِيلًا ، وَفَيْدٌ شَرْقِيٌّ سَلْمَى أَحَدُ جَبَلِيِّ طَيِّبٍ . وَمَعْنَى

اَخْمَشِيٍّ : اَخْدَشِيٍّ . اَنْظُرْ : شِرَحُ أَبْيَاتِ الْمَغْنِيِّ ٤ / ٣٤٠ .

اَنْظُرْ : دِيْوَانَ مُتَمِّمٍ ٨٤ ، الْكِتَابُ ٩ / ٣ ، مَعَانِي الْقُرْآنِ ٨٣ / ١ ، الْمَقْتَضِي ٢ / ١٣٠ ، الْأَصْوَلُ ٢ / ١٧٤ ،

شِرَحُ أَبْيَاتِ سِبِّيْوِيَّهُ لِلنَّحَاسِ ٢٨٧ ، شِرَحُ السِّيرَافِيِّ ٣ / ١٩٢ ، شِرَحُ أَبْيَاتِ سِبِّيْوِيَّهُ لِابْنِ السِّيرَافِيِّ

٩٨ / ٢ ، سِرُّ الصِّنَاعَةِ ١ / ٣٩١ ، تَحْصِيلُ عَيْنَ الْذَّهَبِ ١ / ٤٠٩ ، الْأَمَالِيُّ الشَّجَرِيَّةُ ٢ / ١٥١ ، الْإِنْصَافُ

٥٣٢ / ٢ ، التَّبَيِّنُ ١٧٩ ، الْلَّابَ لِلْعَكْبَرِيِّ ٢ / ١٧ ، شِرَحُ الْمَفْصِلِ ٧ / ٦٠ ، شِرَحُ أَبْيَاتِ سِبِّيْوِيَّهُ وَالْمَفْصِلُ

١٩ ب ، ٢٣٦ ب ، شِرَحُ شَوَاهِدِ الْمَغْنِيِّ ٢ / ٥٩٩ .

(٥) قَالَ الْمَبْرُدُ : وَالنَّحْوَيُونَ يُجِيزُونَ إِضْمَارَ هَذِهِ الْأَلْمَ لِلشَّاعِرِ إِذَا اضْطَرَّ ، وَيَسْتَشَهِدُونَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ مُتَمِّمٍ بَنِ

نُورِيَّةٍ : عَلَى مِثْلِ أَصْحَابِ الْبَعْوَضَةِ . . . ، وَقَوْلُ الْآخَرِ : مُحَمَّدٌ تَفْدِ نَفْسَكَ . . . ، فَلَا أَرِيَ ذَلِكَ عَلَى / =

ولمْ جازَ أَنْ يَعْمَلَ الْجَازِمُ بِحَقِّ الْأَصْلِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي عوامِلِ الْأَسْمَاءِ جَازِمٌ يُشَبِّهُ بِهِ ، مَعَ أَنَّ الْمَعْمُولَ لِهِ الْعَمَلُ بِحَقِّ الْفَرْعَعِ ؛ لِشَبَهِ الْمَضَارِعِ بِالْأَسْمَاءِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مَا عَمِلَ إِلَّا بِحَقِّ الشَّبَهِ ، وَإِنْ لَمْ يُشَبِّهْ جَازِمًا ، وَإِنَّمَا أَشْبَهْ جَارًا فِي الْأَخْتِصَاصِ ، فَالْجَارُ مُخْتَصٌ بِالْأَسْمَاءِ ، وَالْجَازِمُ مُخْتَصٌ بِالْفِعْلِ ؟^(١)

ولمْ جازَ : وَبَلَدٌ قَطَعْتُ ، عَلَى إِضْمَارِ رُبَّ ، مَعَ حِوازِ : وَرَبُّ بَلَدٌ قَطَعْتُ^(٢) ؟
وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى اجْتِمَاعِ الْعِوَضِ وَالْمَعْوَضِ مِنْهُ ، وَلَكِنْ عَلَى الرَّدِّ إِلَى الْأَصْلِ فِي حُرُوفِ الْعَطْفِ ؟ .

/ = ما قالوا ؛ لأنَّ عوامِلِ الْأَفْعَالِ لَا تُضْمِرُ ، وَأَضْعَفُهَا الْجَازِمَةُ ؛ لأنَّ الْجَزَمَ فِي الْأَفْعَالِ نَظِيرُ الْخَفْضِ فِي الْأَسْمَاءِ ، وَلَكِنَّ بَيْتَ مُتَمَّمٍ حُمِلَ عَلَى الْمَعْنَى ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ : فَاخْمَشِي ، فَهُوَ فِي مَوْضِعٍ : فَلَتَخْمَشِي ، فَعَطَفُ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ ، وَأَمَّا هَذَا الْبَيْتُ الْأُخْيَرُ فَلَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ، عَلَى أَنَّهُ فِي كِتَابِ سِيبُوِيَّهُ عَلَى مَا ذَكَرْتُ لَكَ ». المقتضب
١٣٠ - ١٣١ / ٢ .

(١) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سِيبُوِيَّهُ : « وَاعْلَمُ أَنَّ حُرُوفَ الْجَزَمِ لَا تُجَزِّمُ إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ الْمَضَارِعَةِ لِلْأَسْمَاءِ ، كَمَا أَنَّ الْجَرَّ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْأَسْمَاءِ ، وَالْجَزَمُ فِي الْأَفْعَالِ نَظِيرُ الْجَرِ فِي الْأَسْمَاءِ ، فَلَيْسَ لِلْأَسْمَاءِ فِي الْجَزَمِ نَصِيبٌ ، وَلَيْسَ لِلْفِعْلِ فِي الْجَرِ نَصِيبٌ » . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٩ (بُولَاق) ، ٩ / ٣ (هَارُون) .

(٢) أَشَارَ سِيبُوِيَّهُ إِلَى هَذِهِ الْمَسَأَةِ فِي قَوْلِهِ : « فَمِنْ ثُمَّ لَمْ يُضْمِرُوا الْجَازِمَ كَمَا لَمْ يُضْمِرُوا الْجَارَ ، وَقَدْ أَضْمَرَهُ الشَّاعِرُ ، شَبَهَهُ بِإِضْمَارِهِمْ رُبَّ وَوَأَنَّ الْقَسْمَ فِي كَلَامِ بَعْضِهِمْ » . الْكِتَابُ ١ / ٤٠٩ ، ٩ / ٣ (هَارُون) .

الجواب عن الباب الأول^(١):

الذي يجوز في الحروف التي تضمر فيها (أن) إجراؤها على وجهين : أحدهما : ما لا يجوز فيه إلا الإضمار ، والآخر : ما يجوز فيه الإظهار والإضمار . فالذي لا يجوز فيه إلا الإضمار ما كان الكلام محمولاً فيه على التأويل^(٢) . والذي يجوز فيه الإضمار والإظهار هو ما فيه دليل من غير حمل على التأويل باضمار (أن) ، ولما كان اللفظ محمولاً على التصريح بذكر الدليل ، وجب أن يجوز الإضمار والإظهار ، كاللام التي يصلح فيها الإضمار والإظهار^(٣) .

فلا يجوز أن تضمر في سائر حروف العطف كما أضمنت في الواو ، / ٩٥ والفاء ، وأو ، لأن هذه الحروف أصول تحتمل الوجه ، فلما أخرجت إلى الوجه الذي تحتمله في أصلها ، صلح أن يضمر معها : أن ، ليؤذن بخروجها إلى ذلك الوجه .

فالواو تحتمل الجمْع والإشراك^(٤) ، كقولك : لاتأكل السمك وترتب اللبن ، فهذا إشراك في النهي ؛ إذ قد نهيت عن كل واحد منهما ، فأماماً : لاتأكل السمك وترتب اللبن ؛ فإنما هو نهي عن الجمْع بينهما ، فلما أخرجت إلى معنى الجمْع ؛ أضمر معها : أن ؛ ليؤذن بخروجها إلى هذا المعنى^(٥) .

(١) يعني باب الحروف التي تضمر فيها أن .

(٢) يزيد بالحمل على التأويل حمل الكلام على عامل مقدر لا يظهر ، ولا يقض المعنى ؛ لعلة مانعة من إعمال العامل المذكور في أحد المعمولات ، ويسمى - أيضاً - الحمل على المعنى . انظر ماتقدم في ص : ٣٨٦ ، ٤٣٩ .

(٣) تكملة يقتضيها السياق .

(٤) يزيد لام الجر غير الجحودية .

(٥) ب : الاشتراك .

(٦) انظر : شرح السيرافي ٢١٥/٣ ب - ٢١٦ .

وأما الفاء فتحتمل الخروج إلى الجواب؛ لأنها في الأصل ترتب وتشرك، فأخرجت في الجواب إلى الترتيب خاصةً من غير مهلة، وأضمر معها (أن)؛ ليؤذن بالخروج إلى معنى الجواب^(١).

وأما (أو) فهي لأحد الشيئين، إلا أنها مضمنة بأنه إذا حصل لأحدهما المعنى؛ بطل أن يكون للآخر في دلالة ذلك الكلام، فخرجت إلى معنى : إلا أن ، في قولك : لازمك أو تعطيني حقّي ، بمعنى : إلا أن تعطيني حقّي ، أي : إن حصل الإعطاء بطل التزوم ، كما أنه إن حصل المعنى لأحدهما بطل أن يكون للآخر ، فخرجت إلى هذا الذي هي في الأصل مضمنة به^(٢).

وأما اللام فيجوز إضمار أن معها^(٣)؛ لأنها أم حروف الإضافة ، وهي محتملة للملك والغرض ، فإذا أخرجت مع الفعل إلى الغرض خاصةً؛ أضمر معها : أن؛ ليؤذن بخروجها إلى الغرض؛ لأنها إنما تكون للغرض مع المصدر ، كقولك : جئت حذراً منه ؛ أي : للحدر.

ولم يصح أن يضمر مع الباء؛ للعلة التي ذكرنا من أن اللام أم حروف الإضافة ، وهي تكثر في الغرض الذي يدل عليه بال المصدر^(٤).

(١) انظر : شرح السيرافي ٢١٢/٣ .

(٢) انظر : شرح السيرافي ٢١٨/٣ ب - ٢١٩ .

وسياق قريباً تفصيل الإضمار بعد الفاء والواو وأو في أبواب معقدة لها .

(٣) كون أن مضمرة بعد اللام مذهب البصريين ، وذهب الكوفيون إلى أن اللام هي الناصبة بنفسها أصلية ، وذهب ثعلب إلى أنها الناصبة لقيامتها مقام أن . انظر : الكتاب ٧/٣ ، معاني القرآن للفراء ١ / ٢٢٠ - ٢٢١ ، ٢٢١ / ٣ ، المقتضب ٢ / ٧ ، الأصول ٢ / ١٥٠ ، شرح القصائد السبع ٧٥ ، ٢٩٧ ، شرح السيرافي ٣ / ١١٩٠ - ب ، المسائل المشورة ١٤٠ ، شرح المفصل ٧ / ٢٠ ، الارتفاع ٣٩٩ / ٢ ، توضيح المقاصد ٤ / ١٩٧ .

(٤) قال ابن الناظم : ولا يجوز إضمار أن بعد غير اللام من حروف الجر ، خصوها بذلك لكثره دور معناها في الكلام . شرح التسهيل ٤ / ٤٩ . وانظر : الأصول ٢ / ١٥٠ ، شرح السيرافي ٣ / ١١٩٠ - ب ، شرح المفصل ٧ / ٢٠ .

وَأَمَا حَتَّى فَصَلَحَ بَعْدَهَا إِضْمَارُ أَنْ^(١) ، لِأَنَّهَا مُحْتمَلَةً لِلوجوهِ مِنِ الْغَايَةِ فِي الْمُفَرَّدِ^(٢) ، وَالْغَايَةِ فِي الْجُمْلَةِ^(٣) ، وَالْغَايَةِ الَّتِي مَعَهَا شَرِكَةً^(٤) ، فَإِذَا أُخْرِجَتْ إِلَى الْغَايَةِ فِي الْمُفَرَّدِ عَلَى جِهَةِ التَّأْوِيلِ بِذِكْرِ الْفِعْلِ الَّذِي / ٩٥ يَدْلُّ عَلَى الْمَصْدَرِ ؛ أَضْمَرَ مَعَهَا : أَنْ ، وَلَزِمَّهَا إِلِّيْضَمَارُ لِهَذِهِ الْعُلَّةِ .

وَلَمْ يَجُزْ مِثْلُ ذَلِكَ فِي : إِلَى ، وَإِنْ شَارَكَتْهَا فِي مَعْنَى الْغَايَةِ ، إِلَّا أَنَّهَا تَلْزِمُ طَرِيقَةً وَاحِدَةً كَلْزُومِ نَقِيضِهَا الَّذِي هُوَ : مِنْ ، وَلَيْسَ لِهَنْتَيْ نَقِيضٌ ؛ لِأَنَّكَ^(٥) [لَا^(٦)] تَقُولُ : خَرَجْتُ مِنْ بَغْدَادَ حَتَّى الْبَصْرَةِ ، عَلَى تِلْكَ الطَّرِيقَةِ^(٧) .
وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ (أَنْ) مُضْمَرَةً فِي : الْلَّامِ ، [وَ]^(٨) حَتَّى أَنَّ حَرْفَ الْجَرِّ لَا يَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْاسْمِ^(٩) .

(١) إِضْمَارُ أَنْ بَعْدَ حَتَّى مِذَهَبُ الْبَصْرِيِّينَ ، وَذَهَبُ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنْ حَتَّى هِيَ النَّاعِبَةُ بِالْأَصْلَالِ ، وَلَا إِضْمَارُ بَعْدَهَا ، وَذَكَرَ ثُلَبُ أَنَّهَا نَصِيبُ لِقِيَامِهَا مَقَامَ أَنْ . انْظُرْ : الْكِتَابُ ٣ / ٦ ، مَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ١ / ١٣٢ ، مَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ ١ / ١٢٧ ، الْمَقْتَضِبُ ٢ / ٣٧ ، الْأَصْوَلُ ٢ / ١٥١ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣ / ١٩٠ ، الْمَسَائِلُ الْمُشَوَّرَةُ ١٤٠ ، الْإِرْتَشَافُ ٢ / ٤٠٣ ، تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٤ / ٤٢٢ .

(٢) هَذَا الْوَجْهُ هُوَ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ حَتَّى جَارَةً ، وَإِذَا جَاءَ الْفَعْلُ بَعْدَهَا نَصِيبُ بِإِضْمَارِ أَنْ .

(٣) تَكُونُ حَتَّى فِي هَذَا الْوَجْهِ حَرْفُ ابْتِداءِ .

(٤) وَتَكُونُ فِي هَذَا الْوَجْهِ عَاطِفَةً .

انْظُرْ الْحَدِيثَ عَنْ هَذَا الْأَوْجَهِ فِي : الْبَصْرِيَّاتِ ١ / ٦٨٢ - ٦٩٠ ، التَّبَصْرَةُ ١ / ٤١٩ - ٤٢٤ ، تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٤ / ٢٠٠ - ٢٠٢ ، الْمَغْنِيُّ ١ / ١٤٣ - ١٣١ .

(٥) بِ : كَائِنَكَ .

(٦) تَكْمِلَةٌ يَلْتَشِمُ بِهَا الْكَلَامُ .

وَسَيَعِيدُ الشَّارِحُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي بَابِ حَتَّى .

(٧) قَالَ ابْنُ هِشَامَ فِي مَعْرِضِ تَفْرِيقِهِ بَيْنَ إِلَى وَحْتَى : « وَالثَّالِثُ أَنَّ كُلَّاً مِنْهُمَا قَدْ يَنْفَرِدُ بِمَحْلٍ لَا يَصْلَحُ لِلآخرِ ، فَمَا انْفَرَدَتْ بِهِ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ : كَتَبَتْ إِلَى زَيْدٍ وَأَنَا إِلَى عُمَرٍ ؛ أَيْ : هُوَ غَايَتِي . . . وَسَرَتْ مِنِ الْبَصَرَةِ إِلَى الْكُوفَةِ ، وَلَا يَجُوزُ : حَتَّى زَيْدٍ ، وَحَتَّى عُمَرٍ ، وَحَتَّى الْكُوفَةِ ، أَمَّا الْأُولَانَ فَلَأَنَّهُ مَوْضِعَةٌ لِإِفَادَةٍ تَقْضِيُ الْفَعْلَ قَبْلَهَا شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى الْغَايَةِ ، وَإِلَى لِيْسَتْ كَذَلِكَ ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَلَظْعِفُ حَتَّى فِي الْغَايَةِ ، فَلَمْ يَقَابِلُوا بِهَا ابْتِداءً الْغَايَةِ » . الْمَغْنِيُّ ١ / ١٢٤ .

(٨) سَاقَطَ مِنْ : بِ .

(٩) انْظُرْ : الْكِتَابُ ٣ / ٦ ، الْمَقْتَضِبُ ٢ / ٣٧ ، ٧ / ٢ ، الْأَصْوَلُ ٢ / ٥٠ ، الْمَسَائِلُ الْمُشَوَّرَةُ ١٤٠ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ١٩ / ٧ .

وَدَلِيلٌ آخَرُ ، وَهُوَ أَنَّهَا تُظَهِّرُ مَعَ : أَنْ^(١) ، وَتُضْمِرُ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ ، فَلَوْلَمْ تَكُنْ مُقْدَرَةً ؛ لَمْ تُوَافِقْ مَعْنَى الْمُظَهَّرِ ، وَيَظْهُرُ عَمَلُهَا كَمَا يَظْهُرُ إِذَا كَانَ مَذْكُورَةً .

وَأَخْتَلَفُوا فِي : كَيْمَهُ ، فَذَهَبَ سَيْبُوِيَهُ إِلَى أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَجْعَلُهَا بِمَنْزِلَةِ : لَمَهُ^(٢) ، وَيَجِبُ عَلَى قَوْلِهِ أَنْ يُضْمِرَ بَعْدَهَا كَمَا يُضْمِرَ بَعْدَ الْأَلَامِ ، إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ (أَنْ) لَا تَظْهُرُ بَعْدَ (كَي) بِإِجْمَاعٍ ، وَتَظْهُرُ بَعْدَ الْأَلَامِ^(٣) .

وَخَالِفُهُ ابْنُ السَّرَّاجِ فِي ذَلِكَ ، فَذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ لَا يُضْمِرَ بَعْدَهَا : أَنْ ، وَإِنَّمَا تَنْصَبُ الْفَعْلُ بِحَقِّ الْأَصْلِ عَنْدَ الْجَمِيعِ ، إِلَّا أَنَّ الَّذِي قَالَ : كَيْمَهُ ، شَبَهُهَا بِلَمَهُ ، مِنْ جِهَةِ الْغَرَضِ الَّذِي يَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَهُ ، إِذَا قَلْتَ : جِئْتُكِ لِتَفْعَلَ ، وَكَيْ تَفْعَلَ ، فَالْمَعْنَى مُتَّفِقٌ^(٤) .

وَيَقُوِّي قَوْلَ ابْنِ السَّرَّاجِ أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الْأَلَامِ ؛ لِجَازُ : الْمَالُ كَيْ زَيْدٍ ، كَمَا يَحُوزُ : الْمَالُ لَزِيدٍ ، فَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى الْأَسْمَاءِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَمَكِّنةِ ، فَتَقَعُ مَوَاقِعُ الْأَلَامِ فَلِمَّا امْتَنَعَ ذَلِكَ ؛ دَلَّ عَلَى الشَّبَهِ فِي مَوْضِعِ مُخْصُوصٍ^(٥) ، وَمَذَهَبُ ابْنِ السَّرَّاجِ فِي

(١) كذا في النسختين . ومراد الشارح أَنَّ تَظَهُرَ مَعَ الْأَلَامِ وَتُضْمِرَ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ .

(٢) يريدها حرف جر .

(٣) انظر : الكتاب ٧-٦ / ٣ . وقد تبع سيبويه جمهور البصريين . انظر : معاني القرآن للأخفش ١ / ١٢٧ ، المقتضب ٢ / ٩ ، شرح السيرافي ٣ / ١٩٠ ب ، البغداديات ١٩٦ - ١٩٧ ، المقتضب ٢ / ١٠٥٢ ، الارشاف ٤ / ٣٩٢ ، توضيح المقاصد ٤ / ١٧٨ .

(٤) انظر ماتقدم في ص : ٥٧٨١ .

وَمَذَهَبُ ابْنِ السَّرَّاجِ قَرِيبٌ مِنْ مَذَهَبِ الْكُوفِينِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ ، إِذْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ كَيْ هِي النَّاصِيَةُ بِنَفْسِهَا ، بِهِمْ خَرَجُوا قَوْلُهُمْ : كَيْمَهُ ، عَلَى أَنَّ (مَا) لَيْسَ مَخْفُوضَةً ، وَلَكِنَّهَا مَنْصُوبَةٌ عَلَى مَذَهَبِ الْمَصْدَرِ ، وَالتَّقْدِيرِ : كَيْ أَفْعَلُ مَاذَا ؟ فَالاِسْتَفْهَامُ لِلَاِسْتَثْبَاتِ . وَعَلَقَ السِّيرَافِيُّ عَلَى هَذَا التَّخْرِيجِ بِقَوْلِهِ : « وَلَوْ كَانَ عَلَى مَا قَالَهُ الْكُوفِيُّونَ لِجَازَ أَنْ تَقُولَ : أَنْ مَهُ ، وَلَنْ مَهُ ، إِذَا لَمْ يَفْهُمُ الْمُسْتَفْهَمُ مَا بَعْدَ هَذِهِ الْحِرْوَفِ مِنَ الْفَعْلِ ؛ لَأَنَّهُ إِنَّمَا يَسْأَلُهُ عَنِ الْمَصْدَرِ ، وَالْمَصْدَرُ فِي الْأَفْعَالِ بَعْدَ أَنْ وَلَنْ وَبَعْدَ كَيْ وَحْتَيْ وَاحِدٌ ». شرح السيرافي ٣ / ١٩٠ ب - ١٩١ .

وَانْظُرْ : شرح الكافية ٢ / ٢٣٩ - ٣٩٢ / ٢ ، الارشاف ٢ / ٣٩٣ - ٣٩٤ ، توضيح المقاصد ٤ / ١٧٨ .

(٥) قَدْ يُجَابُ عَنْ هَذَا بِأَصْلِ صَدْرِ عَنْهُ الشَّارِحُ فِي أَكْثَرِ مَوْضِعٍ ، وَهُوَ أَنَّ مَا يَعْمَلُ بِحَقِّ الشَّبَهِ أَقْلَى مَرْتَبَةً مَا يَعْمَلُ بِحَقِّ الْأَصْلِ ، وَكَيْ إِنَّمَا جَرَّ لِشَبَهِهَا الْأَلَامِ ؛ فَلَذَا لَمْ تَدْخُلْ عَلَى الْأَسْمَاءِ الْصَّرِيقَةِ . انظر الأصل المذكور في ص : ٤٠٧ .

هذا الباب أقوى ، ويقوى مذهب ابن السراج بدخول اللام عليها في قوله :
جئتك لكي تفعل^(١) كذا ؛ وذلك لأنها شُبّهت بأن من جهة موافقة المعنى في قوله :
لأن تفعل ، ولكي تفعل^(٢) ، فهو بحق الشبه .
ونظير حتى في امتناع إظهار العامل : أما أنت منطلقاً انطلقت معك ، والعلة في
ذلك العوض بـ : ما في هذا^(٣) ، و[^(٤) (حتى) في ذاك^(٥) .
وليس اللام / ٩٦ أعراضاً من (أن) في : جئتك لتفعل^(٦) ، وإنما هي دليل
عليها مع الفعل ، ولو كانت عوضاً لم تجتمع معها ؛ لأن لا يجمع العوض والمعوض
منه ، ويجتمع الدليل والمدلول عليه .
ونظيرها قولهم أيضاً : إن خيراً فخير ، وإن شرًا فشر^(٧) ، وإنما لم تكنْ
عوضاً ، للإيدان بصحبة إضمار^(٨) أن بعد هذه الأحرف .

(١) في أ ، ب : لتفعل ، وما أثبته يقتضيه السياق .

(٢) إذا دخلت اللام على كي تعين عند البصريين أن تكون كي مصدرية ناصبة للمضارع . انظر : الكتاب ، ٦ / ٣ ، معاني القرآن للأخفش / ١٢٧ ، المقتضب / ٢ ، البغداديات ١٩٥ - ١٩٦ .

أما تقوية الشارح للذهب ابن السراج بدخول اللام على كي ؛ فقد يجاب عنه بأن الحرف الواحد قد يكون له أكثر من استعمال ، كتحتى فهي مرة حرف جر ، ومرة حرف عطف ، ومرة حرف ابتداء ، فكذلك كي تكون مرة حرف جر ، ومرة حرفاً مصدرياً .

(٣) يريد أن (ما) عوض عن كان المذوفة ؛ إذ الأصل عند البصريين : لأن كنت منطلقاً انطلقت معك ، فحذفت اللام اختصاراً ، وهو حذف مقيس قبل أن ، ثم حذفت كان اختصاراً ، فانفصل الضمير ، ثم زيدت ما عوضاً .
انظر : الكتاب / ١ / ٢٩٣ - ٢٩٤ ، شرح السيرافي / ٢ / ١٧٦ - ب ، الأمالي الشجرية / ١ / ٤٩ ، شرح المفصل ٩٨ / ٢ .

(٤) ساقط من : ب .

(٥) انظر : الكتاب / ٣ / ٧ .

(٦) اللام في المثال هي لام كي ، وإضمار أن بعدها جائز . انظر : الكتاب / ٣ / ٧ ، المقتضب / ٢ / ٧ ، الأصول ٤٠١ / ٢ ، الارشاف ١٥٠ / ٢ .

(٧) انظر التنظير في : الكتاب ٧ / ٣ .

ووجه التنظير أن أن أضمرت بعد لام كي جوازاً ولم يعوض عنها ، كما حذفت كان واسمها بعد إن جوازاً ولم يعوض عنها . انظر : شرح المفصل ٩٧ / ٢ .

(٨) كذا في النسختين ، ولعل الأقرب أن يقال : بصحبة إظهار

وتقولُ : ما كانَ زيدٌ ليَفْعَلَ كذا ، على إِضْمَارِ : أَنْ ، ولا يجوزُ إِظْهارُهَا في هذا المَوْضِعِ^(١) ؛ لأنَّ الْكَلَامَ مَحْمُولٌ عَلَى تَأْوِيلِ الْخَبْرِ^(٢) ؛ إِذْ لَوْ كَانَ عَلَى صَرِيحَهِ لَجَازَ فِي الْإِثْبَاتِ^(٣) ، فَلَمَّا كَانَ الْإِثْبَاتُ إِنَّمَا هُوَ : كَانَ زيدٌ سَيَفْعُلُ ، وَالنَّفْيُ : مَا كَانَ زيدٌ لَيَفْعَلَ^(٤) ؛ كَانَ مَحْمُولًا عَلَى التَّأْوِيلِ^(٥) .

وَإِنَّمَا اخْتَصَ النَّفْيُ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ واقِعٌ عَلَى الْخَبْرِ ، وَقَدْ تَرَاهُ عنْهُ حِرْفُ النَّفْيِ فَدَخَلَتْ الْلَّامُ لِتَعْقِدَهُ بِمَعْنَى حِرْفِ النَّفْيِ^(٦) .

وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ : إِيَّاكَ وَزِيدًا ، فِي إِضْمَارِ عَامِلٍ لَا يَجُوزُ إِظْهارُهُ فِي بَعْضِ الْمَوْضِعِ ، وَيَجُوزُ فِي غَيْرِهِ ، فَتَقُولُ : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُد﴾^(٧) عَلَى إِظْهارِ الْعَامِلِ ، وَلَا يَجُوزُ إِظْهارُهُ فِي التَّحْذِيرِ إِذَا قُلْتَ : إِيَّاكَ أَنْ تَفْعَلَ ، وَإِيَّاكَ وَزِيدًا^(٨) .

(١) يعني : بعد لام المحدود ، وهي الواقعة بعد فعل كون منفيًّا ناقصًّا ماضٍ لفظاً أو معنى . انظر الحديث عنها في : الكتاب ٣/٧ ، المقتصب ٢/٧ ، شرح السيرافي ٣/١٩١ ، المرجلي ٢٠٦ ، شرح المفصل ٧/٢٩ - ٢٨/٢٩ ، الملخص ١٣١ ، الارشاد ٢/٣٩٩ - ٤٠١ ، توضيح المقاصد ٤/١٩٣ .

(٢) يزيد أنَّ خبرَ كَانَ مَحْمُولُ . انظر : شرح السيرافي ٣/١٩١ ، الارشاد ٢/٣٩٩ .

(٣) يعني لجاز أن يقال : كَانَ زيدٌ لَيَفْعَلَ .

(٤) انظر : الكتاب ٣/٧ ، شرح السيرافي ٣/١٩١ أ ، شرح المفصل ٧/٢٩ .

(٥) قال ابن الشجري مبيناً مراد الشارح : « ومثله في التنزيل : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَتَضَيَّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة : ١٤٣] . قال علي بن عيسى الرمانى : هذه لام الجحود ، وأصلها لام الإضافة ، والفعلُ بعدها نصبٌ بإِضْمَارِ أَنْ ، وَلَا تَظْهُرُ بعدها أَنْ ؛ لأنَّ التَّأْوِيلَ : مَا كَانَ اللَّهُ مُضِيِّعاً إِيمَانَكُمْ ، فَلَمَّا كَانَ مَعْنَاهُ عَلَى التَّأْوِيلِ حُمُلَ لِفَظُهُ عَلَى التَّأْوِيلِ ، مِنْ غَيْرِ تَصْرِيفٍ بِإِظْهارِ أَنْ ، يَعْنِي أَنَّهُ لَمَّا حُمِلَ قَوْلُهُ : ﴿لِيَتَضَيَّعَ﴾ فِي الْمَعْنَى عَلَى مُضِيِّعٍ ، وَبِهَذَا الْحُمُلِ يَصُحُّ مَعْنَى الْكَلَامِ ؛ لَزِمَّ أَنَّ إِضْمَارَ ، فَلَمْ يُصَرِّحْ بِالْمَصْدُرِ ؛ لِيَتَفَقَّ الْلِفْظُ وَالْمَعْنَى عَلَى التَّأْوِيلِ دُونَ التَّصْرِيفِ » . الأَمَالِي الشَّجَرِيَّةُ ٢/١٤٩ - ١٥٠ .

والظاهر أنَّ ابنَ الشجري نقلَ كلامَ الرَّمانِيَّ منْ تفسيرِهِ الْجَامِعِ .

(٦) لام المحدود دخلت مؤكدةً للنفي . انظر : شرح المفصل ٧/٢٨ ، المستوفى ٢/٦٣ .

وأشير إلى أنَّ طولَ الْكَلَامِ الَّذِي عَلَى بِهِ الشَّارِحُ دَخُولَ الْلَّامِ قَدْ جَعَلَهُ ابنَ الْخَشَابَ عَلَى لِلْزُومِ إِضْمَارِ أَنْ . انظر : المرجلي ٢٠٦ .

(٧) تكملتها : ﴿.... وَإِيَّاكَ تَسْتَعِينُ﴾ الفاتحة : ٥ .

(٨) انظر : الكتاب ٣/٧ .

فاللامُ في هذا الموضعِ عِوَضٌ مِنْ : أَنْ ، ونظيرها أَلْفُ الْاسْتِفَهَامِ فِي قَوْلِكَ : آللَّهِ لَتَفْعَلَنَّ ؛ إِذْ هِيَ عِوَضٌ مِنْ وَاوِ الْقَسْمِ^(١) .
وعِلَّةُ أُخْرَى فِي امْتِنَاعِ إِظْهَارِ أَنْ ، وَذَلِكَ أَنَّهَا نَفِيَّ لِمَا مَعَهُ حِرْفٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ سَيْفُ الْعَلَمِ ، فَلَمْ يَصْلُحْ أَنْ تَكُونَ لِمَا مَعَهُ حِرْفَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعْنَى ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَخْرُجُ إِلَى التَّنَافِرِ فِي الْكَلَامِ ، وَيَبْعَدُ فِي التَّشَائِكِلِ^(٢) .

(١) انظر : الكتاب ٧/٣ .

(٢) قال المرادي : « والفعل بعدها منصوب بـأَنْ مضمورةً واجبة الإضمار ، وعُلل ذلك بـأَنَّ إيجاب ما كان زيداً ليفعل : كان زيداً سيفعل ». جعلت اللام في مقابلة السين ، فكما لا يجمع بين أَنْ والسين كذلك لا يجمع بين أَنْ واللام ». توضيح المقاصد ٤/١٩٣ .

وانظر : الكتاب ٨/٣ ، شرح السيرافي ١٩١/٣ ، اللباب للعكبري ٤٦/٢ ، شرح المفصل ٢٨/٧ .

الجواب عن الباب الثاني^(١):

الذي يجوز في حروف الجزم أن تَعْمَل [و]^(٢) تَنْقُل الفعل إلى معنى لا يكون عليه الاسم؛ لأنَّه إعراب لا يكون في الاسم^(٣).
 ولا يجوز أن تكون كحرُوف النصب التي تَنْقُل إلى معنى يكون عليه الاسم؛ لأنَّ النصب مُشترك^٤، والجزم مُختص بالفعل.
 وحروف الجزم التي هي الأصول خمسة: لَمْ، وَلَمَا، وَلَا في النهي، وَلَامُ الْأَمْرِ، وَإِنْ في الجزاء.

فَلا قد نَقلَت الفعل إلى معنى النهي الذي لا يكون في الاسم، وكذلك لامُ الْأَمْرِ، وكذلك (إن) نَقلَته إلى الشرط والجواب، وهو معنى لا يكون للاسم^(٤)، و(لم) نَقلَته إلى معنى الماضي، لو قلت: زيدٌ يَقُومُ أَمْسٍ؛ لَمْ يَجُزْ، وإذا قلت: لَمْ يَقُمْ أَمْسٍ، جازَ، فلَمْ نَقلَته إلى الماضي، وهو نَقلٌ لايصلح للاسم^(٥)، وكذلك: لَمَا يَقُمْ^(٦).
 ولا يجوز إضمار الجازم مع^(٧) غير عوض؛ لأنَّه أضعف من الجار^(٨)، والجار

(١) يعني باب حروف الجزم.

(٢) تكملة يستقيم بها الكلام.

(٣) انظر: أخبار الزجاجي ١٣٣-١٣٢، الإيضاح في علم النحو ١٠٦، شرح السيرافي ١/١١ ب، المسائل العسكرية ٤٩، أقسام الأخبار ٢٠٧، نتائج الفكر ٧٩، شرح المفصل ٤١/٧، تذكرة النهاة ٤٩٧.

(٤) انظر: المصادر السابقة.

(٥) إذا دخلت لم على الفعل المضارع قلبت معناه إلى الماضي، وذهب السيرافي إلى أنها تقلب لفظ الماضي إلى المضارع، وعزاه إلى البرد، وهو مخالف لما في (المقتضب) حيث ذكر أن (لم) تقلب معنى المضارع إلى الماضي. انظر: المقتضب ٢/٤٩، الأصول ٢/٤٩، حروف المعاني ٨، شرح السيرافي ١/١٣٩-٤٠ ب، المقتصد ٢/١٠٩١، المرتحل ٢١٢-٢١١، شرح المفصل ٨/١٠٩-١١٠، الجنبي الداني ٢٦٨-٢٦٧، بدائع الفوائد ٤/١٨٨.

(٦) لما - أيضاً - تقلب معنى المضارع إلى الماضي. انظر: التبصرة ١/٤٠٥، المقتصد ٢/١٠٩٢، أسرار العربية ٣٢٣، شرح المفصل ٨/١٠٩-١١٠، البسيط ١/٢٤٢، الجنبي الداني ٥٩٢.

(٧) ب: على.

(٨) لأنَّ عوامل الأفعال أضعف من عوامل الأسماء. انظر: شرح السيرافي ١/١٨ ب، التعليقة ٢/١٢٩، المرتحل ٢١١، اللباب للعكبري ٢/١٩، ضرائر الشعر لابن عصفور ١٤٩.

لَا يُضْمِرُ إِلَّا بِعَوْضٍ^(١).

والدُّعَاءُ يجْرِي مَجْرِي الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ فِي قَوْلِكَ : لِيَجْزِكَ اللَّهُ خَيْرًا ، وَلَا يَقْطَعُ اللَّهُ يَدَهُ ، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكُ ؛ لِأَنَّهُ طَلَبَ لِلْفِعْلِ كَمَا أَنَّ الْأَمْرَ طَلَبَ لِلْفِعْلِ ، وَكَذَلِكَ النَّهِيُّ طَلَبَ لِلْأَنْتِهَاءِ عَنِ الْفِعْلِ ، فَجَازَ لِهَذِهِ الْعُلَةِ ، وَإِنْ انْفَصَلَ بِأَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ تَرْغِيبٌ فِي الْفِعْلِ ، وَالنَّهِيُّ تَحْذِيرٌ مِنِ الْفِعْلِ ، وَلَيْسَ ذَلِكُ فِي مَعْنَى الدُّعَاءِ ، إِلَّا أَنَّهُ طَلَبَ لِلْفِعْلِ يَطْلُبُهُ الدَّاعِي مِنْ غَيْرِهِ^(٢).

وَقَالَ الشَّاعِرُ :

مُحَمَّدٌ تَفْدِي نَفْسَكَ كُلُّ نَفْسٍ . . . إِذَا مَا خِفْتَ مِنْ شَيْءٍ تَبَالَا^(٣)
فَحَذَفَ لَامَ الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِ عِوْضٍ .

وَخَتَلُفُوا فِي هَذَا ، فَذَهَبَ سَيِّبوُهُ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِي الْضَّرُورَةِ ؛ لِأَنَّهُ يُشَبِّهُ بِعَامِلِ الْمَجْرِ^(٤).

وَذَهَبَ أَبُو الْعَبَّاسٍ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّ عَامِلَ الْجَزْمِ أَضْعَفُ^(٥).
وَقَالَ مُتَّمِّمُ بْنُ نُوَيْرَةَ :

(١) انظر : المقتضب ٢/٣٤٧ ، الأimali الشجرية ٢/١٣٢.

(٢) انظر إجراء الدعاء مجرى الأمر والنهي في : الكتاب ٣/٨ ، المقتضب ٢/٤٣ ، ١٣٠ ، الأصول ٢/١٥٧ ، ١٧٠.

(٣) تقدم مخرجاً في ص : ٧٨٥.

وأشير - هنا - إلى أن المازني أجاز أن يكون (تفيد) خبراً أريد به الدعاء، وأصله: تفدي نفسك، كما في قوله تعالى: ﴿يَعْفُرُ اللَّهُ تَكَمَّلَ وَهُوَ آتَحُمَّ الْحِمَيْت﴾ يوسف: ٩٢، ولكن الشاعر حذف الياء للضرورة. انظر: شرح السيرافي ٣/١٩٢، الأimali الشجرية ٢/١٥٠.

(٤) وهو قول كثير من التحريين، وأجاز الكسائي الحذف في السعة إذا وقعت اللام بعد فعل أمر من القول، وعراه الرضي إلى الفراء، وذلك مخالف لما في معاني القرآن، حيث حمل الجزم فيه على المجازة بالأمر، وفصل ابن مالك المسألة فجعل ما ذكره الكسائي كثيراً مطرياً، وجعل الحذف بعد قول غير أمر قليلاً جائزًا في غير الشعر، وما عداهما خاصة بالضرورة. انظر: الكتاب ٣/٨ ، معاني القرآن للفراء ١/١٥٩ - ١٦٠ ، معاني القرآن للأخفش ١/٨٢ - ٨٣ ، مجالس ثعلب ٢/٤٥٦ ، اللامات ٤/٩٤ ، الأصول ٢/١٧٤ ، سر الصناعة ١/٣٩٠ ، الأimali الشجرية ٢/١٥٠ ، شروح سقط الزند ٣/١١٤٤ (الخوارزمي)، شرح المفصل ٩/٢٤ ، التوطئة ١٤٨ ، شرح الكافية الشافية ٣/١٥٦٩ - ١٥٧٢ ، شرح الكافية ٢/٢٥٢.

(٥) انظر ما تقدم في ص : ٧٨٥ - ٥.

على مثل أصحاب الْبَعْوَذَةِ فَاخْمُشِي . . . لكَ الْوَيْلُ حَرَّ الْوَجْهِ أَوْ يَبْكِ مَنْ بَكَىٰ^(١) ؟
فأجاز هذا أبو العباس على ضَعْفٍ ؛ لأنَّ قوله : فَاخْمُشِي ، أَمْرٌ يَقُولُ مَقَامَ الْعِوَضِ مِنَ
الْمَذْوِفِ^(٢) .

والجازم يَعْمَلُ بِحَقِّ الشَّيْءِ لِلْجَارِ مِنْ عِوَضِ الْأَسْمَاءِ مِنْ جِهَةِ الاختصاصِ الَّذِي
بَيْنَهُمَا ، فَالْجَازِمُ لِلْفِعْلِ ، وَالْجَارُ يَخْتَصُّ الْأَسْمَاءُ ، فَصَارَ نَظِيرَهُ فِي الاختصاصِ الْقَوِيِّ
الَّذِي يَكُونُ مَعْنَاهُ فِيمَا دَخَلَ عَلَيْهِ عَلَى هَذَا الْحَدِّ ، وَلَمْ يَعْمَلْ لِشَبَهِهِ بِجَازِمٍ آخَرَ ، وَإِنْ
عَمِلَ بِحَقِّ الشَّيْءِ^(٣) .

ويجوزُ : وَبَلَدٌ قَطَعْتُ ، عَلَى مَعْنَى : رَبٌّ بَلَدٌ قَطَعْتُ ، إِلَّا أَنَّ الْوَاوَ عِوَضُ مِنْ
رَبٌّ ؛ فَإِذَا قُلْتَ : / ٩٧ أَوْ رَبٌّ بَلَدٌ ؛ لَمْ تَكُنْ وَاوَّلُ الْعِوَضِ ، وَلَكِنْ وَاوَّلُ الْعَطْفِ الَّذِي
يَقْتَضِي إِشْرَاكَ الثَّانِي مَعَ الْأَوَّلِ ، وَإِذَا كَانَتْ عِوَضًا ؛ لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ ؛ لَأَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ
الْعِوَضُ وَالْمُعَوَّضُ مِنْهُ أَصْلًا^(٤) .

(١) تقدم مخرجًا في ص : ٧٨٦ .

(٢) حمل المبرد جزم (يبك) على العطف على المعنى ، إذ معنى فَاخْمُشِي : فَاخْمُشِي . انظر : المقتضب ١٣١ / ٢ .

(٣) انظر حمل الجزم على المجر في : الكتاب ٣ / ٨ ، المقتضب ٢ / ١٣١ ، الأصول ٢ / ٢٣١ ، التعليقة ٢ / ١٢٩ ، اللباب للعكيري ١ / ٦٥ ، شرح المقدمة المجزوية ٢ / ٤٩٠ ، التنبييل والتمكيل ١ / ١٣٨ .

(٤) قول الشارح في هذه المسألة - في ظاهره - مواقف مذهب الكوفيين والمبرد وابن السراج والفارسي في التعليقة إذ يرون أنَّ واوَّلَ ربَّ ليس عاطفة ، وقد عملت عملَ ربَّ ، ثم اختلَّت عباراتِهم ، فقال الكوفيون : الواو قائمة مقامها ، وقال المبرد : هي بدلٌ منها ، وقال ابن السراج : هي بمعناها ، وقال الفارسي : هي عوض عنها .

أما جمهور البصريين والفارسي في الإيضاح العضدي ، وكتاب الشِّعر فيرون أنَّ ربَّ مضمرة ، والعمل لها .

انظر : الكتاب ١ / ٢٦٣ ، المقتضب ٢ / ٣١٨ ، ٣٤٦ - ٣٤٧ ، الأصول ١ / ٤٢٠ ، شرح القصائد السبع ٣٩ ، الإيضاح العضدي ٢٦٧ ، التعليقة ٢ / ١٢٨ - ١٢٩ ، كتاب الشعر ١ / ٤٩ - ٥٠ ، الإنراف ١ / ٣٧٦ - ٣٨١ ، الارتفاع ٢ / ٤٦٢ ، الجنى الداني ١٥٤ - ١٥٥ ، المغني ٢ / ٣٦١ .

بابُ عَامِلِ الرَّفْعِ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ^(١)

الغرض فيه :

أنْ يُبَيِّنَ مَا يَحْجُزُ فِي عَامِلِ الرَّفْعِ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ مَا لَا يَحْجُزُ^(٢).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يَحْجُزُ فِي عَامِلِ الرَّفْعِ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ؟ وما الذي لَا يَحْجُزُ ؟ وَلِمَ ذَلِك ؟ .

وَلِمَ لَا يَحْجُزُ أَنْ يَعْمَلَ فِيهِ الرَّفْعَ فَقْدُ الْجَازِمِ وَالنَّاصِبِ عَلَى مَا يَقُولُهُ بَعْضُ النَّحَوِيْنَ^(٣) ؟ وَهُلْ ذَلِكُ لِأَنَّ الْمَنْفِيَ لَا يَكُونُ عَامِلًا ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ مَعَ نَفِيهِ إِلَى أَنْ يُدَلِّلَ عَلَى أَنَّهُ مَنْفِيٌّ مِنَ الْكَلَامِ ، وَإِنَّمَا الإِعْرَابُ بِيَانِ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَعَانِي الْخَلْفَةِ مِنْ مَعَانِي الْكَلَامِ ، وَمَعَ أَنَّهُ إِذَا ضَعَفَ الشَّيْءُ ، لَمْ يَكُنْ عَامِلًا كَمَا لَا يَعْمَلُ السِّينُ وَسَوْفَ ؛ لِضَعَفِ نَقْلِهِمَا الْفِعْلُ ، فَتَعْمَلُ أَنْ ، وَلَنْ ؛ لِقُوَّةِ نَقْلِهِمَا الْفِعْلُ بِوْجُهِيْنِ ، فَانْتِفَاءُ الْعَامِلِ أَضْعَافُ شَيْءٍ فِي أَنْ يُوجَّهَ الْعَمَلُ إِلَيْهِ ؟ .

وَلِمَ كَانَ عَامِلُ الرَّفْعِ فِي الْفِعْلِ هُوَ وَقْوَعُهُ مَوْقِعُ الْاَسْمِ ؟ وَهُلْ ذَلِكُ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ الْمَوْقِعِ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ الْاَسْمُ ، وَبَيْنَ الْمَوْقِعِ الَّذِي لَا يَقَعُ فِيهِ الْاَسْمُ ؛ إِذْ كَانَ تَأْلِيفُ الْكَلَامِ مِنْ أَكْبَرِ الدَّلَالَاتِ فِيهِ ، فَاخْتِلَافُ الْمَوْاقِعِ مِنْ أَكْبَرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي تَأْلِيفِ الْكَلَامِ ؛ حَتَّى يَصِحَّ بِهِ الْبَيَانُ عَنِ الْمَعْنَى ؟ .

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا بابٌ وَجَهٌ دُخُولُ الرَّفْعِ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ لِلْأَسْمَاءِ . الكتاب ٤٠٩ / ١ (بولاقي) ، ٩ / ٣ (مارون).

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن رافع الفعل المضارع ، وذكر موقع الفعل المضارع المرفوع ، ثم رد قول من زعم أنه مرفوع بالابتداء ، كما تكلم عن وقوعه بعد أدوات التخصيص وخبرأ الكاد وعسى وجعل ، ووجه رفعه في هذا الموضع مع أن الأسماء لا تقع فيه وبين حكم دخول أن عليه بعد كاد .

(٣) مذهب الفراء وأكثر الكوفيين أن رافع المضارع تجرده من الناصب والجازم . انظر : معاني القرآن ٥٣ / ١ ، شرح السيرافي ١٨٧ / ٣ ب ، الإنفاق ٥٥١ / ٢ .

ومامُوقِعُ الاسمِ الذي هو أَحَقُّ بِهِ مِن الفِعلِ؟ وهل ذلك المَوْقِعُ الذي يَعْمَلُ فِيهِ عاملُ الاسمِ؟

وما قِسْمُتُهُ؟ ولِمَ كَانَ مَوْقِعُ الْمُبْتَدأِ، وَخَبْرِ الْمُبْتَدأِ، وَمَوْقِعُ الْمَفْعُولِ، وَمَوْقِعُ الصُّفَةِ، وَمَوْقِعُ الْحَالِ، وَمَوْقِعُ الْمَضَافِ إِلَيْهِ؛ أَحَقُّ بِالاسمِ مَعَ جُوازِ وقوعِ الفِعلِ فِيهِ؟^(١).

ولِمَ لَا يجوزُ أَنْ يَقْعُدَ الفِعلُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يَصْلُحُ أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ الاسمُ؟ وهل ذلك لأنَّ مِنَ الْمَوْقِعِ مَا يَسْتَحِيلُ أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ الفِعلُ كَمَوْقِعِ الْفَاعِلِ؛ لِأَنَّهُ مُعْتَمَدٌ الْبَيَانُ عَنِ الْفِعلِ، وَصَلَحٌ أَنْ يَقْعُدَ فِي مَوْقِعِ الْمَفْعُولِ إِذَا كَانَ / ٩٧ بِلِلْفَائِدَةِ، وَلَمْ يَصْلُحُ أَنْ يَقْعُدَ مَوْقِعِ الْمَفْعُولِ إِذَا كَانَ لِلْبَيَانِ فَقْطُ؟^(٢).

ولِمَ كَانَ مَوْقِعُ الاسمِ أَحَقُّ بِعَالِمِ الرَّفْعِ فِي الْفِعلِ؟ وهل ذلك لأنَّ الْأَوَّلُ كَمَا أَنَّ الرَّفْعَ أَوَّلٌ؟ فَلِهَذَا^(٣) وَجَبَ أَنْ يَكُونَ عَالِمَ الرَّفْعِ؟.

ولِمَ وَجَبَ الرَّفْعُ فِي : يَقُولُ زِيدٌ ذَاكُ ، وَفِي : زِيدٌ يَقُولُ ذَاكُ ، وَفِي : مَرَرْتُ بِرَجْلِي يَقُولُ ذَاكُ ، وَمَرَرْتُ بِزِيدٍ يَقُولُ ذَاكُ ، وَهَذَا يَوْمُ آتِيكُ ، وَحَسِبْتُهُ يَنْطَلِقُ؟ فَمَا الْعِلْلُ فِي رَفْعِ الْفِعلِ فِي هَذِهِ الْمَوْقِعِ؟^(٤).

وَمَا حُكْمُ : هَلَا يَقُولُ زِيدٌ ذَاكُ؟ ولِمَ وَجَبَ فِي الْفِعلِ الرَّفْعُ بَعْدَهُ؟ هَلَا، وَلِيْسَ مِنْ

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « اعلم أنها إذا كانت في موضع اسم مبتدأ ؛ أو موضع اسم بني على مبتدأ ، أو في موضع اسم مرفوع غير مبتدأ ولا مبني على مبتدأ ، أو في موضع اسم مجرور أو منصوب ؛ فإنها مرتفعة ، وكينونتها في هذه الموضع أ Zimmermanها الرفع ، وهي سبب دخول الرفع فيها ». الكتاب ١ / ٤٠٩ (بولاق) ، ٩ / ١٠ (هارون).

(٢) المفعول الذي للفائدة هو ما أصله الخبر ، والذى للبيان هو ما كان فضلته ليس أصله الخبر ، فهو للزيادة في البيان . انظر مasisati في جواب المسائل ص : ٦٥٨٠٢ .

(٣) ب : فهذا .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وعلته : أن ماعمل في الأسماء لم يعمل في هذه الأفعال على حد عمله في الأسماء ، كما أن ما ي العمل في الأفعال فينصبها أو يحرزها لا ي العمل في الأسماء ، وكينونتها في موضع الأسماء ترفعها كما يرفع الاسم كينونته مبتدأ » إلى قوله : « فهكذا هذا وما شبهه ». الكتاب ١ / ٤٠٩ (بولاق) ، ١٠ / ٣ (هارون).

مَوْاْقِعِ الْاسْمِ^(١)؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأْنَهُ مِنْ مَوْاْقِعِهِ فِي الْقِيَاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ مَوْاْقِعِهِ فِي الْاَسْتَعْمَالِ؛ إِذْ كُلُّ حَرْفٍ مُنْفَصِلٌ غَيْرِ عَامِلٍ فِي الْاسْمِ يَصْلُحُ بَعْدَهُ [فِي]^(٢) الْقِيَاسِ، إِلَّا إِنْ يَعْرِضُ مَا نَعْلَمُ، فَلَا يُخْرِجُهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمَوْقِعُ لَهُ فِي الْقِيَاسِ، وَإِنْ عَرَضَ مَا يَمْنَعُ مِنْهُ، كَمَا يَعْرِضُ فِي: أَيُّهُمْ ضَرَبَتْ؟ أَنْ يَقْعُدُ فِي مَوْاْقِعِ الْمَفْعُولِ، وَلَهُ مَوْقِعُ التَّأْخِيرِ بِحَقِّ الْمَفْعُولِ، وَقَدْ مَنَعَ مِنْهُ حَرْفُ الْاَسْتَفْهَامِ؟.

وَلَمْ كَانَ (هَلَا) مِنَ الْحُرُوفِ الْمُنْفَصِلَةِ، وَلَمْ يَكُنْ (سَوْفَ) مِنَ الْحُرُوفِ الْمُنْفَصِلَةِ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأْنَ تَقْدِيرَةً تَقْدِيرُ الزَّائِدِ فِي حَشْوِ الْكَلْمَةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ: هَلَا، وَدَلِيلُهُ: هَلَا زِيدًا ضَرَبَتْ، وَلَا يَحُوزُ: سَوْفَ زِيدًا ضَرَبَتْ؟.

وَمَا مَا نَعْلَمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ (هَلَا) لِلْاسْمِ، فَيَكُونَ الْمَوْقِعُ بَعْدَهُ مَوْاْقِعِ الْاسْمِ؟ وَهُلْ ذَلِكَ مَا دَخَلَهُ مِنْ مَعْنَى التَّحْضِيْضِ عَلَى الْفِعْلِ، وَأَصْلُهُ الْاَسْتَفْهَامُ؟.

وَمَا حُكْمُ: أَئْتَنِي بَعْدَ مَا تَفَرَّغْتُ؟ وَلَمْ كَانَ هَذَا الْمَوْقِعُ لِلْاسْمِ مَعَ أَنَّ (ما) وَالْفِعْلُ بِمَنْزِلَةِ الْمَصْدَرِ؟^(٣).

وَلَمْ جَازِ: أَئْتَنِي بَعْدَ مَا زِيدَ أَمِيرٌ، مِنْ غَيْرِ عَائِدٍ إِلَيْ: ما، وَلَمْ يَجُزْ مِثْلُ ذَلِكَ فِي: الَّذِي، فَلَمْ يَجُزْ: بَعْدَ الَّذِي زِيدَ أَمِيرٌ، حَتَّى تَذَكَّرَ عَائِدًا إِلَيْ: الَّذِي، فَتَقُولُ: بِتَوْلِيْتَهُ، أَوْ مَا جَرَى هَذَا الْجَرْبِ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأْنَ (ما) حَرْفٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، كَمَا أَنَّ [أَنْ]^(٤) حَرْفٌ، فَلَا / ٩٨ يَحْتَاجُ إِلَى عَائِدٍ، إِلَّا أَنَّهُ يَنْقُلُ الْفِعْلَ نَقْلَيْنِ، فَيَعْمَلُ فِيهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ: ما؟.

(١) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَبِيْوِيْهِ: «وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: هَلَا يَقُولُ زِيدٌ ذَاكُ، فَيَقُولُ فِي مَوْضِعِ ابْتِداَءٍ، وَهَلَا لَا تَعْمَلُ فِي اسْمٍ وَلَا فِعْلٍ، كَأَنَّكَ قَلْتَ: يَقُولُ زِيدٌ ذَاكُ، إِلَّا أَنَّهُ مِنَ الْحُرُوفِ مَا لَا يَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْأَفْعَالِ التِّي فِي مَوْضِعِ الْأَسْمَاءِ الْمُبْتَدَأَةِ، وَتَكُونُ الْأَفْعَالُ أُولَيَّ مِنَ الْأَسْمَاءِ حَتَّى لَا يَكُونَ بَعْدَهَا مَذَكُورٌ لِيَهَا إِلَّا الْأَفْعَالُ». الْكِتَابُ / ٤٠٩ - ٤١٠ (بُولَاق)، ٣ / ١٠ (هَارُون).

(٢) تَكْمِلَةٌ يَقْتَضِيْهَا السِّيَاقُ.

(٣) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سَبِيْوِيْهِ: «وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: أَئْتَنِي بَعْدَمَا تَفَرَّغْتُ. فَمَا وَتَفَرَّغَ بِمَنْزِلَةِ الْفَرَاغِ، وَتَفَرَّغَ صَلَةً، وَهِيَ مُبْتَدَأَةٌ، وَهِيَ بِمَنْزِلَتِهِ فِي (الَّذِي) إِذَا قَلْتَ: بَعْدَ الَّذِي تَفَرَّغْتُ، فَتَفَرَّغُ فِي مَوْضِعِ مُبْتَدَأٍ؛ لَأْنَ (الَّذِي) لَا يَعْمَلُ فِي شَيْءٍ، وَالْأَسْمَاءُ بَعْدُهُ مُبْتَدَأَةٌ». الْكِتَابُ / ١٠٤ (بُولَاق)، ٣ / ١١ (هَارُون).

(٤) سَاقَطَ مِنْ: بِ.

وهل يلزم من ذهب إلى أن الفعل يرتفع بالابتداء أن ينصبه بعامل الاسم ، ويجره ، كما أعمل الابتداء وهو عامل الاسم ؟^(١).

وما حكم : كدت أفعل ، وكرب يفرغ ؟ ولم كان هذا من موقع الاسم ؟ وهل ذلك لأنه في موقع المفعول ؛ إذ الأصل : كدت أن أفعل ، ولكن حذفت : أن ؛ لأنه في الأصل : قارب أن يفعل ، ولكن المبالغة في التقرير أو جبت حذف : أن ، فهو في موقع الاسم في القياس ، وإن لم يستعمل في هذا الموضع الاسم ، وكذلك : كرب يفعل ، وعسى يفعل ، كل هذه المواقع للاسم في القياس ؛ لأنها موقع المفعول ، وإن منع من الاسم مانع عارض ؟^(٢).

ولم جاز في (بلغني أن زيدا جاء) : بلغني مجيء زيد ، ولم يجُز في (لو أن زيدا جاء لكان كذا وكذا) : لو مجيء زيد ، مع أنه على تقديره^(٣) ؟ وهل ذلك لأن (لو) تطلب ما فيه الفائدة^(٤) ، و (بلغني) يتطلب ما هو للبيان^(٥) ، ف (لو) للفعل أو الجملة

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « ومن زعم أن الأفعال ترتفع بالابتداء فإنه ينبغي له أن ينصبها إذا كانت في موضع ينتصب فيه الاسم ، ويجرها إذا كانت في موضع ينجر فيه الاسم ، ولكنها ترتفع بكينونتها في موضع الاسم ». الكتاب ١ / ٤٠ (بلاط) ، ١١ / ٣ (هارون).

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ومن ذلك أيضاً : كدت أفعل ، وكدت تفرغ ، فكدت فعلت و فعلت لا ينصب الأفعال ولا يجر منها ، وأفعل ها هنا ينزلها في كنت ، إلا أن الأسماء لا تستعمل في كدت وما أشبهها ، ومثل ذلك : عسى يفعل ذاك ، فصارت كدت و نحوها منزلة كنت عندهم ، كأنك قلت : كدت فاعلاً . ثم وضعت أفعل في موضع فاعل ». الكتاب ١ / ٤٠ (بلاط) ، ١١ / ٣ (هارون).

وعلة من وقوع الاسم خبراً لهذه الأفعال أشار إليها سيبويه في قوله : « وكانهم إنما معهم أن يستعملوا في كدت و عسست الأسماء أن معناها ومعنى غيرها معنى ماتدخله أن نحو قوله : خليق أن يقول ذاك ، وقارب أن لا يفعل ؛ لا ترى أنهم يقولون : عسى أن يفعل ، و يضطر الشاعر فيقول : كدت أن ، فلما كان المعنى فيهن ذلك تركوا الأسماء لثلا يكون ماهذا معناه كغيره ، وأجروا اللفظ كما أجروه في كنت ؛ لأنه فعل مثله ». الكتاب ١ / ٤٠ (بلاط) ، ١٢ / ٣ (هارون).

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « ونظير هذا في العربية كثير ، وستراه إن شاء الله تعالى ، لا ترى أئك تقول : بلغني أن زيدا جاء ، فإن زيدا جاء كله اسم ، وتقول : لو أن زيدا جاء لكان كذا وكذا ، فمعناه : لو مجيء زيد . ولا يقال : لو مجيء زيد ». الكتاب ١ / ٤٠ (بلاط) ، ١١ / ٣ (هارون).

(٤) يريد بما فيه الفائدة الفعل . انظر مasisati في ص : ٨٠٢ هـ .

(٥) يعني الفاعل . انظر مasisati في ص : ٨٠٢ هـ .

التي فيها فائدة على تقدير المفرد ^(١) ؟ إذ أصله للفعل الماضي ^(٢) ؟
 ولم ^(٣) جاز : ما أحسن زيداً ، ولم يجز : مامحسن زيداً ^(٤) .
 وما حكم : جعل يقول ذاك ؟ ولم كان (يقول) في موقع الاسم هاهنا ^(٥) .
 ولم لا يجوز : كدت أن أفعل ، إلا في شعر ^(٦) ، كما قال الشاعر ^(٧) :
 قد كاد من طول البلي أن يمصحا ^(٨) ؟
 ولم جاز : أخذ يقول ذاك ؟ وهل هو بمنزلة : آثر أن يقول ذلك ، وكذلك : جعل
 يقول ذاك ^(٩) .
 وما قسمة الواقع ؟

(١) يريد الجملة المؤولة بمصدر . انظر : المغني ١ / ٢٦٩ - ٢٧٠ .

(٢) انظر : المغني ١ / ٢٥٥ .

(٣) ب : وما .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول في التعجب : ما أحسن زيداً ، ولا يكون الاسم في موضع [ذا] فتقول : مامحسن زيداً » . الكتاب ١ / ٤١٠ (بولاق) ، ١٢ / ٣ (هارون) . وما بين المعقوفين ساقط من (هارون) والسياق يقتضيها .

(٥) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ومنه : قد جعل يقول ذاك ، كأنك قلت : صار يقول ذاك » . الكتاب ١ / ٤١٠ (بولاق) ، ١٢ / ٣ (هارون) .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وكدت أن أفعل ، لا يجوز إلا في شعر ، لأنَّ مثلَ كأنَّ في قوله : كان فاعلاً ، ويكون فاعلاً » . الكتاب ١ / ٤١٠ (بولاق) ، ١٢ / ٣ (هارون) .

(٧) القائل رؤبة .

(٨) أ ، ب : يحضا ، وهو تحريف .

والبيت من مشطورة الرجز ، وقبله :

رسم عفما من بعد ما قد امحي

الرسم : آثر الدار ، وعوا : درس ، ويمصح : يذهب وينقطع . انظر : الخزانة ٩ / ٣٥٠ - ٣٥٢ .

انظر : ديوان رؤبة ١٧٢ (الملحق) ، الكتاب ٣ / ١٦٠ ، أدب الكاتب ٤١٩ ، تأويل مشكل القرآن ٥٣٤ ، المقتنص ٣ / ٧٥ ، الجمل ٢٠٢ ، الإيضاح العضدي ١٢١ ، الرسالة الموضحة ١٦٧ ، تحصيل عين الذهب ٤٧٨ / ١ ، درة الغواص ١٥ ، الاختصاص ٣ / ٢٦١ ، الخلل ٢٧٤ ، المصباح ١ / ٢٠١ ، إيضاح شواهد الإيضاح ١١٧ / ١ ، المرجع ١٣٤ ، الإنفاق ٢ / ٥٦٦ ، حواشى ابن بري ١١٩ ، شرح الفصل ٧ / ١٢١ ، ضرائر الشعر لابن عصفور ٦١ .

(٩) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وكان معنى جعل يقول ، وأخذ يقول : قد آثر أن يقول ، ونحوه ، فمن ثمَّ منع الأسماء ؛ لأنَّ معناها معنى ما يُستعمل بأنْ ، فتركوا الفعل حين خزلوا : أنْ ، ولم يستعملوا الاسم لثلا ينقضوا هذا المعنى » . الكتاب ١ / ٤١٠ (بولاق) ، ١٢ / ٣ (هارون) .

الجواب :

الذي يجوز في عامل الرفع في الفعل المضارع أن يكون موقع الاسم الذي الأسم أحق به في الأصل ؛ ليفرق بين الموقع الذي هو للاسم ، وإن صلح أن يقع فيه الفعل ، وبين الموقع الذي ليس للاسم أصلاً .

واقتضى ذلك أن يكون عامل للفعل ؛ لأن الرفع أول ، وموقع الاسم أول^(١) ، وكان أحق بأن يكون عامل / ٩٨ بـ الرفع ؛ لهذه العلة^(٢) .

ولايجوز أن يكون عامل الرفع فقد الجازم والناصب^(٣) ؛ لضعف المنفي^(٤) عن أن يكون عاملًا ، مع أنه إذا ظهر^(٥) فلم يعمل الرفع ؛ فهو إذا لم يكن موجوداً أحق بـ لا يعمل الرفع .

وموقع الاسم الذي يصلح أن يقع فيه الفعل هو الموقع الذي يعمل فيه عامل الاسم مع أنه يصلح أن يقع فيه ما هو للفائدة ، وإن كان الأصل فيه أن يكون لما هو للبيان^(٦) ، فالموقع الذي يعمل فيه عامل الاسم هو للاسم ؛ لأن الاسم أول ، فهو له

(١) انظر : اللباب للعكيري ٢٥ / ٢ .

(٢) كون الواقع موقع الاسم رافع الفعل المضارع مذهب البصريين . قال السيرافي : « وأما المرفوع من الأفعال فعلى قول سيبويه وسائر البصريين يرتفع لوقوعه موقع الاسم لا بمضارعته الاسم ، وقد توهم أبو العباس ثعلب على سيبويه أنه يرفع الفعل لضارعته الاسم ، وتبعه على هذا التوهم أصحابه ولم يفهموا مذهب البصريين ، والذي يقوله البصريون أن المضارعة أو جبت للفعل استحقاق الإعراب الذي فيه الرفع والنصب والجزم ، ثم كان للرفع شيء يختص بإيجابه ، وللنصب شيء يختص بإيجابه ، والجزم كذلك ». شرح السيرافي ٣ / ١٨٧ ب . وانظر : الكتاب ٣ / ١٠ ، المقتنص ٥ / ٢ ، الأصول ١٤٦ / ٢ - ١٤٧ ، المسائل المنشورة ١٣٧ ، التبصرة ٣٩٥ / ١ ، المقتصد ٢ / ١٠٤٦ ، الإنصال ٢ / ٥٥١ .

(٣) هذا مذهب الفراء . انظر ما تقدم في ص ٣٥ ٧٩٧ .

(٤) ويرى الكسائي أن الفعل مرفع بـ حروف المضارعة . انظر الخلاف مفصلاً في : شرح السيرافي ٣ / ١٨٧ ب - ١٨٨ ، أسرار العربية ٢٨ - ٢٩ ، الإنصال ٢ / ٥٥٠ - ٥٥٥ ، اللباب للعكيري ٢ / ٢٥ - ٢٦ ، المتبع ٥٠٤ - ٥٠٦ ، المستوفى ٢ / ٤٧ - ٤٩ ، شرح الكافية ٢ / ٥٣١ ، توضيح المقاصد ٤ / ١٧٢ - ١٧٣ .

(٥) يزيد بالمنفي العدمي . انظر : اللباب ٢ / ٢٦ ، شرح المفصل ٧ / ١٢ .

(٦) فـ قد الجازم والناصب عامل معنوي ، للفظي ، والعامل المعنوي لا يظهر ، ولعل مراده أن الناصب والجازم إذا ظهرا لم يعملما الرفع ؛ فقد هما أحق بـ أن لا يعمل .

(٧) قسم الشارح في بـ بـ المسند والمنسد إـ إـ إليه أجزاء الجملة خمسة أقسام :

الأول : معتمد البيان ، ويعني به المسند إـ إـ إليه المبتدأ والفاعل ، وهو ما كان معلوماً للمخاطب ، فـ ذكره في الجملة للبيان ، ولا يكون إلا أسماء .

قبل حدوث الفعل .

وليس كُلُّ مَوْقِعٍ يَقْعُدُ فِيهِ الاسمُ فَهُوَ مَا يَصْلُحُ أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ الفَعْلُ ؛ لَأَنَّ مَوْقِعَ الفَاعِلِ لَا يَصْلُحُ لِلفَعْلِ ؛ إِذَا سَتَحِيلُ دُخُولَ فَعْلٍ عَلَى فَعْلٍ ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الفَعْلَ يَقْتَضِي مُعْتَمَدَ الْبَيَانِ^(١) ، وَالْفَعْلُ لِلْفَائِدَةِ ، فَلَا يَدْخُلُ فَعْلٌ عَلَى فَعْلٍ .

وَالْمَوْقِعُ الَّذِي هُوَ لِلْإِسْمِ وَيَصْلُحُ فِيهِ الْفَعْلُ عَلَى سَتَةِ أَوْجُهٍ مَوْقِعٍ : الْمُبْتَدَأُ ، وَمَوْقِعُ خَبْرِ الْمُبْتَدَأِ ، وَمَوْقِعُ الْمَفْعُولِ الَّذِي يَصْلُحُ لِمَا فِيهِ الْفَائِدَةِ^(٢) ، وَمَوْقِعُ الصَّفَةِ ، وَمَوْقِعُ الْحَالِ ، وَمَوْقِعُ الْمَضَافِ إِلَيْهِ^(٣) .

وَتَرْفُعُ : يَقُولُ زَيْدٌ ذَاكُ ؛ لَأَنَّهُ فِي مَوْقِعِ الْمُبْتَدَأِ ، وَتَرْفُعُ : زَيْدٌ يَقُولُ ذَاكُ ؛ لَأَنَّهُ مَوْقِعُ خَبْرِ الْمُبْتَدَأِ ، وَتَرْفُعُ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ يَقُولُ ذَاكُ ؛ لَأَنَّهُ فِي مَوْقِعِ الصَّفَةِ ، وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ يَقُولُ ذَاكُ ؛ لَأَنَّهُ فِي مَوْقِعِ الْحَالِ ، وَتَرْفُعُ : هَذَا يَوْمُ آتِيكُ ؛ لَأَنَّهُ فِي مَوْقِعِ الْمَضَافِ إِلَيْهِ ، وَتَرْفُعُ : حَسِبْتُهُ يَنْطَلِقُ ؛ لَأَنَّهُ فِي مَوْقِعِ الْمَفْعُولِ^(٤) .

وَتَقُولُ : هَلَّا يَقُولُ زَيْدٌ ذَاكُ ، فَتَرْفُعُ يَقُولُ [لَأَنَّهُ فِي]^(٥) مَوْقِعِ الاسمِ فِي الْأَصْلِ ؛ إِذْ (هَلَّا) حَرْفٌ غَيْرُ عَامِلٍ ، وَهُوَ مُنْفَصِلٌ مَمَّا يَدْخُلُ عَلَيْهِ ، وَكُلُّ حَرْفٌ غَيْرٌ عَامِلٌ مَعِ

١ = والثاني : معتمد الفائدة ، ويعني به المسند (الحكم) كالخبر في الجملة الاسمية والفعل في الجملة الفعلية ، فذكره في الجملة للفائدة ؛ لأنَّه لا يخاطب لا يعلمه ، ولا يكون في الأصل إلا فعلًا أو ماجرى مجراه .

والثالث : الزيادة في البيان ، وهو الذي يأتي بعد معتمد البيان مما هو معلوم للمخاطب ، كالمفعول به ، ولا يكون إلا اسمًا ، وإنما كان معلومًا ؛ لأنَّه يأتي بعد الفعل المتعدي الذي يقتضي فاعلاً ومفعولاً .

والرابع: الزيادة في الفائدة : وهو الذي يأتي بعد معتمد الفائدة مما فيه فائدة أخرى ، كحال .

والخامس: الزيادة لتقريب المعنى : وهي التي لو سقطت من الكلام لانتقلب المعنى ، كأدوات التمني والترجي . وما سبق يتضح أنَّ الذي للبيان هو مادل على معنى يعلمه المخاطب ، ولا يكون إلا اسمًا كالمبتدأ والفاعل .

والذي للفائدة هو : مادل على معنى لا يعلمه المخاطب ، ويكون فعلًا أو ماجرى مجراه . انظر : المجلد الأول ٨١ ب ، المجلد الثاني ١٢٣ ب .

(١) يزيد بمعتمد البيان الفاعل .

(٢) يعني المفعول الذي أصله الخبر .

(٣) انظر : الكتاب ٣/٩ - ١٠ ، المقضب ٥/٢ ، الأصول ٢/١٤٦ .

(٤) يعني المفعول الذي أصله الخبر . انظر ما تقدم في الصفحة السابقة هـ .

(٥) بياض في : أ .

أنَّه مُنْفَصِلٌ فَهُوَ فِي الْأَصْلِ لِلِّا سَمْ بِحَقِّ الْأُولَى فِي الْا سَمِ ، وَإِنْ كَانَ فِي الْاسْتِعْمَالِ لَا يَدْخُلُ إِلَى الْفِعْلِ لِمَانِعِ مَنَعَ الْا سَمَ عَلَى جِهَةِ الْعَارِضِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ دَخَلَهُ مَعْنَى التَّحْضِيرِ عَلَى الْفِعْلِ ، وَأَصْلُهُ الْاسْتِفْهَامُ^(١) ، فَالْأَصْلُ فِي الْمَوْضِعِ يُعْمَلُ عَلَيْهِ كَمَا يُعْمَلُ عَلَى الْأَصْلِ فِي قِيَاسِ النَّظَائِرِ ، وَقَدْ يُعْمَلُ عَلَى الْأَصْلِ فِي الْاسْتِعْمَالِ ، وَكُلُّ ٩٩ ذَلِكَ بِحَسْبِ مُقْتَضِي الْأَصْوْلِ الْثَّلَاثَةِ ، وَهِيَ : الْأَصْلُ فِي الْمَوْضِعِ ، وَالْأَصْلُ فِي قِيَاسِ النَّظَائِرِ ، وَالْأَصْلُ فِي الْاسْتِعْمَالِ .

وَمَا يُوضَحُ الْمَانِعُ عَلَى جِهَةِ الْعَارِضِ قَوْلُهُمْ : أَيَّهُمْ ضَرَبَ ؟ ، فَتَنَصَّبُ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ ، وَمَوْقِعُ الْمَفْعُولِ التَّأْخِيرُ ، وَقَدْ مَنَعَ مِنَ التَّأْخِيرِ مَانِعٌ ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ ذَلِكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمَوْقِعُ لِهِ فِي الْأَصْلِ .

وَتَقُولُ : أَئْتِنِي بَعْدَ مَا تَفَرَّغْ ، فَتَرْفَعُ الْفِعْلُ ؛ لِأَنَّهُ فِي مَوْقِعِ الْا سَمِ إِذَا قُلْتَ : أَئْتِنِي بَعْدَ مَا زَيَّدَ أَمِيرٌ^(٢) ، وَ(مَا) هَاهُنَا بِمَنْزَلَةِ (أَنْ) فِي أَنَّهَا حَرْفٌ ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تَعْمَلُ فِي الْفِعْلِ كَمَا [لَا]^(٣) يَعْمَلُ : سَوْفَ ، وَهِيَ مُنْفَصِلَةٌ مَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ ، فَهِيَ بِالْا سَمِ أَحَقُّ فِي الْأَصْلِ^(٤) .

وَتَقُولُ : كُدْتُ أَفْعَلْ ، فَتَرْفَعُ الْفِعْلُ ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ مَوْقِعُ الْا سَمِ فِي الْأَصْلِ ، إِذْ هُوَ فِي مَوْضِعِ الْمَفْعُولِ ، كَقُولُكَ : كُدْتُ أَنْ أَفْعَلْ ، بِمَنْزَلَةِ : قَارَبْتُ أَنْ أَفْعَلْ ، إِلَّا أَنَّهُ حُذِفَ

(١) هَلَّا مَرْكَبَةً مِنْ : هَلْ وَلَا ؛ فَلَذَا جَعَلَ أَصْلَهَا الْاسْتِفْهَامَ . انْظُرْ : الْكِتَابُ ٣ / ٥ ، أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٣٢٩ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ١٤٤ / ٨ .

قال السيرافي : « رأى سيبويه أفعالاً ترتفع في مواضع لا يقع فيها الاسم وأنه عرض فيها معان اخترعوا من أجلها لزوم الفعل وترك الأصل ، فمن تلك الموضع : هلاً يقول زيد ذاك ، ثم قال قائل : لا يقول زيد ذاك ، فيبني يقول ، فيحضر الساعي على القول فيجعل مكان (لا) : هلاً ، ولما كانت هلا وأخواتها للتحضير ، ومعناهنَّ معنى الأمر ؛ ذكر الفعل لشلابيزل عن التحضير والأمر ، والموضع موضع ابتداء ». شرح السيرافي ٣ / ١٩٤ . وانظر : الْكِتَابُ ٣ / ١٠ ، التَّعْلِيقَةُ ٢ / ١٢٩ - ١٣٠ .

ويلاحظ أن ماذكره السيرافي يدخل فيه أدوات التحضير جميعاً ، وما ذكره الشارح خاص بهلا .

(٢) انظر : الْكِتَابُ ٣ / ١١ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣ / ١٩٤ .

(٣) تكملة يقتضيها السياق .

(٤) ذكر الشارح قبل أسطر أنَّ الحرف غير العامل إذا كان منفصلاً عن مدخله فهو في أصل الوضع للاسم .

لِمُبَالَغَةِ التَّقْرِيبِ فِي : كُدْتُ ، وَكَذَلِكَ : كَرَبَ يَفْعَلُ^(١) .
وَالشَّاعِرُ إِذَا اضْطَرَّ رَدًّا [أَنْ]^(٢) إِلَى الْأَصْلِ ، كَمَا قَالَ :
قَدْ كَادَ مِنْ طُولِ الْبَلِى أَنْ يَمْصَحَّا^(٣)

وَكَذَلِكَ : عَسَى يَفْعَلُ ، وَهُوَ فِي عَسَى أَبَيْنُ ؛ لِأَنَّ الْاسْتِعْمَالَ : عَسَى أَنْ يَفْعَلَ ،
وَحَذْفُ (أَنْ) فِيهِ قَلِيلٌ^(٤) ، كَمَا أَنَّ ذِكْرَ (أَنْ) فِي : كُدْتُ ، قَلِيلٌ .
وَيَجُوزُ : مَا أَحْسَنَ زِيدًا ، وَلَا يَجُوزُ : مَا مُحْسِنَ زِيدًا ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَرَضَ فِيهِ مَانِعٌ مِنَ
الْتَّصَرُّفِ ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ عَنْ حَدِّ الْفِعْلِ ، فَكَذَلِكَ قَدْ عَرَضَ مَا يَمْنَعُ مِنْ : أَنْ ، وَلَمْ
يُخْرِجْهُ ذَلِكَ عَنْ مَوْقِعِ الاسم^(٥) .
وَتَقُولُ : جَعَلَ يَقُولُ ذَاكَ ، فَتَرْفَعُ الْفِعْلُ ؛ لِأَنَّهُ فِي مَوْقِعِ الْمَفْعُولِ ؛ إِذَا الْمَعْنَى : آثَرَ
أَنْ يَقُولَ ذَاكَ ، وَكَذَلِكَ : أَخَذَ يَقُولُ^(٦) ذَاكَ ، بِهَذِهِ الْمِنْزَلَةِ^(٧) .

(١) إنما ذكر سيبويه هذه المسألة ؛ لأنَّ الاسم لا يقع خبرًا لـكاد ، وهذا في ظاهره ينقض مذهبه في أنَّ المضارع مرفوعٌ
بِوقوعه موضع الأسماء ، إِلَّا أَنَّهُ وجْهٌ على أَنَّ ذَلِكَ الموضع لِلإِسْمِ فِي الْأَصْلِ . انظر : الكتاب ١١/٣ ، شرح
السيرافي ١٩٤/٣ ب ، التعليقة ١٣٠/٢ ، المقتصد ٢/١٠٤٦ - ١٠٤٧ ، المتبوع ٥٠٤/٢ - ٥٠٥ ، المتابع ١٤-١٣/٧ .

(٢) ساقط من : ب .

وَدُخُولُ أَنْ عَلَى خَبْرِ كَادِ فِي الضرورةِ مذهبُ سيبويه والمبرد وكثيرٌ مِنَ النحوين ، وأجاز ابن مالك - على قلة -
دخولها في غير الشعر . انظر : الكتاب ١٢/٣ ، ١٥٩ ، المقتصد ٣/٧٥ ، شرح التسهيل ١/٣٩١ ،
الارتفاع ٢/١٢٠ ، توضيح المقاصد ١/٣٢٨ .

(٣) أ ، ب : يَمْحَصَا .

وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُ الْبَيْتِ فِي ص : ٨٠١ .

(٤) هُنَّا ظَاهِرٌ كَلَامُ سِيَبُوِيِّ ، وَمَذَهَبُ الْمَرْدَأَنِّي ضَرُورَةٌ . انظر : الكتاب ٣/١٥٨ ، المقتصد ٣/٦٩ ، الارتفاع ٢/١٢٠ ،
توضيح المقاصد ١/٣٢٦ - ٣٢٧ .

وَانْظُرُ الْحَدِيثَ عَنْ وَجْهِ رفعِ الْفِعْلِ بَعْدَهَا فِي : الكتاب ٣/١١ .

(٥) قَالَ أَبُو عَلَيٰ الْفَارَسِيُّ : « وَأَحْسَنَ فِي : مَا أَحْسَنَ زِيدًا ، فَعُلَّ وَاقِعُ مَوْقِعِ الاسمِ ، وَلَمْ يَسْتَعْمِلِ الاسمُ هَنَا ؛ أَلَا
تَرَى أَنَّهُ لَا يَقُولُ فِي التَّعْجِبِ : مَا مُحْسِنَ زِيدًا ، فَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ أَحْسَنَ فَعُلَّ وَقَعَ مَوْقِعًا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ فِيهِ الاسمُ أَنَّهُ
فِي مَوْضِعِ خَبْرِ اسْمٍ مُبْتَدَأٍ ، وَهُوَ (مَا) ، وَخَبْرُ الْمُبْتَدَأِ قَدْ يَقُولُ أَسْمًا وَيَقُولُ فَعْلًا ، وَلَمْ يَسْتَعْمِلِ فِي التَّعْجِبِ إِلَّا
الْفَعْلُ ، كَمَا أَنْ يَفْعُلُ فِي قَوْلِكَ : كَادَ يَفْعَلُ ، وَاقِعُ مَوْقِعِ (فَاعِلٍ) ، وَلَمْ يَقُولْ (فَاعِلٍ) مَوْقِعَهُ ». التعليقة
٢/١٣١ . وَانْظُرُ : الكتاب ٣/١٢ ، شرح السيرافي ٣/١٩٤ .

(٦) مَعَادٌ فِي : أ ، ب .

(٧) انظر : الكتاب ٣/١٢ ، التعليقة ٢/١٣٢ .

وَقُسْمَةُ الْمَوْاقِعِ عَلَى ثَلَاثَةِ أُوْجَهٍ : مَوْقِعٌ لَا يَقُعُ فِيهِ إِلَّا الْإِسْمُ^(١) ، وَمَوْقِعٌ لَا يَقُعُ فِيهِ إِلَّا الْفِعْلُ^(٢) ، وَمَوْقِعٌ لِلإِسْمِ يَصْلُحُ أَنْ يَقُعَ فِيهِ الْفِعْلُ^(٣) ، وَإِنَّمَا كَانَ لِلإِسْمِ بِحَقِّ الْأُولَى ، وَأَنَّهُ يَعْمَلُ فِيهِ عَامِلُ الْإِسْمِ .

(١) كموقع الفاعل ، والمفعول به الذي ليس أصله الخبر .

(٢) يزيد بعد التواصب والجوازم للفعل المضارع .

(٣) كموقع المبتدأ ، والخبر ، والحال ، وأدخل فيه - كما تقدم - الموقع الذي يلي أدوات التحضيض ؛ إذ يرى أنه في أصل الوضع للإسم ، وإن كان في أصل الاستعمال للفعل ، كما أدخل فيه خبر كاد ؛ إذ هو في الأصل للإسم ، وإن كان لم يستعمل إلا في الشعر .

﴿ بَابُ [١) إِذْنٌ ٢) ﴾

الغرض فيه :

أن يُبَيَّنَ مَا يَجُوزُ فِي إِذْنِ مِن الإِعْمَالِ وَالإِلْغَاءِ مَمَّا لَا يَجُوزُ ٣).

مسائل هذا الباب :

/ ٩٩ ب ما الذي يجوز في إذن من الإعمال والإلغاء؟ وما الذي لا يجوز؟ ولم ذلك؟ .

ولم لا يجوز أن تَعْمَلَ إِلَّا إِذَا كَانَتْ جَوَابًا مُبْتَدأً؟ ٤).

ولم جاز أن تُلْفَى؟ .

وَمَا حُكْمُ : إِذْنٌ - وَاللَّهُ - أَجِئَكَ؟ وَلَمَ الْغِيَّ الْقَسْمُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ ٥).

ولم جاز : إِذْنٌ - وَاللَّهُ - أَجِئَكَ، عَلَى الْفَصْلِ ، وَلَمْ يَحْرُزْ : أَرِيدُ [أَنْ] ٦) - وَاللَّهُ - أَجِئَكَ؟ ٧).

(١) ساقط من : ب .

(٢) انظر : الكتاب ١ / ٤١٠ (بولاق)، ١٢ / ٣ (هارون) .

(٣) تحدث سيبويه في الباب عن إعمال إذن ، وذكر أموراً منها : شروط إعمالها ، وعلة إعمالها مع الفصل عن الفعل بالقسم ، وعلة امتناع الفصل مع آخراتها ، وحكم الإعمال إذا دخلت عليها الفاء أو الواو ، وحكمه إذا وقعت بين متلازمين كالمبتدأ والخبر ، و فعل الشرط وجوابه ، والقسم وجوابه ، وحكم الإعمال إذا فصلتها عن الفعل غير القسم ، ولغة الإهمال مع تحقق الشروط ، وحكم الإعمال إذا كان الفعل للحال ، ورأي الخليل في ناصب الفعل بعدها .

(٤) هذا سؤال عن قول سيبويه : « أعلم أنَّ إِذْنَ إِذَا كَانَتْ جَوَابًا وَكَانَتْ مُبْتَدأً ؛ عَمِلَتْ فِي الْفَعْلِ عَمَلَ أَرَى فِي الْأَسْمَاءِ إِذَا كَانَتْ مُبْتَدأً ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : إِذْنُ أَجِئَكَ ، وَإِذْنُ آتَيْكَ ». الكتاب ١ / ٤١٠ (بولاق)، ١٢ / ٣ (هارون) .

(٥) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَمِنْ ذَلِكَ - أَيْضًا - قَوْلُكَ : إِذْنٌ - وَاللَّهُ - أَجِئَكَ ، وَالْقَسْمُ هَا هُنَّا بِمِنْزَلَتِهِ فِي أَرَى إِذَا قَلْتَ : أَرَى - وَاللَّهُ - زِيدًا فَاعْلَأُ ». الكتاب ١ / ٤١٠ (بولاق)، ١٢ / ٣ (هارون) .

(٦) ساقط من : ب .

(٧) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَلَا تَفْصِلْ بَيْنَ شَيْءٍ مَا يَنْصَبُ الْفَعْلُ وَبَيْنَ الْفَعْلِ سُوَيْ إِذْنٌ ... ». إلى قوله : « فَكَرِهُوا الْفَصْلَ لِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ حِرْفٌ جَامِدٌ ». الكتاب ١ / ٤١١ - ٤١٠ (بولاق)، ١٣ - ١٢ / ٣ (هارون) .

ولم جاز أن تؤخر وتلغى ، ولم يجز في شيء من أخواتها ذلك ؟ ^(١).
ومانظيرها من ظنت وأخواتها ؟ .

وما حكم إذن إذا وقعت بين الفاء والواو وبين الفعل ؟ ولم جاز فيها الإعمال
والإلغاء في هذا الموضع ^(٢) ؟ وهل ذلك لأنها بالوقوع بعد الواو قد خرجت عن
الابتداء ، وبعطف جملة على جملة قد صارت منزلة الابتداء ، فجاز فيها الوجهان
لذلك ؟ .

ومانظيرها من حسبت وأخواتها إذا توسلت ^(٣) .
ولم جاز : فإذا آتوك ، وإذن أكرمك ، بالنصب والرفع ؟ ^(٤) .
وما الشاهد في : ﴿وإذن لَا يَلْبَثُونَ خِلَافَةً إِلَّا قَلِيلًا﴾ ^(٥) ، وقراءة
بعض العرب : ﴿وإذن لايلبثوا﴾ ؟ ^(٦) .
وما الشاهد في : ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ ^(٧) .

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وهي تلغى وتقدم وتؤخر ، فلما تصرفت هذا التصرف اجترأوا على أن يفصلوا بينها وبين الفعل باليمن ، ولم يفصلوا بين أن وأخواتها وبين الفعل ؛ كراهة أن يشبهوها بما يعمل في الأسماء نحو : ضربت وقتلت ؛ لأنها لا تصرف تصرف الأفعال ولا تكون إلا في أول الكلام لازمة لوضعها لاتفاقه ». الكتاب ١ / ٤١١ (بولاق) ، ١٣ / ٣ (هارون) .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « واعلم أن إذن إذا كانت بين الفاء والواو وبين الفعل فإنك فيها بالخيال ، إن شئت أعملتها كإعمالك أرى وحسبت إذا كانت واحدة منها بين اسمين ، وذلك قوله : زيداً حسبت أخاك ، وإن شئت الغيت إذن كإلغائك حسبت إذا قلت : زيد حسبت أخوك ». الكتاب ١ / ٤١١ (بولاق) ، ١٣ / ٣ (هارون) .

(٣) هذه المسألة وردت في نص سيبويه السابق .

(٤) هذا سؤال عن نص سيبويه السابق ، قوله : « فاما الاستعمال فقولك : فإذا آتوك ، وإذن أكرمك ». الكتاب ١ / ٤١١ (بولاق) ، ١٣ / ٣ (هارون) ، ومراد سيبويه بالاستعمال الإعمال بدليل قوله بعد ذلك : وأما الإلغاء .

(٥) من قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِئُونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيَسْخِرُوكَ مِنْهَا...﴾ الإسراء ٧٦ .

(٦) الرفع قراءة الجمهور ، والنصب قراءة أبي بن كعب وابن مسعود . انظر : مختصر ابن خالويه ٨٠ ، البحر الخيط ٩٢ / ٧ .

وانظر : الكتاب ١ / ٤١١ (بولاق) ، ١٣ / ٣ (هارون) .

(٧) من قوله تعالى : ﴿آتَمْ كَهْمَ تَصِيبُتْ مِنَ الْكَلَّتِ...﴾ النساء ٥٣ .

وقد استشهد بها سيبويه على جواز إلغاء إذن إذا دخلت عليها الفاء . انظر : الكتاب ١ / ٤١١ (بولاق) ، ١٤ / ٣ (هارون) .

ولم لاتعمل إذن إذا كان مابعدها معتمداً على ما قبلها ؟ ^(١).

ولم لاتعمل إذن إذا كان الفعل الذي بعدها للحال ؟ ^(٢).

ومانظيرها من قولهم : كان أرى زيد ذاهباً ؟ فلم لاتعمل في هذا أبلة ؟ ^(١).

وما حكم : أنا إذن آتيك ؟ ولم لاتعمل في هذا الموضوع ، ولا في : إن تأني ^(٣) إذن

آتاك ، ولا في : [إنني] ^(٤) إذن أذهب ؟ ^(٥).

ومافي قول ابن عنة الضبي ^(٦) :

أردد حمارك لاتنزع سويته . . . إذن يرد وقيد العير مكروب ^(٧) ؟

(١) هذان سؤالان عن قول سبويه : « واعلم أن إذن إذا كانت بين الفعل وبين شيء الفعل معتمد عليه فإنها ملغاة لاتنصب أبلة ، كما لاتنصب أرى إذا كانت بين الفعل والاسم في قوله : كان أرى زيد ذاهباً . وكما لاتعمل في قوله : إني أرى ذاهباً ، فإذن لاتصل في ذا الموضع إلى أن تنصب كما لاتصل أرى هنا إلى أن تنصب . فهذا تفسير الخليل ». الكتاب ٤١ / ١ (بولاق) ، ١٤ / ٣ ، (هارون).

(٢) هذه المسألة لم يذكرها سبويه في هذا الموضع ، وإنما ذكرها بعداً في الربع الأخير من الباب ، وسيعيدها الشارح حيث ذكرها سبويه .

(٣) ب : تأني.

(٤) ساقط من : ب .

(٥) هذا السؤال عن قول سبويه : « وذلك قوله : أنا إذن آتيك ، فهي هاهنا بمنزلة أرى حيث لا تكون إلا ملغاة ، ومن ذلك - أيضاً - قوله : إن تأني إذن آتاك ؛ لأن الفعل هاهنا معتمد على ما قبل إذن ». الكتاب ٤١ / ١ (بولاق) ، ١٤ / ٣ (هارون).

ويلاحظ أن هذا السؤال مرتبط بالسؤال المتقدم في هـ (١) فهو سؤال عن التطبيق وذاك عن التعريف .

(٦) ابن عنة الضبي : « ... - بعد ١٥ هـ ».

هو عبدالله بن عنة بن حرثان الضبي ، شاعر محضرم ، وهو صحابي ، شهد القادسية . انظر : الإصابة ٩٢ / ٣ - ٩٣ ، الخزانة ٨ / ٤٧١ - ٤٧٢ .

ويعزى الشاهد - أيضاً - إلى سليمي ويقال : سلام بن عوية الضبي ، ولعله من بنى عوية بن سليمي بن زياد الضبي . انظر : اللسان ١٣ / ١٤ (إذن) ، ١٤ / ٤١٦ (سوا) .

(٧) من أبيات من البحر البسيط ، أولها :

ماين ترى السيد زيداً في نفوسهم . . . كما تراه بنو كوز ومرهوب

السيد وزيد وكورز ومرهوب أحياه من بنى ضبة ، يقول : إن بنى السيد لا يقسمون لزيد من التعظيم ، ولا يوجبون له في نفوسهم من الحرمة والتجليل ما يوجبه ويقسمه بنو كوز ومرهوب .

وقوله : اردد حمارك ، يخاطب به زيد الفوارس من بنى زيد ، وأراد بالحمار فرسه على سبيل التهكم والساخية ، والسوية : كساء محشو بثمام ونحوه للحمار كالخلس للبعير . انظر : الخزانة ٨ / ٤٦٥ ، ٤٦٨ .

= / ٤٧١ .

فِلَمْ أَعْمَلَ إِذْنَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟^(١).

وَلِمَ جَازَ : وَاللَّهِ إِذْنُ لَا أَفْعَلُ ، وَلَمْ يَجُزْ : إِذْنُ وَاللَّهِ أَفْعَلَ ، إِلَّا بِالنَّصْبِ ؟ فَلِمَ غَلَبَتِ الْيَمِينُ إِذَا تَقَدَّمَ ، وَلَمْ تَغْلِبْ إِذَا تَوَسَّطَ ؟^(٢).

وَلِمَ جَازَ : إِذْنُ وَاللَّهِ أَفْعَلُ ، عَلَى الإِيجَابِ ، وَلَمْ يَجُزْ : وَاللَّهِ إِذْنُ أَفْعَلُ ، عَلَى الإِيجَابِ^(٣) ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ الْقَسْمَ إِذَا تَقَدَّمَ لَا يُدْلِلُهُ مِنْ جَوَابٍ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِذَا تَوَسَّطَ ؟ .

= انظر : المفضليات ٣٨٣ ، الكتاب ١٤ / ٣ ، الأصميات ٢٢٨ ، الخامسة ١٦٥ ، المعاني الكبير ٧٩٣ / ٢ ، المقتصب ٢ / ٢ ، الأصول ١٤٨ / ٢ ، شرح أبيات سيبويه للتحاس ٢٢٨ ، التعليقة ٢ / ٢ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ١٠٠ ، شرح الحمامة للمرزوقي ٥٨٦ / ٢ ، إصلاح ماغلط فيه النمري ، ٨٠ ، شرح الحمامة لأبي القاسم الفارسي ٢٩٥ / ٢ ، شرح الحمامة للأعلم ١٢٤ / ١ ، شرح الحمامة للتبريزي ٤٦٢ / ٢ ، شرح المفضليات ١٥٥٣ / ٣ ، شرح الفصل ٧ / ١٦ ، التذكرة السعودية ٧٦ ، الخزانة ٨ / ٤٦٢ - ٤٧١ -

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ليس هذا كقول ابن عنة الضبي : أردد ... من قبل أن هذا منقطع من الكلام الأول وليس معتمداً على ما قبله ؛ لأن ما قبله مستغن ». الكتاب ١ / ٤١١ (بولاقي) ، ١١٤ / ٣ (هارون) .

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ومن ذلك أيضاً : وَاللَّهِ إِذْنُ لَا أَفْعَلُ ؛ من قبل أن أَفْعَلُ مَعْتَمِدٌ عَلَى الْيَمِينِ ، وَإِذْنُ لِغُورٍ ، وَلَيْسَ الْكَلَامُ هَاهُنَا بِعِنْدِهِ إِذَا كَانَتِ إِذْنُ فِي أَوْلَهُ ؛ لَأَنَّ الْيَمِينَ هَاهُنَا الْغَالِبَةُ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ إِذَا كَانَتِ إِذْنُ مُبْتَدَأَةً : إِذْنُ وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ؛ لَأَنَّ الْكَلَامَ عَلَى إِذْنٍ ، وَوَاللَّهِ لَا يَعْمَلُ شَيْئاً ». الكتاب ١ / ٤١٢ (بولاقي) ، ١٤ / ٣ - ١٥ (هارون) .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ولو قلتَ : وَاللَّهِ إِذْنُ أَفْعَلَ ، تَرِيدُ أَنْ تُخْبِرَ أَنَّكَ فَاعِلٌ لَمْ يَجُزْ ، كَمَا لَمْ يَجُزْ : وَاللَّهِ أَذْهَبْ إِذْنْ ، إِذَا أَخْبَرْتَ أَنَّكَ فَاعِلٌ ، فَقُبْحٌ هَذَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ مَعْتَمِدٌ عَلَى الْيَمِينِ ». الكتاب ١ / ٤١٢ (بولاقي) ، ١٥ / ٣ (هارون) .

وفي هذا النص ملحوظتان :

إحداهما : أن الوجه الصحيح لا يخالف إلا إذا كان للمخالفة غرض ، وقد ضبط : أَفْعَلْ وَأَذْهَبْ ، في المثالين بالنصب ، وهو خلاف الوجه الصحيح ، وليس له غرض في الكلام ؛ لأن المراد الاستدلال على أن القسم إذا وقع أولاً فالفعل جواب له بامتناع وقوع الفعل المثبت في المثالين من دون اللام والثون المؤكدة ؛ وهما يلزمان الفعل المثبت إذا كان جواباً للقسم . فمحور الكلام الاستدلال بذلك الامتناع وليس بيان عدم جواز النصب الذي قد تقدم في النص السابق في هـ (٢) .

والآخر : جاء المثال المنظر بامتناعه في نسخة السيرافي والفارسي هكذا : وَاللَّهِ أَذْهَبْ ، من دون إذن ، وزادها محقق التعليقة معتمداً على ما في الكتاب المطبوع ، وذكرها وحذفها سواء ؛ لأن مراد سيبويه : أن مجيء الفعل المثبت جواباً للقسم من دون اللام والثون إذا وقعت بينهما إذن ؛ ممتنع ، كما يتعين مع عدم وقوعها بينهما . انظر : شرح السيرافي ١٩٥ / ٣ ب ، التعليقة ١٣٣ / ٢ .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلٍ كَثِيرٍ عَزَّةً :

/ ١٠٠ لَئِنْ عَادَ لِيْ عَبْدُ الْعَزِيزَ بِمَثْلِهِ . . . وَأَمْكَنَنِي مِنْهَا إِذْنُ لَا أُقْبِلُهَا^(١) ؟
وَمَا حُكْمُ : إِنْ تَأْتِنِي آتِكَ وَإِذْنُ أَكْرِمْكَ ؟ وَلِمَ جَازَ فِيهِ الْجَزْمُ ، وَالنَّصْبُ ،
وَالرَّفْعُ ؟^(٢).

وَمَا حُكْمُ : إِذْنُ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ ذَاكَ ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ فِيهَا إِلَّا إِلْغَاءُ فِي هَذَا
الْمَوْضِعِ ؟ وَلِمَ جَازَ أَنْ يُلَيَّهَا الْاسْمُ ، وَلَمْ يَجُزْ : كَيْ زَيْدٌ يَقُولُ ذَاكَ ، وَلَا : أَنْ زَيْدٌ يَقُولُ
ذَاكَ ؟^(٣).

(١) من البحر الطويل ، من أبياتِ ألحانها بقصيدةٍ مدح بها عبد العزيز بن مروان ، لم يبق منها إلا أبياتٌ ، وأول
الأبيات الملحقة :

وَإِنَّ ابْنَ لَيْلَى فَاهْ لَيْ بِعَالَةٍ . . . وَلَوْ سِرْتُ فِيهَا كَنْتُ مَنْ يُنْبَلِهَا

وقبل الشاهد :

حَلَقْتُ بِرَبِّ الْرَاقِصَاتِ إِلَى مَنِي . . . يَغُولُ الْبَلَادَ نَصْهَا وَذَمِيلُهَا

الرقص : ضربٌ من الخبب في العدو ، حلف برب الإبل التي يسار عليها إلى الخج ، وتغول البلاد : تقطيعها ،
والنص والذمبل : ضربان من العدو . وبمثلها : أي بمثل المقالة التي قالها لي وكان ابن مروان قد حكمَ كثيراً ،
فحكم أن يكون مكان ابن رمانة كاتب ابن مروان وصاحب أمره ، فرده ابن مروان لما بفتحه في الطلب وأخرجه ،
فخرج نادماً على ماحكم ، وقوله : إذن لا أقيلها : أي أطلب منه مالاً اعتراض على فيه ولا قدح . انظر : شرح
أبيات سيبويه ٢/٤٤ - ٤٥ ، الخزانة ٨/٤٧٧ .

انظر : ديوانه ٣٠٥ ، الكتاب ١٥/٣ ، الجمل ١٩٥ ، شرح السيرافي ٣/١٩٧ ، الأغالب ١/٣٧١ ،
البغداديات ٢٣٦ ، التعليقة ٢/١٣٤ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/٤٤ - ٤٥ ، تحصيل عين
الذهب ١/٤١٢ ، المقتصد ٢/١٠٥٥ ، الحال ٢٦٦ - ٢٦٧ ، شرح المفصل ٩/١٣ ، المستوفى ٢/٥٦ ،
شرح أبيات سيبويه والمفصل ١٢٣٧ ، شرح شواهد المغني ١/٦٣ - ٦٤ ، شرح أبيات المغني ١/٧٨ - ٨٢ ،
الخزانة ٨/٤٧٣ - ٤٨٠ .

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : إِنْ تَأْتِيَ آتِكَ وَإِذْنُ أَكْرِمْكَ ، إِذَا جَعَلْتَ الْكَلَامَ عَلَى أَوْلَهِ وَلَمْ تَقْطِعْهُ ،
وَعَطَفَتَهُ عَلَى الْأَوْلَى ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مُسْتَقْبَلًا نَصَبَتَهُ ، وَإِنْ شَتَّ رَفْعَتَهُ عَلَى قَوْلِ مَنْ أَفْيَ ، وَهَذَا قَوْلُ يُونُسَ ،
وَهُوَ حَسَنٌ ؛ لَأَنَّكَ إِذَا قَطَعْتَهُ مِنَ الْأَوْلَى فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ : فِإِذْنُ أَفْعَلُ ، إِذَا كُنْتَ مَجِيباً رَجَلاً ». الكتاب

٤١٢/١ (بولاق) ، ١٥/٣ (هارون) .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : إِذْنُ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ ذَاكَ ، لَا يَكُونُ إِلَّا هَذَا ؛ مِنْ قَبْلِ أَنْ إِذْنُ الْأَنَّ بِمَنْزِلَةِ :
إِنَّمَا وَهُلْ ، كَائِنَكَ قَلْتَ : إِنَّمَا عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ ذَاكَ ، وَلَوْ جَعَلْتَ إِذْنُ هَاهِنَا بِمَنْزِلَةِ كَيْ وَأَنْ لَمْ يَحْسُنْ ؛ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ
لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَقُولَ : كَيْ زَيْدٌ يَقُولُ ذَاكَ ، وَلَا أَنْ زَيْدٌ يَقُولُ ذَاكَ ، فَلَمَّا قَبَحَ ذَلِكَ جَعَلَتْ بِمَنْزِلَةِ : هَلْ وَكَائِنَا
وَأَشَاهِهِمَا ». الكتاب ٤١٢/١ (بولاق) ، ١٥/٣ - ١٦ (هارون) .

وما وجّه قول بعض العرب : إذن أفعل ، في الجواب بالإلغاء على كُلّ حال^(١) ؟ وهل ذلك لأنّها لَمَا خالَتْ أخواتها [بما]^(٢) يَصْلُحُ فيها من الإلغاء ؛ أخرجها عن حدّها في الإعمال ، والأولُ أقيسُ ؛ لأنّها تَنْقُلُ الفعلَ نَقْلَيْنِ : إلى الاستقبال^(٣) ، والجواب ؟ .

ولم جاز : إذن أظنه فاعلاً ، وإذن إخالك^(٤) كاذباً ، إذا كان الفعل للحال^(٥) . وما وجّه قول الخليل : إنَّ آنَ مُضْمَرَةً بَعْدَ إذن^(٦) ؟ وهل ذلك لأنَّه رأها تَعْمَلْ تارةً ، وتُلْغَى تارةً كَحَتَّى وأخواتها ؟ . وللمَّازِمَه^(٧) سيبويه أنَّ يَنْصِبَ^(٨) في اعتماد الفعل على ما قبله في قوله : عبد الله إذن يأتِيكَ ؛ إذْ معناه معنى : إذن يأتِيكَ عبد الله^(٩) . وهل يَنْقَلِبُ عليه هذا المعنى ، فَيُقالُ له : فَانْصِبْ بِهَا فِي التَّوْسُطِ بَيْنَ الاسمِ والفعلِ ؛ لأنَّ المعنى واحدٌ ؟ .

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وزعم عيسى بن عمر أنَّ ناساً من العرب يقولون : إذن أفعل ذاك ، في الجواب ، فأخبرتُ يُونُسَ بذلك فقال : لا تُبعدنَّ ذا ، ولم يكن ليروي إلا ماسِمع ، وجعلوها بمنزلة : هل وبل ». الكتاب ٤١٢/١ (بولاق) ، ١٦/٣ (هارون) .

(٢) ساقط من : ب .

(٣) أ ، ب : الاستعْبَار .

(٤) أ ، ب : أخاك .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : وتقولُ إذا حَدَثَتْ بالحديث : إذن أظنه فاعلاً ، وإذن إخالك كاذباً ، وذلك لأنَّك تُخَبِّرُ أَنَّك تَلَكَ السَّاعَةَ فِي حَالٍ ظَنٌّ وَخِيلَةً ، فخرجتُ من بابِ آنْ وَكَيْ ؛ لأنَّ الفعل بعدهما غيرُ واقع ، وليس في حال حديثك فعل ثابت ، وَلَمْ يَجِزْ ذَاهِفًا في أخواتها التي تُشَبَّهُ بها جُعلت بمنزلة إنما ». الكتاب ٤١٢/١ (بولاق) ، ١١٦/٣ (هارون) .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : وقد ذكر لي بعضُهم أنَّ الخليل قال : آنَ مُضْمَرَةً بَعْدَ إذنْ ». الكتاب ٤١٢/١ (بولاق) ، ١٦/٣ (هارون) .

(٧) أ ، ب : أَلْزَمْ .

(٨) معاذ في أ ، ب .

(٩) هذا السؤال عن قول سيبويه : ولو كانت مَا يُضمِرُ بعده آنْ ، فكانت بمنزلة اللام وَحتَّى ؛ لأضمرتها إذا قلتَ : عبد الله إذن يأتِيكَ ، فكان يُبَغِي أنْ تَنصِبَ : إذن يأتِيكَ ؛ لأنَّ المعنى واحدٌ ، ولم يُغيِّرْ فيه المعنى الذي كان في قوله : إذن يأتِيكَ عبد الله ، كما يتَغَيِّرُ المعنى في حَتَّى في الرفع والنَّصب ». الكتاب ٤١٢/١ (بولاق) ، ١٦/٣ (هارون) .

وهل له أن ينفصِلَ مِنْ هذَا بَأْنَهَا إِذَا كَانَتْ حَرْفًا عَامِلًا ؛ أَشَبَّهَتْ (أُرْي) فِي أَنَّهَا عَامِلَةً تَصْلُحُ أَنْ تُلْغَى ، وَلَا تُلْغَى : أَنْ ؟ .

الجواب :

الذِي يَجُوزُ فِي إِذَنِ الْإِعْمَالِ إِذَا كَانَتْ جَوَابًا مُبْتَدَأَةً ، وَالْفَعْلُ بَعْدَهَا عَلَى الْاسْتِقْبَالِ ، وَلَمْ يَكُنْ مُعْتَمِدًا عَلَى مَا قَبْلَهَا ^(١) ؛ لَأَنَّهَا إِذَا كَانَتْ جَوَابًا لِلْاسْتِقْبَالِ ؛ فَقَدْ نَقَلَتْ الْفَعْلَ نَقْلَيْنِ ، فَصَلَحٌ أَنْ تَعْمَلَ عَلَى قِيَاسِ أَخْوَاتِهَا ؛ لِتَغْيِيرِ الْفَعْلِ بِوَجْهِيْنِ ^(٢) .

فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ مُبْتَدَأَةً فَتَعْمَلُ ؛ لَأَنَّهَا مُوافِقةٌ لِمَعْنَى ^(٣) الْجَوابِ ؛ إِذَا حَرْفُ الذِي يَدْلُلُ عَلَى الْجَوابِ كَالْحَرْفِ الَّذِي يَدْلُلُ عَلَى السُّؤَالِ فِي أَنَّهُ لَه صَدْرُ الْكَلَامِ ، [وَلَأَنَّهَا لَمْ كَانَتْ لَهَا حَالَانِ] : حَالٌ قُوَّةٌ ، وَحَالٌ ضَعْفٌ لَا تَعْمَلُ فِيهَا ، وَكَانَ صَدْرُ الْكَلَامِ [^(٤)] حَالٌ قُوَّةٌ ؛ وَجَبَ أَنْ تَعْمَلَ بِهَذَا الْوَجْهِ مَعَ الْأَسْبَابِ الْأُخْرِ ^(٥) .

(١) هذه شروط إعمال إذن ، وبقي شرط خامس ، وهو لا يفصل بينها وبين الفعل بغير القسم ، وسيذكره الشارح قريباً . انظر هذه الشروط في : الكتاب ١٢ / ٣ ، ١٦ ، الأصول ٢ / ١٤٨ ، المقتصد ٢ / ١٠٥٤ - ١٠٥٥ ، اللباب للعكري ٢ / ٣٤ - ٣٥ ، توضيح المقاصد ٤ / ١٨٧ - ١٨٩ .

(٢) قال السيرافي : « وأما إذن فإنها إذا وقعت أولاً تنصب ، وإنما ينصب بها لأنها تكون جواباً وما بعدها مستقبل لغير ، وذلك إذا قال لك إنسان : أنا أودك ، قلت : إذن أكرهك ، وإنما أردت إكراماً توقيعه في المستقبل ، فصارت منزلة أن في وقوعها للمستقبل من الأفعال » . شرح السيرافي ١ / ١٥ ب . وانظر ماتقدم في ص : ٧٧٧ ، ٧٧٨ ، اللباب للعكري ٢ / ٣٥ ، شرح المفصل ٧ / ١٦ .

(٣) ب : تلغى .

(٤) ساقط من : ب .

(٥) قال أبو علي الشلوبين : « وإن شئت قلت : إذن جواب وجزاء ، فمن حيث كانت كذلك كان الواجب لها صدر الكلام ؛ لأن الجزاء له صدر الكلام ، وكذلك الجواب ، أعني أدوات الجواب التي هي : لا وبل ونعم ، فلما أتسع فيها وأخرت عن الفعل أو وسّعت ؛ كان لها بذلك حالان ؛ أقواماً تقلّم على الفعل في صدر الكلام ... فلما شبّهت بالظنّ من عوامل الأسماء وكان أقوى حالي الظنّ الإعمال خصّ به أقوى حالي إذن وهو التقلّم في صدر الكلام ، وأضعف حالي الظنّ الإلغاء فخصّ به الحالة الأخرى الضعيفة ». شرح المقدمة الجزوية ٢ / ٤٧٧ - ٤٧٨ . وانظر : شرح السيرافي ٣ / ١٩٦ ب ، شرح التسهيل ٤ / ٢٠ ، شرح الكافية ٢ / ٢٣٧ .

فأمّا إذا كان مابعدها معتمداً على ما قبلها؛ فلا تعمل لأنّها بمنزلة الاعتراض في أن دخولها كخروجها^(١)؛ إذ كانت مما يصح أن يلغى.
وإنما جاز أن تلغى لأنّها مما يصح أن يستدرك به في آخر الكلام، كقول القائل:
أنا أكْرِمُكَ إِذْنْ^(٢)، فتدل بذلك على معنى الجزاء، إذا قال له: أنا آتِيكَ، وقد كان بنى كلامه على غير حرف الجواب؛ إذ لو قال: أنا أكْرِمُكَ، وسكت؛ لفهم المعنى^(٣).

وتقول: إذن - والله - أجيئكَ، فتلغى القسم؛ لأنّه قد توسط، ولا تلغى إذن^(٤).

وإنما جاز الفصل بين إذن وبين معمولها^(٥)، ولم يجز في أخواتها؛ لأنّها لما كانت مما يصلح فيها الإلغاء، وهو أشد من الفصل؛ جاز الفصل مع الإعمال بما يؤكّد الكلام، وليس ذلك في شيءٍ من أخواتها^(٦)، ونظيرها في جواز الإلغاء والإعمال

(١) إلغاء إذن إذا وقعت بين متلازمين مطلقاً مذهب البصريين، وأجاز هشام الضرير الإعمال إذا وقعت بين مبدأ وخبر، وأجازه الكسائي إذا وقعت بين اسم إن وkan وخبريهما، ووافقه الفراء في الأولى. انظر: الكتاب ١٤/٣، معاني القرآن للفراء ٢٧٤/١، المقتصب ٣٣٨/٢، الأصول ١٠/٢، الجمل ١٩٥، شرح السيرافي ١٦/١ب، التبصرة ١/٣٩٦، شرح المفصل ٧/١٦-١٧، شرح المقدمة الجزوئية ٤٧٩/٢ - ٤٨٠، الارتشاف ٢/٣٩٦ - ٣٩٧، توضيح المقاصد ٤/١٨٨-١٨٩، هشام بن معاوية الضرير ٣١٨ - ٣١٩.

(٢) انظر في جواز تأخير إذن عن الفعل: الكتاب ٣/١٣، الأصول ٢/١٤٩، اللباب للعكبري ٢/٣٦، شرح المقدمة الجزوئية ٢/٤٧٦، شرح التسهيل ٤/٢٠.

(٣) انظر في تعليل إلغائها: شرح السيرافي ٣/١٩٦ب، المقتصد ٢/١٠٥٤، شرح المفصل ٧/١٧، شرح الكافية ٢/٢٣٦.

(٤) انظر: الكتاب ٢/١٢، المقتصب ٢/١١، الأصول ٢/١٤٩، اللباب للعكبري ٢/٣٦.

(٥) لايجوز الفصل عند الجمهور إلا بالقسم أولاً النافية، وأجاز الكسائي وهشام الضرير الفصل بعمول الفعل، والاختيار عند الكسائي إعمال إذن، واختار هشام إهمالها، وأجاز ابن عصفور والأبدى الفصل بالظرف والجار، والجرور، كما أجازه ابن طاهر وابن باشا ذ بالدعاء والنداء. انظر: الكتاب ٣/١٤، المقتصب ٢/١١، الأصول ٢/١٤٩، الجمل ١٩٦، شرح المقدمة الجزوئية ٢/٤٧٦، المقرب ١/٢٦٢، الارتشاف ٣٩٧/٢، توضيح المقاصد ٤/١٨٩، الأبدى النحوي ١٣٩، هشام الضرير ٣٢٨ - ٣٢٩.

(٦) انظر: الكتاب ٣/١٣، المقتصب ٢/١١.

ظننتُ وأخواتها^(١).

وإذا وقعتْ إذنْ بين الفاءِ والواوِ وبين الفعلِ؛ جازَ فيها الإعمالُ والإلغاءُ^(٢). أما الإلغاءُ فلأنَّها قدْ خرَجَتْ عن الابتداءِ في اللُّفْظِ بِتَقْدِيمِ الفاءِ والواوِ، وأمَّا الإعمالُ فلأنَّها على تقديرِ عَطْفِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، فَمَا بَعْدَ الواوِ في الجملةِ مبتدأً^(٣)، وفي التَّنزيلِ: «وَإِذْنٌ لَا يَلْبَثُونَ خَلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا» بالرَّفعِ على الاعتمادِ على تَقْدِيمِ الواوِ، وقرأ بعضُ العَربِ: «وَإِذْنٌ لَا يَلْبَثُوا خَلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا»^(٤) على تقديرِ عَطْفِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، وفي التَّنزيلِ: «فَإِذْنٌ لَا يَمْتَثِلُونَ النَّاسَ تَقِيرًا»^(٥). وتقولُ: أنا إذنْ آتِيكَ، فلا تَعْمَلُ هاهنَا؛ لاعتِمادِ الفعلِ على [ما]^(٦) قَبْلَها، وكذلك: إنْ تَأْتِيَ إذنْ آتِيكَ، وإنْي إذنْ أَذْهَبُ^(٧).

وقال ابن عَنْمَةَ الضَّبَّيُّ :

أَرْدُدْ حِمَارَكَ لَا تُنْزَعْ سَوِيَّتُهُ . . . إِذْنٌ يُرَدُّ وَقِيدُ الْعِيرِ مَكْرُوبُ^(٨)
فهذا على خلافِ الجزاءِ بِإِنْ؛ لأنَّها لا بُدَّ لها من جوابٍ، وليس كذلك النَّهْيُ؛ لأنَّه
يَصْلُحُ بغيرِ جوابٍ؛ فلذلك استَانَفَ، فَأَعْمَلَ إذنْ في قوله: يُرَدُّ^(٩).

(١) انظر: الكتاب ١٢/٣ - ١٣ ، المقتضب ١١/٢ ، الأصول ١٤٨/٢ ، شرح السيرافي ١١٦/١ ، المقتضب ١٠٥٦/٢ - ١٠٥٧ ، اللباب للعكيري ٢/٣٥ - ٣٦ ، شرح المفصل ٧/١٧ ، شرح المقدمة المجزوية ٤٧٦/٢ - ٤٧٧.

(٢) ذكر العكيري والفرخان أنَّ الإلغاءَ أحسنُ ، وهو ظاهر كلام الأخفش . انظر: معاني القرآن ١/١٢٨ ، ٤٨١/٢ - ٤٨٢ ، اللباب ٢/٣٦ ، المستوفى ٢/٥٧ - ٥٨ .

(٣) انظر في الإلغاء والإعمال وتجيئهما: الكتاب ٣/١٤ - ١٣/١ ، معاني القرآن للقراء ١/٢٧٣ - ٢٧٤ ، معاني القرآن للأخفش ١/١٢٨ - ١٢٩ ، المقتضب ٢/١٢ - ١١/٢ ، الأصول ١٤٩/٢ ، شرح السيرافي ١/١١٦ - ب ، ١٩٦/٣ - ١٩٧ ب - ١٩٧ أ ، المتبوع ٢/٥١٤ - ٥١٥ ، شرح المفصل ٧/١٦ ، شرح المقدمة المجزوية ٢/٤٨٠ - ٤٨١ ، شرح الكافية ٢/٢٣٧ - ٢٣٨ ، الارتفاع ٢/٣٩٦ .

(٤) انظر ما تقدم في ص: ٦٥٨٠٨ .

(٥) تكملة يقتضيها السياق .

(٦) انظر ما تقدم في ص: ١٥٨١٤ .

(٧) تقدم مخرجاً في ص: ٨٠٩ .

(٨) انظر في توجيه الشاهد: الكتاب ٣/١٤ ، الأصول ١٤٨/٢ ، التعليقة ٢/١٣٣ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/١٠٠ ، المستوفى ٢/٥٩ - ٥٨ ، الخزانة ٤/٤٦٢ - ٤٦٥ .

وتقولُ : واللهِ إِذْنٌ لَا أَفْعَلُ ، بالرَّفْعِ عَلَى جِوابِ الْقَسْمِ ، فَأَمَّا : إِذْنٌ وَاللهِ لَا أَفْعَلُ ؛ فِي النَّصْبِ ؛ لِأَنَّ الْقَسْمَ مُلْغَىٰ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، فَالْيَمِينُ إِذَا تَقْدَمَتْ ؛ لَا تُلْغَى ، وَإِذَا تَوَسَّطَتْ أَوْ تَأْخَرَتْ ؛ أَوْ تُلْغَى^(١) .

وتقولُ : إِذْنٌ - وَاللهِ - أَفْعَلُ ، عَلَى الإِيجَابِ ، وَلَا يُحُوزُ : وَاللهِ إِذْنٌ أَفْعَلُ ، عَلَى الإِيجَابِ ؛ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ^(٢) جِوابُ الْقَسْمِ ، بِمِنْزَلَةِ : وَاللهِ أَفْعَلُ ؛ أَيْ : لَا أَفْعَلُ ، وَلَوْ كَانَ إِيجَابًا ؛ كَانَ : لَا فَعَلَنَ^(٣) ، وَقَالَ كُثِيرٌ عَزَّةً : لَئِنْ عَادَ لِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بِمِثْلِهَا . . . وَأَمْكَنَنِي مِنْهَا إِذْنٌ لَا أُقْبِلُهَا^(٤) فَجَاءَ بِجِوابِ الْقَسْمِ ، وَالْمُلْغَىٰ إِذْنٌ^(٥) .

وتقولُ : إِنْ تَأْتِنِي آتِكَ وَإِذْنَ أَكْرِمْكَ ، فَيُحُوزُ فِيهِ ثَلَاثَةُ أُوْجَهٌ : الْجَزْمُ عَلَى الإِلْغَاءِ ، وَالنَّصْبُ بِالاعْتِمَادِ عَلَى الْوَاوِ ، وَالرَّفْعُ لِأَنَّ إِذْنَ قَدْ وَقَعَ بَيْنَ الْوَاوِ وَالْفَعْلِ^(٦) .

وتقولُ : إِذْنٌ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ ذَاكَ ، بِالرَّفْعِ ؛ لِدُخُولِ إِذْنٌ عَلَى الْاسْمِ ، وَإِنَّمَا جَازَ دُخُولُهُ عَلَى الْاسْمِ ؛ لِأَنَّهُ مَا يَصْلُحُ فِيهِ الإِلْغَاءُ ، فَيَصِيرُ بِمِنْزَلَةِ الْحَرْفِ الَّذِي لَا يَعْمَلُ ، كَقُولَكَ : هَلْ ، وَبَلْ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَلَا يُحُوزُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِّنْ أَخْوَاتِ إِذْنٍ ؛ لِأَنَّهَا تُلْغَى ، فَتَصِيرُ بِمِنْزَلَةِ الْحَرْفِ الَّذِي لَا يَعْمَلُ^(٧) .

(١) انظر : الكتاب ١٤/٣ - ١٥ ، المقتصب ١١/٢ ، شرح السيرافي ١٦/١ ب ، التعلية ٢/١٣٣ .

(٢) ب : ح ، وهي اختصار : حِينَئِذٍ .

(٣) قال الفارسي : « قُبْحُ جِوابِ الإِيجَابِ هُنَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ النَّصْبَ لَا يَكُونُ فِي الْفَعْلِ بِإِذْنٍ ، وَأَنَّهُ مُعْتَمَدٌ عَلَى الْيَمِينِ ، وَيَرَادُ بِهِ النَّفِيُّ ، إِذَا كَانَ إِيجَابًا لَا يَكُونُ هُنَا . . . إِنَّمَا حُذِفتْ لَا مِنْ قُولَكَ : وَاللهِ أَفْعَلُ ، وَنَحْوُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ؛ لِأَنَّ النَّفِيَ فِيهِ لَا يَتَبَسَّسُ بِإِيجَابٍ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْفَعْلُ مُوجَبًا بِالْيَمِينِ لِلَّزِمَهُ الْلَّامُ وَالثُّنُونُ فَتَقُولُ : لَا فَعَلَنَ ، وَاللَّامُ وَحْدَهَا فِي لِغَةٍ لَيْسَ بِالْأَكْثَرِ ، حَكَاهَا سَيِّبوِيَهُ » . التعلية ٢/١٣٣ .

(٤) تقدم مخرجأ في ص : ٨١١ .

(٥) انظر : شرح السيرافي ٣/١٩٧ ، البغداديات ٢٣٦ ، التعلية ٢/١٣٤ ، إعراب الحماسة ٢٩ ب ، الخزانة ٤٧٣/٨ - ٤٧٦ .

(٦) انظر : الكتاب ١٥/٣ ، شرح السيرافي ٣/١٩٧ ، المقصد ٢/١٠٥٧ .

(٧) انظر الحديث عن الاتساع في إذن ، في : شرح المقدمة الجزولية ٢/٤٧٥ - ٤٧٨ .

وبعضُ العَرَبِ يقولُ : إِذْنُ أَفْعَلُ ، فِي الْجَوَابِ ، فَيُلْغِيْهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ^(١) ، وَوَجْهُ قَوْلِهِ أَنَّهُ لَمَّا جَازَ فِيهَا إِلَالْفَاءُ ، وَلَمْ يَجُزْ فِي شَيْءٍ مِّنْ أَخْوَاتِهَا ؛ تَوَجَّهَ فِيهَا أَنْ تُشَبَّهَ حَالُهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّتِي تَقْعُدُ فِيهَا بِحَالِهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّتِي تُلْغَى ، فَتَجْرِيَ عَلَى مَنْهَاجٍ وَاحِدٍ ؛ لِتَتَشَكَّلَ أَحْوَالُهَا ، وَالْأُولُّ أَقْيَسُ ؛ لِأَنَّهَا تَنْقُلُ الْفِعْلَ نَقْلَيْنِ^(٢) ، فَيَجِبُ أَنْ تَعْمَلَ فِي الْحَالِ الَّتِي تُوجَدُ فِيهَا مِثْلُ هَذِهِ الْعِلَةِ ، وَلَا تُلْبِسَ بِالْعَوْرَضِ الَّتِي تَضَعُفُ بِهَا أَنْ تَخْرُجَ عَنْ أَخْوَاتِهَا .

وَتَقُولُ : إِذْنُ أَطْنَهُ فَاعِلًا ، وَإِذْنُ إِخَالُكَ كَاذِبًا ، إِذَا كَانَ الْفِعْلُ عَلَى مَعْنَى الْحَالِ ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَنْقُلْهُ نَقْلَيْنِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ سَوْفَ فِي أَنَّهَا لَا تَعْمَلُ^(٣) . وَالْخَلِيلُ يَذْهَبُ إِلَى إِضْمَارِ أَنَّ بَعْدَ إِذْنٍ^(٤) ، وَوَجْهُ قَوْلِهِ أَنَّهُ وَجَدَهَا بِمَنْزِلَةِ الْفَاءِ وَأَخْوَاتِهَا تَعْمَلُ تَارَةً ، وَلَا تَعْمَلُ تَارَةً ، فَقَاسَهَا عَلَى الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ الَّتِي تُضْمِرُ بَعْدَهَا أَنْ .

وَخَالَفَهُ سِيبُويهُ ، وَأَلْزَمَهُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَعْمَلَ فِي قَوْلِكَ : عَبْدُ اللَّهِ إِذْنُ يَأْتِيْكَ ؛ لِأَنَّهُ

(١) يعني أنه يلغيها مع استيفاء شروط الإعمال، وهذه اللغة حكاما عيسى بن عمر، وقبلها يونس وسيبوه والبصريون، وتُقل عن الكسائي والفراء أنهم لم يجيروا ذلك، وذكر ابن طاهر أن إذن إنما ألغيت فيما حكاه عيسى؛ لأن الفعل بعدها حال لامستقبل. وما ذكره إنكار للغة رواها أئمة يعلمون شروط إعمال إذن، فلم يكونوا يثبتوها إلا بعد تثبت.

انظر : الكتاب ١٦/٣ ، الأصول ١٤٩/٢ ، شرح المقدمة الجزئية ٤٧٨/٢ ، الارتفاع ٣٩٦/٢ ، توضيح المقاصد ٤/١٩ .

(٢) يعني : الْجَوَابُ وَالْإِسْتِقْبَالُ . انظر ماتقدم في ص : ٧٧٨ - ٣ .

(٣) انظر : الكتاب ١٦/٣ ، المقتضب ١٢/٢ ، الأصول ١٤٨/٢ ، المقتصد ١٠٥٦/٢ ، الباب ٣٧/٢ .

(٤) عبارة الشارح موهمة ، فقد ذكر سيبويه أنه سمع من الخليل أن الناصب إذن بنفسها ، وتنقل عن بعضهم أنه يذهب إلى أن الناصب أن مضمرة بعد إذن .

والذي حكى هذا المذهب عن الخليل هو أبو عبيدة ، ومن اختباره الزجاج والفرخان . انظر : الكتاب ١٦/٣ ، معاني القرآن وإعرابه ٦٤ - ٦٣/٣ ، شرح السيرافي ١٥/١ ب ، المستوفى ٥٧/٢ ، المستوفى ١٩٦/٣ ، الارتفاع ٣٩٥/٢ .

على معنى : إِذْنٌ / ١٠١ بِ يَأْتِيكَ عَبْدُ اللَّهِ^(١).

ولَا يَنْقَلِبُ هَذَا عَلَى سِيِّبُوِيهِ ؛ لَأَنَّهُ إِنَّمَا يُعْمَلُ تِلْكَ الْأَحْرُفَ تَارَةً ، وَلَا يُعْمَلُهَا تَارَةً^(٢) ؛ لَا خِتْلَافٌ لِلْمَعْنَى ، فَأَمَّا إِذْنٌ فَإِنَّهَا تُلْغَى تَارَةً ، وَتُعْمَلُ تَارَةً ، لَأَنَّهَا تُشَبِّهُ حَسِبْتُ وَأَخْوَاتِهَا فِي الْأَسْتِدْرَاكِ بِهَا تَارَةً ، وَالْأَعْتَمَادِ عَلَيْهَا تَارَةً .

(١) قال الفارسي : « يقول : لو كان النصب بعدها بإضمار أنْ ؛ لكنه تنصب بها إذا كان ما بعدها معتمداً على ما قبلها كما تنصب إذا لم يكن ما بعدها معتمداً إلا عليها ، نحو : إذْنٌ يَأْتِيكَ . في الجواب » . التعليقة ١٣٥/٢ . وانظر : الكتاب ١٦/٣ .

(٢) يُريد بالأحرف الفاء وأخواتها ، وقد أسد إليها العمل تجوزاً . انظر مasicq في ص : ٧٧٦ هـ ٥ .

باب [حتى] ^(١)

الغرض فيه :

أنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي (حتى) مِن الإِعْمَالِ وَالإِلْغَاءِ مَا لَا يَجُوزُ ^(٢).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوز في (حتى) من الإعمال والإلغاء؟ وما الذي لا يجوز؟ ولم ذلك؟.

ولم لا يجوز أن تَعْمَلَ إِذَا كَانَتْ لِلْحَالِ ^(٣)؟ وهل ذلك لأنَّهَا تَخْرُجُ عَنْ إِضْمَارِ أَنْ؛ إِذْ كَانَتْ (أَنْ) لِلْاسْتِقْبَالِ؟.

ولم عَمِلْتَ عَلَى وَجْهَيْنِ : مَعْنَى إِلَى أَنْ ، وَمَعْنَى كَيْ ، وَالْغِيَّتْ عَلَى وَجْهَيْنِ : سبب متقدِّمٌ لِلْحَالِ مُنْقَطِعٌ عَنْهُ ، وَسَبَبٌ مُتَّصِّلٌ بِالْحَالِ؟ ^(٤).

ولم لا تَنْصِبْ إِلَّا بِإِضْمَارِ : أَنْ ^(٥)؟ ولم جاز فيها إِضْمَارُ : أَنْ ، وَتَرْكُ إِضْمَارِهِ ، وَلَمْ يَجُزْ فِي أُخْتَهَا ، وَهِيَ إِلَى ، وَقَدْ شَارَكَتْهَا فِي مَعْنَى النِّهَايَةِ؟ وهل ذلك لأنَّ (إِلَى) نَقِيَّضَةُ مِنْ ، فَجَرَتْ عَلَى حَدِّهَا ، وَلَيْسَتْ (حتى) نَقِيَّضَةً : مِنْ ؛ إِذْ كَانَتْ تَجْرِي عَلَى طَرِيقَةِ : مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، وَلَا يَقُولُ : مِنْ كَذَا حَتَّى كَذَا ، عَلَى مَقَابِلَةِ (منْ)

(١) ساقط من : ب.

وانظر الباب في : الكتاب ١/٤١٣ (بولاق)، ٣/١٦ (هارون).

(٢) تحدث سيبويه عن أحكام الفعل المضارع بعد حتى، فبَيْنَ الوجهين اللذين ينصب فيهما، والوجهين اللذين يرفع فيهما.

(٣) قد أشار سيبويه إلى هذه المسألة في قوله : « واعلم أنَّ حَتَّى يُرْفَعُ الفَعْلُ بَعْدَهَا عَلَى وَجْهَيْنِ : تقول : سرتُ حَتَّى أَدْخَلْهَا فإذا قال : حتى أدخلها ، فكانه يقول : سرتُ فإذا أنا في حال دُخُولٍ وأما الوجه الآخر : فإنه يكون السَّيِّرُ قد كان وما أشبهه ، ويكون الدُّخُولُ وما أشبهه الآن ». الكتاب ١/٤١٣ (بولاق)، ٣/١٧، ١٨ (هارون).

(٤) هذا سؤال عام ، سيفصله الشارح قريباً.

(٥) لم يذكر سيبويه في هذا الباب إِضْمَارَ أَنْ بعد حتى استغفاء بما ذكره في باب الحروف التي تُضمر فيها أَنْ . انظر : الكتاب ٣/٥-٦.

في الانتهاء^(١) ، وإنما (إلى) نهاية في المكان ، و (حتى) نهاية في تعظيم ، أو تحفير ، أو ما جرى هذا المجرى من غير المكان ؟

وما حكم : سرت حتى أدخلها ؟ ولم جاز النصب على معنى : سرت إلى أن أدخلها ، ولم يجُز على معنى : سرت فأنا أدخلها الآن مأمون ؟^(٢)

ولم وجَب أن يكون الناصب في الفعل هاهنا هو الجار في الاسم إذا كان غاية ؟ ولم نصب الفعل في الغاية ، وجُر الاسم في الغاية ؟^(٣)

وما حكم : كلامته حتى يأمر لي بشيء ؟ ولم وجَب النصب على معنى : كلامته كي يأمر لي بشيء ، ولم يجِب على معنى : كلامته فإذا هو يأمر لي بشيء ؟^(٤)

وما حكم : سرت حتى أدخلها ؟ ولم وجَب الرفع على معنى أن السير متصل بالدخول الآن ، بمعنى : / ١٠٢ أ سرت فأدخلها الآن ؟^(٥)

ولم جاز في (حتى) الإعمال والإلغاء ؟ وهل علتُها كعملة (إذن) في الإعمال والإلغاء ؟ .

(١) تقدَّمت هذه المسألة في ص : ٧٨٩ - ٧٥ .

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « اعلم أن حتى تنصب على وجهين : فأخذهما أن يجعل الدخول غاية لسيرك ، وذلك قوله : سرت حتى أدخلها ، كأنك قلت : سرت إلى أن أدخلها ». الكتاب ٤/١٣ (بولاق) ، ٣/١٦-١٧ (هارون) .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « فالناصب للفعل هاهنا هو الجار للاسم إذا كان غاية ، فالفعل إذا كان غاية نصب ، والاسم إذا كان غاية جُر ، وهذا قول الخليل ». الكتاب ١/١٣ (بولاق) ، ٣/١٧ (هارون) .

(٤) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وأما الوجه الآخر فإن يكون السير قد كان والدخول لم يكن ، وذلك إذا جاءت مثل كي التي فيها إضماراً أن وفي معناها ، وذلك قوله : كلامته حتى يأمر لي بشيء ». الكتاب ٤/١٣ (بولاق) ، ٣/١٧ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : « واعلم أن حتى يرفع الفعل بعدها على وجهين ، تقول : سرت حتى أدخلها ، تعني أنه كان دخول متصل بالسير كاتصاله به بالفاء إذا قلت : سرت فأدخلها » إلى قوله : « فحتى صارت هاهنا بمنزلة إذا وما أشبهها من حروف الابتداء ؛ لأنها لم تجيء على معنى : إلى أن ، ولا معنى كي ، فخرجت من حروف النصب كما خرجت إذن منها في قوله : إذن أظنك ». الكتاب ١/١٣ (بولاق) ، ٣/١٧-١٨ (هارون) .

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا الآنَ مَا أَمْنَعَ^(١) ؟ وَلِمَ وَجَبَ الرَّفْعُ فِي هَذَا عَلَى
مَعْنَى : سِيرٌ قَدْ مَضَى وَانْقَطَعَ ، وَدُخُولٌ الآنَ فِي الْحَالِ ؟ وَكَيْفَ يَكُونُ سَبَباً لِ الدُّخُولِ
مَعَ انْقِطَاعِهِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ سِيرٌ أَدَى إِلَى الدُّخُولِ بِتَقْرِيبِهِ مِنْهُ ، وَإِنْ انْقَطَعَ مُدَّةً مِنِ
الزَّمَانِ لِبَعْضِ الْعَوَاقِ الَّتِي تَعُوقُ ، فَهُوَ سَبَبٌ بِتَقْرِيبِهِ مِنِ الدُّخُولِ ؟

وَمَا حُكْمُ : لَقَدْ رَأَى مِنِي عَامًا أَوَّلَ شَيْئًا حَتَّى لَا يُسْتَطِعُ أَنْ أَكَلِمَهُ الْعَامَ
بِشَيْءٍ^(٢) ؟ وَلِمَ جَازَ أَنْ يَكُونَ مَارَأِي عَامًا أَوَّلَ - مَعَ انْقِطَاعِهِ - سَبَبًا تَمْتَنَعُ مَعَهُ
اسْتِطَاعَتُكَ أَنْ تُكَلِّمَهُ الْعَامَ بِشَيْءٍ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِذِكْرِهِ فِي هَذَا الْعَامِ مَا يُوجِبُ مِنْ
الْاِرْتِدَاعَ عَنْ كَلَامِهِ لِمَا رَأَهُ فِي الْعَامِ الْأَوَّلِ ؟ فَهُوَ كَالْحَاضِرِ الَّذِي يُوجِبُ الْاِرْتِدَاعَ عَنْ
كَلَامِهِ الْعَامَ ؟

وَلِمَ لَا تَرْفَعَ إِلَى عَلَى مَعْنَى السَّبَبِ الْمُؤْدِي إِلَى الثَّانِي ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهَا مَا
خَرَجَتْ عَنْ [مَعْنَى]^(٣) الْغَايَةِ ؛ خَرَجَتْ إِلَى مَا يُشَاكِلُ الْغَايَةَ مِنْ تَأْدِيَةِ الْأَوَّلِ إِلَى
الثَّانِي ؛ عَلَى مَعْنَى السَّبَبِ ، وَالَّذِي يَجْمِعُهُمَا الْمُنْتَهَى ، إِلَّا أَنَّ الْمُنْتَهَى فِي الْغَايَةِ بِمَنْزَلَةِ
مُنْتَهَى الْمَكَانِ^(٤) ، مَثُلُهُ فِي : إِلَى ، وَالْمُنْتَهَى فِي السَّبَبِ مَا أَدَى إِلَيْهِ السَّبَبُ ؟

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الْفَرَزَدَقِ :

فِي اعْجَبَا حَتَّى كُلَّيْبٌ تَسْبُّنِي . . . كَأَنَّ أَبَاهَا نَهْشَلٌ أَوْ مُجَاشِعٌ^(٥) ؟

(١) هذا سُؤال عن قول سيبويه : « وأما الوجه الآخر فإنه يكون السير قد كان وما أشبهه ، ويكون الدخول وما أشبهه الآن ، فمن ذلك : لقد سرت حتى أدخلتها ما أمنع ، أي حتى إني الآن أدخلتها كيفما شئت ». الكتاب ٤١٣/١ (بولاق) ، ١٨/٣ (هارون).

(٢) هذا سُؤال عن قول سيبويه : « ومثل ذلك قول الرجل : لقد رأى مني عاماً أوَّلَ شَيْئاً حتى لا يُسْتَطِعُ أَنْ أَكَلِمَهُ الْعَامَ بِشَيْءٍ ». الكتاب ٤١٣/١ (بولاق) ، ١٨/٣ (هارون).

(٣) ساقط من : ب .

(٤) ب : الكلان . وهو تحريف .

(٥) من الطويل ، من قصيدة هجا بها جريرا ، وهي من الناقص ، وأولها :

مَنَا الَّذِي أَخْتَيَرَ الرَّجُالَ سَمَاحَةً . . . وَخَيْرًا إِذَا هَبَ الْرِّيحُ الزَّعَاجُ
الْخَيْرُ بِكَسْرِ الْخَاءِ : الْكَرْمُ ، وَهُوَ مِنْ تَقْيِيدَاتِ الْبَغْدَادِيِّ ، وَالْزَّعَاجُ : جَمْعُ زَعْجَ ، وَهُوَ الْرِّيحُ الَّتِي تَهْبُ
بَشَدَّةٍ ، وَعَنِي بِذَلِكِ الشَّتَاءِ ، وَفِيهِ تَقْلُلُ الْأَلْبَانِ ، وَتَعْدَمُ الْأَزْرَادِ ، وَيَخْلُ الْجَوَادُ ، وَكَلَيْبٌ : جَدْ رَهْطٌ جَرِيرٌ ، /

ولمَ صارَ الرُّفْعُ فِي الْفِعْلِ كَالرُّفْعِ فِي الْإِسْمِ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ حِرْفٌ مِنْ حِرْوَفِ الْابْتِدَاءِ، وَالْمُنْتَهَى فِي مَعْنَى الْجَمْلَةِ، وَهُوَ مُنْتَهَى السَّبَبِ؟^(١).
وَمَا حُكْمُهُ: شَرِبَتْ حَتَّى يَجِيءُ الْبَعِيرُ يَجْرُ بَطْنَهُ^(٢)؟ وَلَمْ كَانَ الشُّرُبُ سَبَبًا لِجَرْبِ الْبَطْنِ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِامْتِلَاءِ حَتَّى ثَقُلَ بَطْنَهُ؟.

وَمَا فِي قَوْلِهِمْ: حَتَّى إِنَّهُ يَفْعُلُ ذَاكَ، مِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهَا حِرْفٌ مِنْ حِرْوَفِ الْابْتِدَاءِ هُنَّا، كَقُولُكَ: / ١٠٢ بِفَإِذَا إِنَّهُ يَفْعُلُ ذَاكَ؟^(٣).

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ حَسَانَ بْنِ ثَابَتِ:

يُغْشَوْنَ حَتَّى لَاتَّهِرُ كَلَابُهُمْ . . لَا يَسْأَلُونَ عَنِ السَّوَادِ الْمُقْبِلِ^(٤)؟

/ = وهو ابن يربوع بن حنظلة، ونهشل ومجاشع أخوان، ابنا دارم بن مالك بن حنظلة، ومجاشع قبيلة الفرزدق، وأما نهشل فهم أعمامه. انظر: الخزانة ٩/٢٤، ٤٧٨.

انظر: ديوانه ٢/٥١٨ ، الكتاب ٣/١٨ ، معاني القرآن للفراء ١/١٣٨ ، المقتضب ٢/٤١ ، معاني القرآن وإعرابه ١/٢٨٦ ، الأصول ١/٤٢٥ ، إعراب القرآن ١/٣٥٥ ، الجمل ٦٦ ، التعليقة ٢/١٣٧ ، التبصرة ١/٤٢٠ ، تحصيل عين الذهب ١/٤١٣ ، الحال ٨٣ ، شرح المفصل ٨/١٨ ، البسيط ٢/٩٠٢ ، الخزانة ٩/٤٧٥-٤٧٩.

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه: «والرُّفْعُ هَا هَنَا فِي الْوَجْهِيْنِ جَمِيعًا كَالرُّفْعِ فِي الْإِسْمِ، قَالَ الفَرْزَدِقُ . . . فَحَتَّى هَا هَنَا بِمَنْزِلَةِ إِذَا، وَإِنَّمَا هِيَ هَا هَنَا كَحِرْفٍ مِنْ حِرْوَفِ الْابْتِدَاءِ». الكتاب ١/٤١٣ (بولاقي)، ٣/١٨ (هارون).

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه: «وَمِثْلُ ذَلِكَ: شَرِبَتْ حَتَّى يَجِيءُ الْبَعِيرُ يَجْرُ بَطْنَهُ، أَيْ: حَتَّى إِنَّ الْبَعِيرَ لِيَجِيءُ يَجْرُ بَطْنَهُ». الكتاب ١/٤١٣ (بولاقي)، ٣/١٨ (هارون).

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه: «وَيَدْلُكُ عَلَى حَتَّى أَنَّهَا حِرْفٌ مِنْ حِرْوَفِ الْابْتِدَاءِ أَنْكَ تَقُولُ: حَتَّى إِنَّهُ لِيَفْعُلُ ذَاكَ، كَمَا تَقُولُ: فَإِذَا إِنَّهُ يَفْعُلُ ذَاكَ». الكتاب ١/٤١٣ (بولاقي)، ٣/١٨ - ١٩ (هارون).

(٤) من الكامل، من قصيدة في مدح آل جفنة الغسانيين، مطلعها:
أَسَأْلَتْ رَسْمَ الدَّارِ أَمْ تَسْأَلُ . . . بَيْنَ الْجَوَابِيِّ فَالْبُضِيعِ فَحُومَلِ

يقول: يغشام الطالبون والسائلون ويكترون عندهم حتى كلامهم لكثرة ماترى من لا تعرف قد أنسست بجميع الناس وتركت الهرير وهو دون النباح. والسواد: الأشخاص المقبولة. انظر: شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/٦٩ - ٧٠.

انظر: ديوانه ١/١٢٣ ، الكتاب ٣/١٩ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٢٨٩ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/٦٩ - ٧١ ، حلية الماحضرة ١/٢٣٨ ، التبصرة ١/٤٢٢ ، المقتضب ٢/٢٢٩ ، أمالي المرزوقي ٢/٢٢٩ ، دلائل الإعجاز ٤٨٨ ، المقتضب ٢/١٠٨٦ ، تحصيل عين الذهب ١/٤١٣ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ٣/١٢٤ ب ، ١/٢٣٠ ، التذكرة الفخرية ٤٥٨ ، المغني ١/١٢٩ ، شرح أبيات المغني ٣/١٢٤ - ١٢٥.

ولمَ كانَ الغُشْيَانُ سَبَباً لِتَرْكِ هَرِيرِ الْكِلَابِ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مَا كَثُرَ أَنِسَتْ بِهِ، فَلَمْ تَهِرَّ؟

وَمَا حُكْمُ : مَرَضَ حَتَّى يَمُرُّ بِهِ الطَّائِرُ فَيَرْحَمُهُ^(١)؟ وَلَمْ كَانَ مَرَضُهُ سَبَباً لِمَا طَائِرٍ بِهِ رَاحِمًا لَهُ؟ وَهُلْ تَحْقِيقُ ذَلِكَ : حَتَّى يَرْحَمُهُ^(٢) الطَّائِرُ إِذَا مَرَّ بِهِ؟

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّى يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي كَالُ^(١)؟ وَلَمْ جَازَ أَنْ يَكُونَ السَّيْرُ سَبَباً فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَاللَّهُ - جَلَّ وَعَزَّ - عَالِمٌ بِهِ كَيْفَ تَصَرَّفَتْ حَالُهُ؟ وَهُلْ تَحْقِيقُ ذَلِكَ : سِرْتُ حَتَّى أَكَلُّ فِي مَعْلُومِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ، أَوْ فِيمَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ؟

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدَةَ^(٣) :

تُرَادَى عَلَى دِمْنِ الْحَيَاضِ إِنْ تَعْفُ . . . فَإِنَّ الْمُندَى رِحْلَةً فِرْكُوبُ^(٤)؟

وَمَا حُكْمُ : ضُرِبَ أَمْسِ حَتَّى لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يَتَحَرَّكَ الْيَوْمَ؟ وَلَمْ صَارَ ضَرْبُ أَمْسِ

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « ومثل ذلك : مَرَضَ حَتَّى يَمُرُّ بِهِ الطَّائِرُ فَيَرْحَمُهُ ، وَسِرْتُ حَتَّى يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي كَالُّ وَالْفَعْلُ هَاهُنَا مُنْقَطِعٌ مِنَ الْأَوَّلِ ». الكتاب / ٤٤ / ٤١ (بولاق) ، ١٩ / ٣ (هارون).

(٢) بِ: رَحْمَهُ.

(٣) عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدَةَ . . . نَحوَ ٢٠ ق. هـ .

شاعر جاهلي من بنى تميم ، يقال له : علقة الفحل ، فرقاً بيته وبين رجل آخر يقال له : علقة الخصي ، وقيل : لأنَّه خلفَ على امرأة امرئ القيس لما حكمت له بأنه أشعر منه . وقد عده ابن سلام في الطبقة الرابعة من فحول الجاهليين .

انظر : طبقات فحول الشعراء / ١٣٧ - ١٣٩ ، الخزانة / ٣ - ٢٨٢ .

(٤) من البحر الطويل ، من بائطيه في مدح الحارث بن جبلة الغساني ، مطلعها :

طحا بك قلب في الحسان طروب . . . بُعِيدَ الشَّابَ عَصْرَ حَانَ مُشِيبُ

طحا : اتسع وامتد ، وفي البيت الشاهد يذكر ناقته ، وترادى : أصله : تُراوِد ، فقلب قلباً مكانياً بتقديم الدال على الواو ثم أعلَّ ، ومراده أنه يعرض عليها الماء مرةً بعد مرَّة ، والدَّمْنُ : البعير ، ودِمْنُ الْحَيَاضِ : ماتدمن من الماء ، بسرقوط البعير والقذى فيه ، والمُندَى : أنْ تُترَك الناقة ترعى حول الماء ثم تجيء وتشرب ، ومراده : متداها عندنا - إذا عافت الماء - أَنْ أَشْدُّ عَلَيْهَا الرَّحْلَ وَأَرْكَبَهَا وَأَسِيرَ .

انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي / ٢ / ٧٢ ، شرح اختيارات المفصل / ٣ / ١٥٧٧ - ١٥٨٩ .

انظر : ديوانه ٤٢ ، الكتاب ١٩ / ٣ ، المفضليات ٣٩٤ ، المقتصب ٣٨ / ٢ ، الأصول ١٥١ / ٢ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٢٩٠ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي / ٢ / ٧١ - ٧٢ ، الخصائص ٣٦٨ / ١ ، تحصيل عين الذهب / ٤١٤ ، شرح اختيارات المفضل / ٣ / ١٥٨٩ ، المفصل ٢٢١ ، التخمير ٣ / ٨٣ ، شرح المفصل ٦ / ٥٤ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ١٦٢ ، ١٦٠ ، ٢٣٠ ب .

يَمْتَنِعُ مَعَهُ التَّحْرُكُ الْيَوْمَ؟^(١)

وَهُلْ يَجُوزُ : سِرْتُ فَأَدْخَلُهَا ، عَلَى أَنَّ السَّيْرَ وَالدُّخُولَ جَمِيعاً وَقَعَا فِيمَا مَضِيَّ؟
وَلَمْ جَازِ ذَلِكَ فِي الْفَاءِ ، وَلَمْ يَجُزْ فِي (حَتَّى) إِلَّا أَنْ يُقَدَّرَ عَلَى الْحَالِ؟^(٢)
وَمَا حُكْمُ : مَرِضَ حَتَّى لَا يَرْجُونَهُ؟ وَلَمْ كَانَ بِالرِّفْعِ دُونَ النَّصْبِ؟^(٣)

الجواب :

الذِي يَجُوزُ فِي حَتَّى أَنْ تَعْمَلَ فِي الْفِعْلِ بِإِضْمَارِ : أَنْ ، وَتُلْفَى بِتَرْكِ إِضْمَارِ (أَنْ)
مَعَ الْفِعْلِ .

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرْفَعَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا إِلَّا عَلَى مَعْنَى الْحَالِ وَالسَّبَبِ الْمُؤَدِّي^(٤)؛ لِأَنَّهُ
الْمَوْضِعُ الَّذِي سَقَطَ فِيهِ : أَنْ^(٥).

فَأَمَّا السَّبَبُ فَلَأَنَّهَا^(٦) لَمْ أُخْرِجَتْ عَنِ الْغَايَاةِ الَّتِي عَلَى تَقْدِيرِ الْمَكَانِ ؛ أُخْرِجَتْ
إِلَى مَا يُشَبِّهُهَا مِنِ السَّبَبِ الْمُؤَدِّي إِلَى الثَّانِي^(٧) .

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : «إِذَا قُلْتَ : لَقَدْ ضُرِبَ أَمْسِ حَتَّى لَا يُسْتَطِعُ أَنْ يَتَحَرَّكَ الْيَوْمَ ، فَلِمَ كَفُولَكَ : سِرْتُ فَأَدْخَلُهَا ، إِذَا لَمْ تُرِدْ أَنْ تَجْعَلَ الدُّخُولَ السَّاعَةَ ؛ لِأَنَّ السَّيْرَ وَالدُّخُولَ جَمِيعاً وَقَعَا فِيمَا مَضِيَّ» . الكتاب
٤١٤/١ (بولاق) ، ٢٠/٣ (هارون) .

(٢) هذا السؤال مبني على النص السابق .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : «وَكَذَلِكَ : مَرِضَ زِيدٌ حَتَّى لَا يَرْجُونَهُ ؛ أَيْ : حَتَّى إِنَّهُ الآن لَا يَرْجُونَهُ ، فَهَذَا لَيْسَ
مُتَصَلِّ بِالْأُولَى ، وَاقْعَادُهُ فِيمَا مَضِيَّ» . الكتاب ٤١٤/١ (بولاق) ، ٢٠/٣ (هارون) .

(٤) قال أبو حيّان : «قال أبو عمر في الفرق : سمعتَ يومنا [يقول] : إنَّ منَ الْعَرَبِ مَنْ يَنْصُبُ بَحْثَيَ فِي كُلِّ
شَيْءٍ ، فَهَذَا وَجْهٌ آخَرُ ، وَلِغَةٌ شَاذَةٌ لَا يَنْبَغِي الْكَلَامُ عَلَيْهَا . انتهى» .
الارتلاف ٢/٤٠٤ ، ويقي من شروط الرفع أن يكون مابعد حتى فضلة . انظر : المغني ١٢٦/١ .

وانظر الحديث عن شروط رفع الفعل بعد حتى في : الأصول ٢/١٥١ - ١٥٢ ، شرح السيرافي
٣/٢٠٠ - ٢٠١ ، التعلقة ٢/١٣٦ ، التبصرة ١/٤٢٢ ، المقتصد ٢/١٠٨٥ ، المتبع ١/٣٩٠ ، المستوفى
٢/٦١ ، شرح الكافية ٢/٤٢٢ ، توضيح المقاصد ٢/٢٠٣ - ٢٠٤ ، المغني ١/١٢٦ .

(٥) إنما لم يجز النصب ؛ لأنَّه يكون بِإِضْمَارِ أَنْ ، وَهِيَ تَخْلُصُ الْفِعْلِ لِلَاسْتِقْبَالِ . انظر : الباب ٢/٤٥ .

(٦) ب : فَلَأَنَّهُمَا .

(٧) الغالب في حتى أن تكون للغاية . انظر : الأصول ١/٤٢٤ ، المغني ١/١٢٢ .

وَوَجَهَ الشَّبَهُ بَيْنَ الْغَايَاةِ وَالسَّبَبِيَّةِ هُوَ أَنَّ الْفِعْلَ يَنْتَهِي بِمَا بَعْدِهِ . انظر : مسائل الباب ص : ٨٢١ . وَانْظُرْ :

المقصود ٢/٩٥٦ - ٩٥٧ . عَلَى أَنَّ الشَّلُوبِينَ يَرَى أَنَّ حَتَّى لَا تَخْرُجُ عَنِ الْغَايَاةِ ، وَحَمِلَ قَوْلَ النَّحْوِيْنَ : إِنَّهَا

تَكُونُ بَعْنَى كَيِّ ، عَلَى الْجَازِ . انظر : شرح المقدمة الجوزلية ٢/٨٣٦ - ٨٣٨ .

وقد تكون الغاية من غير سبب ، وهو إذا كان الأول سواءً وقع أو لم يقع ؛ فالثاني كائن لامحالة ، كقولك : وقف حتى تطلع الشمس ، فهذا غاية ، وليس بسبب ؛ لأنَّه سواءً وقف أو لم تقف فالشمس تطلع / ١٠٣ في وقتها .

ومثل ذلك : انتظرت حتى يجوز الأمير ، فهذا غاية ، وليس بسبب ؛ لأنَّه سواءً انتظرت أو لم تنتظر فالامير يجوز ، فقد بان لك الفرق بين الغاية والسبب المؤدي . فإذا أخرجت عن العمل وتقدير : إلى أنْ ، أو كي ؛ لم تخرج إلا إلى ما يشاكل ذلك من السبب المؤدي .

وهي تعامل على وجهين : معنى : إلى أنْ ، ومعنى : كي ، وعلى الوجهين جميماً ؛ فال فعل الذي بعدها على الاستقبال ^(١) .

وتلغي على وجهين : السبب المتصل ، والسبب المنقطع ^(٢) ، وعلى الوجهين جميماً فال فعل على معنى الحال ، والأول أدى إلى الثاني لامحالة ^(٣) .

ولا يجوز إضمار أنْ [بعد : إلى] ^(٤) من قبل أنها للغاية في المكان ^(٥) ، كما أنْ

(١) انظر الحديث عن وجهي النصب في : الكتاب ٣/١٦ - ١٧ ، المقتصب ٢/٣٧ ، معاني القرآن وإعرابه ١/٢٨٦ ، الأصول ١٥١ ، الجمل ١٩١ ، شرح السيرافي ٣/١٩٩ ب - ١٢٠٠ ، المقتصد ٢/١٠٨٣ - ١٠٨٤ ، اللباب ٢/٤٤ ، شرح المفصل ٧/٣٠ - ٣١ .

(٢) يقصد بالسبب المتصل أن يكون ماقبل حتى وما بعدها قد وقعا فيما مضى ، وبالسبب المنقطع أن يكون ماقبل حتى قد وقع ، وما بعدها يقع الآن . انظر : الكتاب ٣/٢٠ - ٢٣ .

(٣) قال الفارسي : الفعل في وجهي الرفع في حتى للحال ، ولو ارتفع ، إلا أنَّ السبب في الوجه الأول متصل بالسبب ، وبينهما في الثاني مهلة ، والفصل بين الرفع والنصب بعد حتى أنَّ الفعل إذا رفع بعدها فالكلام جملتان ، وإذا نصب فالكلام جملة واحدة ، وكان موضع حتى وماتعمل فيه نصباً كما أنَّ موضع بزيد بعد مررت موضع نصب وإذا رفعت الفعل بعد حتى لم يكن حتى موضع التعليقة ٢/١٣٦ - ١٣٧ .

وانظر : الكتاب ٣/١٧ - ١٨ ، المقتصب ٢/٣٨ - ٣٩ ، معاني القرآن وإعرابه ١/٢٨٦ ، الأصول ٢/١٥١ - ١٥٢ ، إعراب القرآن ١/٣٠٥ ، الجمل ١٩١ ، شرح السيرافي ٣/١٢٠٠ ، البصرة ١/٤٢١ ، المستوفى ٢/٦١ . وانظر موازنة الفراء بين الرفع والنصب بعد حتى في : معاني القرآن ١/١٣٢ - ١٣٨ .

(٤) تكملة يقتضيها السياق .

(٥) إلى تكون للغاية في الزمان والمكان . انظر : شرح التسهيل ٣/١٤١ ، الارتفاع ٢/٤٤٩ ، المغني ١/٧٤ .

(من) لابتداء الغاية في المكان^(١)، وليس كذلك : حتى ؛ لأنها للغاية في المعاني ، كالغاية في التَّعْظِيم ، والغاية في التَّحْقِير^(٢)، فَوَضْعُهُمَا مُخْتَلِفٌ ، وَإِنَّمَا جَمِيعَهُمَا معنى الغاية ، فَجَرَتْ (إلى) على مُقَابِلَةٍ : من^(٣) ، وَاتَّسَعَ في حتَّى إِضْمَارٌ : أَنْ ؛ لأنها للمعاني التي هي أَوْسَعُ من المكان^(٤).

وتقولُ : سِرْتُ حتَّى أَدْخَلَهَا ، بالنَّصْبِ على معنى : إلى أنْ أَدْخَلَهَا ، فالسَّيْرُ مُتَّصلٌ إلى أنْ يَقَعَ الدُّخُولُ ، فَإِنْ قُلْتَ : سِرْتُ حتَّى أَدْخَلَهَا ، بمعنى : كي أَدْخَلَهَا ؛ صَلَحَ أَنْ يَكُونَ مُنْقَطِعاً^(٥).

ولا يجوز النَّصْبُ على معنى : سِرْتُ فَأَنَا أَدْخَلُهَا الْآنَ مَا أَمْنَعَ ؛ لأنها هاهنا للحال^(٦).

والنَّاصِبُ في الفِعْلِ هو الجَارُ في الاسمِ ؛ لأنها تَجْرُ في الاسم بحقِّ الأَصْلِ ،

(١) من لا تكون لابتداء الغاية إلا في المكان عند جمهور البصريين ، وأجاز الكوفيون مجبيتها لابتداء الغاية في الزمان . انظر : شرح التسهيل ٣ / ١٣٣ - ١٣٠ ، الارشاف ٢ / ٤٤١ .

(٢) إنما تلزم حتى الجارة الغاية في التعظيم والتحقير ونحوهما إذا كان ما بعدها جزءاً مما قبلها ، وكان الأمر منتهياً بما بعدها ، نحو : ضربت القوم حتى زيد ، إذا كان زيد مضروراً . أما إذا لم يكن ما بعدها جزءاً مما قبلها فهي للغاية في الزمان والمكان ، كقوله تعالى : ﴿سَلَّمْ هَيْ حَتَّىٰ مَطْلَعَ آتَقْبَرِ﴾ القدر : ٥ ، وحكى الفراء : أضمنه حتى الأربعاء أو الخميس . انظر : معاني القرآن ١ / ١٣٧ - ١٣٨ ، الأصول ١ / ٤٢٤ ، شرح المفصل ٨ / ١٦ ، شرح التسهيل ٣ / ١٦٦ ، البسيط ٢ / ٩٠١ .

ولعل مراد الشارح أن إلى تكون للغاية في الزمان والمكان ، ولا تكون في غيرهما ، أما حتى فتكون للغاية فيما وفي غيرهما ، ولكنه انشغل ببيان العلة عن تصحيح المسألة .

(٣) انظر ما تقدم في ص : ٧٨٩ .

(٤) قال السيرافي : « ولم يذكروا بعد حتى أن كما ذكروها بعد إلى ؛ لأن إلى لاتدخل إلا على الأسماء ، ولا يطرأ الخفض بها وحتى يبطل عملها في أحوال فتدخل على الأسماء بمعنى حروف العطف وتدخل على الأفعال فتنصبها على غير وجه الغاية ، وتدخل عليها العوامل ولا تعمل شيئاً ، وتكون كحروف الابتداء نحو الواو والفاء ، فلما كانت كذلك ألمزوا إلى : أن ، لظهور اسمية مدخلت عليه وقوفة لزومها الخفض ». شرح السيرافي ٣ / ٢٠٠ . وانظر : اللباب ٢ / ٤٦ .

(٥) يريد بالانقطاع أن يكون السير قد وقع والدخول لم يقع . انظر : الكتاب ٣ / ١٧ ، المقضب ٢ / ٣٧ ، معاني القرآن وإعرابه ١ / ٢٨٦ ، الأصول ٢ / ١٥١ ، التبصرة ١ / ٤١٩ - ٤٢٠ ، شرح المفصل ٧ / ٣٠ .

(٦) انظر : الكتاب ٣ / ١٨ ، الأصول ٢ / ١٥٢ ، الجمل ١٩١ ، المستوفى ٢ / ٦١ .

وتنصب الفعل بإضمار (أن) على تقدير المصدر^(١).

وتقول : كَلَمْتَهُ حَتَّى يَأْمُرَ لِي بِشَيْءٍ ، عَلَى مَعْنَى : كَيْ يَأْمُرَ لِي بِشَيْءٍ ؛ لَأَنَّ الْأَمْرَ لَكَ بِشَيْءٍ هَا هَا غَرَضٌ ، فَهِيَ عَلَى مَعْنَى : كَيْ^(٢) .

وتقول : سَرَّتْ حَتَّى أَدْخُلُهَا ، فَيُجُوزُ عَلَى وَجْهِينِ : أَحَدُهُمَا أَنَّ السَّيْرَ مُتَصِّلٌ بِالدُّخُولِ ، وَالآخَرُ أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ مِنْهُ ، وَفِي كُلِّ الْوَجْهَيْنِ يَكُونُ سَبَباً مُؤْدِيًّا إِلَى الدُّخُولِ^(٣) .

وإنما جاز في حتى الإعمال والإلغاء ؛ لأنها تارة تدخل على معنى المفرد ، وتارة تدخل على معنى الجملة ، فإذا دخلت على معنى المفرد ؛ / ١٠٣ ب عملت بحق الأصل ، أو إضمار : أن ، وإذا دخلت على معنى الجملة الغيت ، وكل ذلك من غير شرکة المفرد مع الأول^(٤) .

وإنما جاز : سَرَّتْ مُنْذُ سَنَةٍ حَتَّى أَدْخُلُهَا الآنَ مَا أَمْنَعَ ، وإن انقطع سيرك بتوقف مدة من الزمان في بعض البلدان ، فهو سبب للدخول بتقريريه منه إلى ذلك البلد.

(١) ماذهب إليه الشارح هو مذهب البصريين ، وذهب الكسائي إلى أن حتى تنصب الفعل بنفسها ، وأن الاسم إذا جر بعدها بإضمار إلى ، وذهب الفراء إلى أن حتى من عوامل الأفعال ، وترجع عنه إلى الخبر لنهايتها مناب إلى ، وذهب ثعلب إلى أنها تنصب بنفسها لقيامها مقام أن . انظر : الكتاب ١٧/٣ ، معاني القرآن للأخفش ١٢٧/١ ، معاني القرآن للفراء ١/١٣٦ ، ١٣٢ ، المقتصب ٢/٣٧ ، الأصول ٢/١٥١ ، شرح السيرافي ٣/١٩٨ ، ١٩٩ ب ، التعليقة ٢/١٣٥ ، شرح المفصل ٧/٣٠ ، البسيط ٢/٩٠١ ، الارتشاف ٢/٤٠٣ .

(٢) كون حتى في المثال يعني كي مذهب جمهور النحويين ، وذهب الشلوبيين إلى أنها للغاية ، ولا تخرج عنها ، وأول المثال على : كَلَمْتَهُ أَكَلْمَهُ إِلَى أَنْ يَأْمُرَ ... ، وحذف : وأَكَلْمَهُ ؛ للدلالة عليه . انظر : الكتاب ١٧/٣ ، المقتصب ٢/٣٧ ، التعليقة ٢/١٣٦ ، المقتصد ٢/١٠٨٤ ، شرح المفصل ٧/٣٠ ، شرح المقدمة الجزورية ٢/٨٣٦ - ٨٣٧ ، شرح الكافية ٢/٤٤٣ .

(٣) في الوجه الأول - وهو الاتصال - يجب الرفع ، وفي الوجه الثاني - وهو الانقطاع - إن كان مابعد حتى لم يقع فالتنصب على معنى كي ، وإن كان يقع الآن فالرفع . انظر : الكتاب ٣/١٧-١٨ ، معاني القرآن وإعرابه ٢/٢٨٦ ، الأصول ٢/١٥٢ .

(٤) يشير الشارح - هنا - إلى أقسام حتى : الجارة ، والابتدائية ، والعاطفة ، فالجارة ينصب الفعل بعدها ، والابتدائية يرفع بعدها ، والعاطفة لا تطفئ إلا الأسماء الظاهرة . انظر : شرح السيرافي ٣/٢٠٠ ب ، ٢٠٤ ب ، التعليقة ٢/١٣٦ - ١٣٨ ، التبصرة ١/٤١٩ - ٤٢٤ ، المقتصد ٢/١٠٨٥ ، البسيط ٢/٩٠١ - ٩١٠ ، المغني ١/١٢٢ - ١٣١ .

وتقولُ : لقد رأى مني عاماً أوَّلَ شِيئاً حَتَّى لا أَسْتَطِعُ أَنْ أَكَلِمَهُ العَامَ بِشِيءٍ ، فهذا رَفْعٌ ؛ لأنَّ الْأَوَّلَ أَدَى إِلَى الثَّانِي ، وَهُوَ حَالٌ^(١) .

وقال الفَرَزْدَقُ :

فَوَاعْجَبًا حَتَّى كُلَّيْبَ تَسْبِينِي . . . كَأَنَّ أَبَاها نَهْشَلٌ أَوْ مُجَاشِعٌ^(٢) فهذا شاهِدٌ في الرَّفْعِ ؛ لأنَّهَا تَصِيرُ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْابْتِداءِ ، وَيُوضَحُ ذَلِكُ : حَتَّى إِنَّهُ يَفْعُلُ ، فَلَوْلَا أَنَّهُ مَوْضِعُ ابْتِداءٍ ؛ لَمْ تَصِحُّ فِيهِ : إِنْ ؛ لأنَّهَا لَا تَقْعُدُ إِلَّا مَوْقِعَ ابْتِداءٍ^(٣) .

وتقولُ : قد نَازَعْتُهُ فِي الْأَمْرِ حَتَّى إِنَّهُ يَهْرُبُ مِنِّي ، وَتَقُولُ : شَرِبَتْ حَتَّى يَجِيءُ الْبَعِيرُ يَجْرِي بَطْنَهُ ، وَلَوْ قُلْتَ : شَرِبَتْ حَتَّى إِنَّ الْبَعِيرَ يَجِيءُ يَجْرِي بَطْنَهُ ؛ جَازَ^(٤) .

وقال حَسَانٌ :

يُغْشَوْنَ حَتَّى لَا تَهِرُّ كَلَابُهُمْ . . . لَا يَسْأَلُونَ عَنِ السَّوَادِ الْمُقْبِلِ^(٥) فهذا لِكَثْرَةِ غُشْيَانِ الْأَضْيَافِ قَدْ أَنْسَتْ بِهَا الْكَلَابُ ؛ فَهِيَ لَا تَهِرُّ^(٦) .

وتقولُ : مَرِضَ حَتَّى يَمْرُّ بِهِ الطَّائِرُ فِي رَحْمِهِ ، وَتَحْقِيقُ ذَلِكُ : مَرِضَ حَتَّى يَرْحِمُهُ الطَّائِرُ فِي حَالٍ مَرْوِرٍ بِهِ^(٧) .

وتقولُ : سِرْتُ حَتَّى يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي كَالٌ ، وَتَحْقِيقُ ذَلِكُ : سِرْتُ حَتَّى أَكِلُّ فِيمَا يَعْلَمُ اللَّهُ ، فَقَدَمَ ذِكْرًا : يَعْلَمُ ، كَمَا قَدَمَ ذِكْرًا : يَمْرُّ بِهِ الطَّائِرُ ، عَلَى الْاَتْسَاعِ .

(١) انظر : الكتاب ١٨/٣ ، الأصول ٢/١٥٢ ، شرح السيرافي ٣/٢٠٠ ب.

(٢) تقدم تخریجه في ص : ٨٢١ .

(٣) انظر : الكتاب ١٨/٣ - ١٩ ، التعلقة ٢/١٣٧ - ١٣٨ ، التبصرة ١/٤٢٠ .

(٤) انظر : الكتاب ١٨/٣ ، الحجة ٢/٣٠٦ ، الأمالي الشجرية ٢/١٤٩ ، شرح المفصل ٧/٢١ ، شرح المقدمة الكافية ٣/٨٧٢ .

(٥) تقدم تخریجه في ص : ٨٢٢ .

(٦) أي : لَا تَهِرَّ أَلَآنَ . انظر : التبصرة ١/٤٢٢ ، المقتصد ٢/١٠٨٦ .

(٧) إِنَّمَا أَوَّلَهُ هَذَا التَّأْوِيلُ ؛ لِأَنَّ الرَّفْعَ يُشْرِطُ لَهُ أَنْ يَكُونَ مَاقِيلَ حَتَّى سَبَّابًا لَمَّا بَعْدُهَا ، وَالْمَرِضُ لَيْسَ سَبَّابًا لَمَرْوِرِ الطَّائِرِ ، وَإِنَّمَا هُوَ سَبَّابٌ لِلرَّحْمَةِ . وَانظُرُ إِلَى الْمَثَالِ فِي : الكتاب ٣/٢٩ ، المقتصد ٢/٣٩ .

وقال عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدَةَ :

تُرَادِي عَلَى دِمْنِ الْحِيَاضِ فَإِنْ تَعْفُ . . فَإِنَّ الْمَنَدَى رِحْلَةً فِرْكُوبُ^(١)
فَهَذَا شَاهِدٌ يُبَيِّنُ عَنِ اتِّصَالِ الثَّانِي بِالْأُولِى مِنْ غَيْرِ مُهْلَةٍ فِي حَتَّى كَمَا هُوَ فِي الْفَاءِ ،
وَإِنْ كَانَ فِي الْفَاءِ أَبْيَنَ ؛ لَأَنَّهَا الْأَصْلُ فِيهِ^(٢) .
وَتَقُولُ : ضُرِبَ أَمْسٌ حَتَّى لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَحَرَّكَ الْيَوْمَ ، فَهَذَا رَفْعٌ ؛ لَأَنَّ ضَرَبَهُ
أَدَى إِلَى أَنْ لَا يَسْتَطِيعَ أَنْ يَتَحَرَّكَ الْيَوْمَ^(٣) .
١٠٤ / وَيَجُوزُ : سَرَّتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا فِيمَا مَضِيَ ، فَيَكُونُ عَلَى تَقْدِيرِ الْحَالِ ،
كَأَنَّكَ قُلْتَ : حَتَّى أَدْخُلُهَا فِي الْحَالِ الْمَاضِيَّةِ ، فَيَجْرِي مَجْرِي : سَرَّتُ حَتَّى
دَخَلْتُ^(٤) .
وَتَقُولُ : مَرِضَ حَتَّى لَا يَرْجُونَهُ ، بِالرَّفْعِ ؛ لَأَنَّ الْمَرِضَ أَدَى إِلَى اِنْتِفَاءِ الرَّجَاءِ^(٥) .

يَتَلْوُهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بَابُ حَتَّى التِّي يَرْتَفِعُ الْفِعْلُ بَعْدَهَا .

(١) تَقْدِيم تَخْرِيجِهِ فِي صِ : ٨٢٣ .

(٢) انْظُر : الْأَصْوَلُ ٢ / ١٥١ - ١٥٢ .

(٣) انْظُر : الْكِتَابُ ٣ / ٢٠ .

(٤) فِي هَذَا الْوَجْهِ الدُّخُولُ مُتَّصِلٌ بِالسَّيْرِ ؛ قَدْ مُضِيَ جَمِيعاً ، وَالرَّفْعُ عَلَى حَكَايَةِ الْحَالِ الْمَاضِيَّةِ . انْظُر : الْكِتَابُ ٣ / ٢٠ ، مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ ١ / ٢٨٦ ، الْجَمْلَ ١٩١ ، الْمَقْتَصِدُ ٢ / ١٠٨٦ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٧ / ٣١ ، الْمَغْنِي ١ / ١٢٦ .

(٥) ذَكَرَ سِيبُويهُ وَالْمَبْرُدُ هَذَا الْمَثَالُ لِلْوَجْهِ الثَّانِي مِنْ وَجْهِي الرَّفْعِ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ قَدْ وَقَعَ ، وَالسَّبَبُ يَقْعُدُ
الآنَ ، وَيَطْلُقُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ : الْإِنْفَصالُ . انْظُر : الْكِتَابُ ٣ / ٢٠ ، الْمَقْتَصِدُ ٢ / ٣٩ ، الْأَصْوَلُ ٢ / ١٥٢ ،
إِعْرَابُ الْقُرْآنِ ١ / ٣٠٥ ، الْجَمْلَ ١٩١ ، الْمَقْتَصِدُ ٢ / ١٠٨٥ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٧ / ٣١ ، شَرْحُ الْمُقْدَمَةِ الْكَافِيَّةِ
. ٨٧٢ / ٣ .

**الجُزءُ الثَّالِثُ وَالْتَّلَاثُونَ مِنْ شَرْحِ كِتَابِ سَيْبُوِيَّهُ، إِمْلَاءُ أَبِي الْحَسَنِ
عَلَيِّ بْنِ عَيْسَى التَّحْوِيِّ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابُ حَتَّى الَّتِي يَرْتَفِعُ الْفِعْلُ بَعْدَهَا^(١)**

الغرض فيه:

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَحُوزُ فِي حَتَّى الَّتِي يَرْتَفِعُ الْفِعْلُ بَعْدَهَا مَا لَا يَحُوزُ^(٢).

مسائل هذا الباب:

ما الذي يجوز في حتى التي يرتفع الفعل بعدها؟ وما الذي لا يجوز؟ ولم ذلك؟.
 ولم لا يجوز أن يرتفع الفعل بعدها في غير الواجب من النفي والاستفهام^(٣)?
 وهل ذلك لأنَّه لا يكون هناك فعل هو سبب للفعل الذي بعدها؟.
 وما حكم : سرت حتى أدخلها ، وقد سرت حتى أدخلها ، وإنِّي سرت حتى
 أدخلها ؟ ولم جاز بالرفع على الحال ، وبالنصب على الاستقبال^(٤) .

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا باب الرفع فيما اتصل بالأول كاتصاله بالفاء وما انتصب لأنَّه غاية . الكتاب ٤١٤ / ١ (بولاقي) ، ٢٠ / ٣ (هارون) .

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن أمور منها : ما ياحتمل الرفع على الاتصال ، والنصب على الغاية ، والحكم إذا صدرت الجملة برأى أو كان الكلام قبل حتى مستغن ، ومذهب من جعل امتناع القلب - وهو نقل صدر الجملة إلى ما بعد حتى ومدخلها - ضابطاً للنصب ، والحكم إذا صدرت الجملة بإيما ، أو النفي المنقوض بإلا ، أو ربيما ، أو طلما ، أو كثرا ما ، أو ما أفعل ، أو قلما ، والحكم إذا كان ما قبل حتى لم يستغن ، وحكم عطف الأفعال بحتى ، وتفسير الاتصال في الباب ، ووقوع المضارع في موقع الماضي ، وحكم النصب بعد حتى إذا كان الكلام غير واجب ، والحكم إذا صدرت الجملة باستفهام .

(٣) هذه المسألة أشار إليها سيبويه في آخر الباب ، فقال : « واعلم أنَّ الفعل إذا كان غير واجب لم يكن إلا النصب ؛ من قبل أنه إذا لم يكن واجباً رجعت حتى إلى أنْ وكي ولم تصر من حروف الابتداء كما لم تصر إذن في الجواب من حروف الابتداء إذا قلت : إذن أغلق ، وأظنَّ غير واقع في حال حديثك ». الكتاب ٤ / ١٦ (بولاقي) ، ٣ / ٢٤ (هارون) .

(٤) هذا سؤال عن قول سيبويه : « تقول : سرت حتى أدخلها ، وقد سرت حتى أدخلها ، سواء ، وكذلك : إنِّي سرت حتى أدخلها ، فيما زعم الخليل ، فإنْ جعلت الدخول في كل ذا غاية نصبت ». الكتاب ١ / ٤١٤ (بولاقي) ، ٣ / ٢٠ (هارون) .

وَمَا حُكْمُ : رأيتُ عَبْدَ اللَّهِ سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ، وَأَرَى زِيدًا سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ؟ وَلِمَ جَازَ بِالرَّفْعِ فِي : أَرَى زِيدًا سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ؟ ^(١) .
وَمَا وَجَهَ قَوْلِ بَعْضِ النَّحْوِينَ : لَا يَكُونُ فِي ذَٰلِ الْنَّصْبٍ ؛ لَأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ لَيْسَ بِمُتَيَّقِنٍ ^(٢) ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَتَيَّقِنْ وَقْوَاعِدَ الْفِعْلِ الَّذِي يَكُونُ سَبَبًا لِلْفِعْلِ بَعْدَ حَتَّى فَهُوَ بِنَزْلَةِ النَّفْيِ فِي أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ فَعْلٌ يَكُونُ سَبَبًا ؟
وَلِمَ جَازَ عَلَى مَذْهَبِ سِيبُويِّهِ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ الْغَالِبَ كَالْأَذْمَ ^(٣) ، فَإِذَا غَلَبَ عَلَيْهِ أَنَّ هُنَاكَ سَبَبًا فَهُوَ كُلُّ زُوْمِ السَّبَبِ ؟ .

وَهُلْ يَلْزَمُ الْخَالِفَ فِي هَذَا / ٤ ١٠ بِ أَنْ يَنْصَبَ فِي قَوْلِهِ : سَارَ زِيدٌ حَتَّى يَدْخُلُهَا فِيمَا بَلَغَنِي وَلَا أَدْرِي ، وَسَارَ زِيدٌ حَتَّى يَدْخُلُهَا أَرَى ؟ وَلِمَ أَلْزَمَهُ سِيبُويِّهِ هَذَا مَعَ أَنَّ لَهُ أَنْ يَنْفَصِلَ مِنْهُ ذَكْرًا : لَا أَدْرِي ، وَأَرَى ، فِي مَوْضِعِ الْاِسْتِدْرَاكِ بَعْدَمَا مَضَى صَدْرُ كَلَامِهِ عَلَى الْيَقِينِ ^(٤) .

وَمَا حُكْمُ : كُنْتُ سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا ؟ وَلِمَ جَازَ بِالرَّفْعِ ؟ ^(٥) .
وَمَا وَجَهَ اِمْتِنَاعِ بَعْضِ النَّحْوِينَ مِنِ الرَّفْعِ فِي هَذَا ؛ لَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْقَلْبُ ^(٦) ؟ وَهُلْ وَجَهَ ذَلِكَ أَنَّهَا إِذَا ارْتَفَعَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا ؛ فَهِيَ حَرْفٌ مِنْ حَرْوَافِ الْابْتِدَاءِ ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي

(١) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُويِّهِ : « وَتَقُولُ : رأيتُ عَبْدَ اللَّهِ سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ، وَأَرَى زِيدًا سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ». الكِتَابُ ١ / ٤١٤ (بُولَاق)، ٣ / ٢٠ (هَارُون).

(٢) هَذَا الْمَذْهَبُ نَقْلُهُ سِيبُويِّهِ عَنْ بَعْضِ النَّحْوِينَ وَلَمْ يَسْمِهِ . انْظُرْ : الكِتَابُ ١ / ٤١٤ (بُولَاق)، ٣ / ٢٠ (هَارُون).

(٣) بِ : كَالْأَذْمَ.

(٤) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُويِّهِ : « وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّصْبَ يَكُونُ فِي ذَٰلِ الْمُتَكَلِّمَ غَيْرُ مُتَيَّقِنٍ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْهِ سَارَ زِيدٌ حَتَّى يَدْخُلُهَا فِيمَا بَلَغَنِي وَلَا أَدْرِي ، وَيَدْخُلُ عَلَيْهِ : عَبْدَ اللَّهِ سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا أَرَى ، فَإِنْ قَالَ : فَإِنِّي لَمْ أُعْمِلْ أَرَى ؛ فَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يَنْصَبُ بِأَرَى الْفِعْلَ ». الكِتَابُ ١ / ٤١٤ (بُولَاق)، ٣ / ٢٠ - ٢١ (هَارُون).

(٥) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سِيبُويِّهِ : « وَتَقُولُ : كُنْتُ سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا ، إِذَا لَمْ تَجْعَلِ الدُّخُولَ غَايَةً ». الكِتَابُ ١ / ٤١٤ (بُولَاق)، ٣ / ٢١ (هَارُون).

(٦) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُويِّهِ : « وَلَيْسَ بَيْنَ كُنْتُ سِرْتُ وَبَيْنَ سِرْتُ مَرَّةً فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ حَتَّى أَدْخُلُهَا ؛ شَيْءٌ ، وَإِنَّمَا ذَا قَوْلُ كَانَ النَّحْوِيُّونَ يَقُولُونَهُ وَيَأْخُذُونَهُ بِوَجْهٍ ضَعِيفٍ ، يَقُولُونَ : إِذَا لَمْ يَجُزِ الْقَلْبُ نَصِبَنَا ». الكِتَابُ ١ / ٤١٤ - ٤١٥ (بُولَاق)، ٣ / ٢١ (هَارُون).

لها جواز الابتداء بها في قوله : سرت حتى أدخلها ، وحتى أدخلها سرت ، وإذا ذكرت : كنت ، لم يصلح أن تقدم : سرت ، فلا يجوز : كنت حتى أدخلها سرت ؟ .

ولم أزمهم سبويه امتناع الرفع في : قد سرت حتى أدخلها ؟ وهل ذلك لأنّه [١) لا يجوز : قد حتى أدخلها سرت ؟ [٢) .

وهل لهم أن ينفصلا من هذا بآن (قد) زيادة في الفعل بمنزلة الزيادة في حشو الكلمة من نحو ألف : ضارب ، وواو : ضروب ، ونحو ذلك ؟ .

وماجوابهم [٣) عن هذا السؤال إذا حقق على هذه الجهة ؟ وهل هو أنه يجوز : كنت حتى أدخلها سرت ؛ لأنّه قد عمل في موضعه : سرت ، وصار يصلح أن يقع بين كنت ، وسرت ، ولو قال : كنت سرت زيد معني في مسيري كله ، على استئناف الكلام في زيد ؛ لم يصلح أن يقدم ؟ .

وما حكم : إنما سرت حتى أدخلها ، وما سرت إلا قليلاً حتى أدخلها ؟ ولم صار مع التقليل الرفع ، والتقليل بمنزلة مala يعتد به ؟ [٤) .

وما حكم : ربما سرت حتى أدخلها ، وطالما سرت حتى أدخلها ؟ ولم جاز الرفع مع امتناع القلب ؟ وهل ذلك لأنّه عارض بدخول (ما) المقتضية لذكر الفعل في هذا الموضع من : ربما ، وطالما ، وكثير ما ، فلا يخرج ذلك أن يكون حرفاً من حروف الابتداء ، كما تقول : ربما سرت فأنا أدخل ، وطالما / ١٠٥ أسرت

(١) تكملة يقتضيها السياق .

(٢) هذا السؤال عن قول سبويه : « فيدخل عليهم : قد سرت حتى أدخلها ؛ أن ينصروا ، وليس في الدنيا عربي يرفع : سرت حتى أدخلها ، إلا وهو يرفع إذا قال : قد سرت ». الكتاب ١ / ٤١٥ (بولاق) ، ٣ / ٢١ (هارون) .

(٣) الضمير يعود إلى الآخرين بالقلب ، وأضاف المصدر إلى المفعول .

(٤) هذا السؤال عن قول سبويه : « وتقول : إنما سرت حتى أدخلها ، وحتى أدخلها ، إن جلعت الدخول غاية ، وكذلك : ما سرت إلا قليلاً حتى أدخلها ، إن شئت رفعت ، وإن شئت نصبت ؛ لأنّ معنى هذا معنى : سرت قليلاً حتى أدخلها ، فإن جلعت الدخول غاية نصبت ». الكتاب ١ / ٤١٥ (بولاق) ، ٣ / ٢١ (هارون) .

فأدْخُلُ ، وَكُثُرَ مَا سِرْتُ فَأَنَا أَدْخُلُ مَا أَمْنَعُ ؟ ^(١) .

ولم جاز الرفع مع أنه غير سير واحد لا يتحقق منه سبب؟ وهل ذلك لأنه يتحقق في الجملة أنه أحد ضروب السير الذي وقع، فهو منزلة: سرت غير مرّة حتى أدخلها؟ ^(٢) .

وما حكم: ما أحسن ماسرت حتى أدخلها ^(٣) ؟ ولم جاز بالرفع في التَّعَجُّب، وليس الغرض فيه تَبْيَطَ فعل ذكر، وإنما الغرض فيه التَّعَجُّب؟ وهل ذلك لأن سرت يدل على وقوع السير المتعجب منه؟ .

وما حكم: قلما سرت حتى أدخلها؟ ولم جاز بالرفع مع أن (قلما) يُسْتَعْمَلُ على معنى النفي؟ وهل ذلك لأن فيه إشراكاً ^(٤) ، فإذا ذهب به مذهب النفي لم يجز، وإذا ذهب به مذهب إثبات القليل جاز، وكذلك: أقل ماسرت حتى أدخلها؟ ^(٥) .

ولم جاز مثل هذا في: قلما، ولم يجز في: كثر ماسرت؟ .

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه: « وما يكون فيه الرفع شيء ينصبه بعض الناس لقبح القلب ، وذلك : ربما سرت حتى أدخلها ، وطالما سرت حتى أدخلها ، وكثير ماسرت حتى أدخلها ، ونحو هذا ». الكتاب ١ / ٤٥ (بولاقي)، ٣ / ٢١-٢٢ (هارون).

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه: « فإن احتجوا بأنه غير سير واحد ، فيكيف يقولون إذا قلت : سرت غير مرّة حتى أدخلها ، وسألنا من يرفع في قوله : سرت حتى أدخلها ، فرفع في ربما ، ولكنهم اعتبروا على النصب في ذا كما اعتبروا عليه في قل » . الكتاب ١ / ٤٥ (بولاقي)، ٣ / ٢٢ (هارون).

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه: « وتقول : ما أحسن ماسرت حتى أدخلها ». الكتاب ١ / ٤٠٥ (بولاقي)، ٣ / ٢٢ (هارون).

(٤) ب: إشراكاً.

(٥) هذا سؤال عن قول سيبويه: « وتقول قلما سرت حتى أدخلها ، إذا أردت أن تخبر أنك سرت قليلاً وعنيد سيراً واحداً ، وإن شئت نصبت على الغاية ، وتقول : قلما سرت [حتى أدخلها] ، إذا عنيت سيراً واحداً ، أو عنيت غير سير؛ لأنك قد تنفي الكثير من السير الواحد كما تنفيه من غير سير ، وتقول : قلما سرت حتى أدخلها ، إذا عنيت غير سير ، وكذلك : أقل ماسرت حتى أدخلها ؛ من قبل أن قلما نفي لقوله : كثُر ما ، كما أن ماسرت نفي لقوله : سرت ؛ إلا ترى أنه قبيح أن تقول : قلما سرت فأدخلها ، كما يصبح في : ماسرت ، إذا أردت معنى : فإذا أنا أدخل ». الكتاب ١ / ٤٥ (بولاقي)، ٣ / ٢٢ (هارون).

ومابين المعقوفين ليس في نسخة السيرافي .

ومادليله من قولهم : [قلما]^(١) سرتُ فادخلها ، وامتناع : كثراً ماسرتُ فادخلها ؟^(٢).

ولم جاز : إنما سرت حتى أدخلها ، على قبح ، لاحتقار السير ؟^(٣).
وما حكم : ماسرت حتى أدخلها ؟ ولم لا يجوز بالرفع ؟ ولم أحاجز الأخفش مع إقراره أنَّ العَرَبَ لم ترفع غير الواجب في باب حتى ؟ وهل ذلك لما بينا قبل من أنَّ الرفع لا بد من أن يكون الفعل الأول فيه سبباً أدى إلى الثاني ؟ لأنَّها لما أخرجت عن الغاية في المكان ، أخرجت إلى السبب الذي منتهاه المسبب ، وليس في النفي سبب يكون الثاني منتهاه ؟.

وما حكم : كان سيري حتى أدخلها ؟ ولم لا يجوز فيه الرفع ؟ وهل ذلك لأنَّ كان تحصل بغير خبر ، وإذا نصبت فلها خبر منزلة : كان سيري إلى أنَّ أدخلها ،

(١) تكملة يقتضيها السياق .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : قلما سرت فادخلها ، فتنصب بالفاء هاهنا ، كما تنصب في ما ، ولا يكون : كثراً ماسرت فادخلها ، لأنَّه واجب » . الكتاب ١ / ٤١٥ (بولاق) ، ٢٢ / ٣ (هارون) .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : إنما سرت حتى أدخلها ، إذا كنت محترقاً لسيرك الذي أدى إلى الدخول ، ويقيح : إنما سرت حتى أدخلها ، لأنَّه ليس في هذا اللفظ دليلاً على انقطاع السير كما يكون في النصب ، يعني إذا احتقر السير ، لأنَّك لا تجعله سيراً يؤدي الدخول ، وأنت تستصغره ، وهذا قول الخليل ». الكتاب ١ / ٤١٥ (بولاق) ، ٢٣-٢٢ / ٣ (هارون) .

(٤) هذه المسألة يدلُّ عليها قول سيبويه : « واعلم أنَّ الفعل إذا كان غير واجب لم يكن إلا النصب » . الكتاب ١ / ٤١٦ (بولاق) ، ٢٤ / ٣ (هارون) ، وقد تقدمت في أول الباب .

(٥) قال الأخفش : « ماسرت حتى أدخلها ، معنى الرفع فيه صحيح ، إلا أنَّ العَرَبَ لم ترفع غير الواجب في باب حتى ؛ إلا ترى أنَّك لو قلت : ماسرت فادخلها ؛ أي ما كان سير ولا دخول ، أو قلت : ماسرت فإذا أنا داخل الآن لا أمني ؛ كان هذا حسناً ، وإن لم يجعله غاية ولم تختصر رفعت ». تعليلات الأخفش على الكتاب ١ / ٣-٢٣ .
وانظر : شرح السيرافي ٣ / ٢٠٥ ب ، شرح الكافية ٢ / ٤٠ ، الارتفاع ٢ / ٤ ، المغني ١ / ١٢٦ .

ولا يعارض هذا المذهب قول الأخفش في معاني القرآن ١ / ١٢٨ : « وإذا كان غاية لسير نصبه ، وكذلك مالم يجب مما يقع عليه حتى ، نحو : ﴿لَا آتَيْتَ حَتَّىٰ آتَيْتَ مَجْمَعَ الْبَخَرَيْنَ آتَىٰ آتَيْتَ حَقَّا﴾ [الكهف ٦٠] .

ذلك أنَّ مراده بما لم يجب - فيما يظهر - مالم يقع ؛ أي ما كان مستقبلاً ، على أنه لو أراد به غير المثبت لم ينقض كلامه السابق ؛ لأنَّه هناك أراد القياس ، وفي معاني القرآن أراد السماع .

والرُّفعُ بمنزلةٍ : كان سيري فإذا أنا أدخلُها ، وهذا لا يجوز ؟ ^(١).
وحاكمُ : كان سيري سيراً مُتَبعاً ^(٢) حتى أدخلُها ؟ ولمْ جاز بالرُّفع
والنَّصْبِ ؟ ^(٣).

وحاكمُ (حتى) في إشراكها ^(٤) الفعلُ الذي بعدها ما قبلها كما تُشرِكُ الفاءُ ؟
ولمْ وجَبَ : لمْ أجي فَأَقْلُ ، ولمْ يَجُزْ : لمْ أجي حتى أَقْلُ ؛ إذْ كَانَ ١٠٥ / ب تعطُفُ
الاسمَ على الاسمَ ؟ فلمْ جاز أنْ تعطُفَ اسْمًا على اسْمٍ ، ولمْ يَجُزْ أنْ تعطُفَ فِعلاً
على فعلٍ ^(٥) ؟ وهل ذلك لأنَّها تعطُفُ في تعظيمٍ أو تحفيزٍ ، ولا تعطُفُ في غير ذلك ،
ولو قُلتَ : ضربتُ زيداً حتى عمرًا ؛ لمْ يَجُزْ ؟ .
وهل يلزمُ من العطفِ امتناعُ : كان سيري أمسٍ شديداً حتى أدخلُ ، كما ^(٦)
يَمْتَنِعُ : فأدخلُ ، على العطفِ ؟ ^(٧).

وهل يجوزُ : كان سيري أمسٍ حتى أدخلُها ، بالرُّفع ؟ ^(٨) .
ولمْ جاز أنْ يقعَ (يفعلُ) في موضعِ (فعلٍ) في بعضِ الكلامِ ^(٩) ؟ وهل ذلك لأنَّه

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : كان سيري أمسٍ حتى أدخلُها ، ليس إلا ؛ لأنَّك لو قلت : كان سيري أمسٍ فإذا أنا أدخلُها ؛ لم يَجُزْ ؛ لأنَّك لم تجعل لكانَ خبراً ». الكتاب ١ / ٤١٥ (بولاقي) ، ٣ / ٢٣ (هارون).
ب : مُتَبعاً.

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : كان سيري أمسٍ سيراً مُتَبعاً حتى أدخلُها ؛ لأنَّك تقول هاهنا : فأدخلُها ، وفي إذا أنا أدخلُها ؛ لأنَّك جئت لكانَ بخبرٍ ، وهو قوله : سيراً مُتَبعاً ». الكتاب ١ / ٤١٥ (بولاقي) ، ٣ / ٢٣ (هارون).

(٣) ب : اشتراكها .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « واعلم أنَّ ما بعد حتى لا يُشْرِكُ الفعلُ الذي قبلَ حتى في موضعه كشريك الفعلِ الآخرِ الأولِ إذا قلت : لم أجي فَأَقْلُ ». الكتاب ١ / ٤١٥ (بولاقي) ، ٣ / ٢٣ (هارون).

(٥) ب : ذا .

(٦) هذا السؤال عن قول سيبويه : « ولو كان ذلك لاستحال : كان سيري أمسٍ شديداً حتى أدخلُ ، ولكنها تجيءُ كما تجيءُ ما بعد إذا ، وبعد حروف الابتداء ». الكتاب ١ / ٤١٥ (بولاقي) ، ٣ / ٢٣ (هارون).

(٧) هذا السؤال عن قول سيبويه : « فإنْ قلت : كان سيري أمسٍ حتى أدخلُها ، تجعلُ أمسٍ مستقرًا ؛ جاز الرفع ؛ لأنَّه استغنَى ، فصار كسرتُ ، لو قلت : فأدخلُها ؛ حسُنَ ، ولا يحسنُ : كان سيري فأدخلُ ، إلا أنْ تجيءَ بخبرٍ لكانَ ». الكتاب ١ / ٤١٦ (بولاقي) ، ٣ / ٢٤ (هارون).

(٨) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وقد تقع (تفعلُ) في موضع (فعلنا) في بعضِ الموضع ». الكتاب ١ / ٤١٦ (بولاقي) ، ٣ / ٢٤ (هارون).

قَدْ يَكُونُ فِعْلٌ يَتَطَاوِلُ ، فَيَصْلُحُ فِيهِ : يَفْعَلُ ؛ لِيَدْلُ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهُ ، وَمَا لَمْ يَقَعْ^{*} ،
وَيَصْلُحُ فِيهِ : فَعَلَ ؛ لِيَدْلُ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهُ نَحْنُ : يَجْعَلُ اللَّهُ اللَّيلَ سَكَناً وَالشَّمْسَ
وَالقَمَرَ حُسْبَانًا ، وَجَعَلَ اللَّيلَ سَكَناً وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ حُسْبَانًا؟ .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلْوَلِ^(١) :

وَلَقَدْ أَمْرُ عَلَى اللَّئِيمِ يَسْبُّنِي . . . فَمَضَيْتُ ثُمَّ تَقْلَتُ لَا يَعْنِينِي^(٢)؟
وَلَمْ جَازَ (أَمْرٌ) فِي مَوْضِعٍ : مَرَرْتُ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ الْمَعْنَى : إِنَّ مِنْ شَأْنِي الْمَرْرَةِ
فِي الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبِلِ؟ .

وَمَا حُكْمُ : أَيُّهُمْ سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا؟ وَلَمْ جَازَ بِالرَّفْعِ ، وَلَمْ يَجُزْ : أَسَارَ زِيدٌ حَتَّى
يَدْخُلُهَا؟ وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّ : أَيُّهُمْ سَارَ ، فِيهِ ادْعَاءٌ وَقَوْعَ سِيرٍ ، وَكَذَلِكَ : أَيْنَ الَّذِي سَارَ
حَتَّى يَدْخُلُهَا؟^(٣) .

(١) كذا ورد في الكتاب ٣/٢٤ ، الخزانة ١/٣٥٨ . وعزى البيت إلى شاعرين حنفيين :

أ - عزاه الأصماعي إلى شمر بن الحارث الحنفي ، شاعر جاهلي ، كان مع الحارث الأعرج بن أبي شمر الغساني يوم حليمة ، والغساسنة أخواه . وقيل : إنه قتل المنذر بن ماء السماء غيلة في ذلك اليوم .
انظر لترجمته : المناقب الزيدية ١/١٢٤ - ١٢٥ . والبيت له في : الأصماعيات ١٢٦ .

ب - عزاه البحترى إلى عميرة بن جابر الحنفى . انظر : الحماسة ١٧١ .

(٢) من الكامل ، من أبيات أولها :

لَوْ كُنْتُ فِي رَيْمَانَ لَسْتُ بِارِجٍ . . . أَبْدَأْ وَسْدَ خَاصَّةً بِالظِّينِ

ريمان : مخلاف باليمين ، وقيل قصر ، وخاصة : خلل . انظر : معجم البلدان ٣/١١٤ ، اللسان ٧/٢٥ .
(خاص) ، ورواية الأصماعيات : ولقد مررتُ . . . ، ولا شاهد فيها هنا .

انظر : الكتاب ٣/٢٤ ، الأضداد لقطرب ١١٦ ، الأصماعيات ١٢٦ ، الأضداد للسجستاني ٢١٥ ، الكامل ٣/٨٠ ، حماسة البحترى ١٧١ ، شرح السيرافي ٣/٢٠٥ ، الأغالب ١/٣٢٣ ، التمام ٢٨ ، الخصائص ٣/٣٣٠ ، تحصيل عين الذهب ١/٤١٦ ، الأمالي الشجرية ٣/٤٨ ، شرح الجمل ١/٢٥٠ ، المقاصد ٤/٥٨ ، التصريح ٢/١١١ ، عَقْدُ الْخَلَاصَ ٢٥٢ ، الخزانة ١/٣٥٧ - ٣٥٩ .

(٣) هذا السؤال عن قول سبوبيه : (وتقول : أَيُّهُمْ سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ؟ لَأَنَّكَ قَدْ زَعَمْتَ أَنَّهُ كَانَ سِيرٌ وَدُخُولٌ ،
وإِنَّمَا سَأَلْتَ عَنِ الْفَاعِلِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قَلْتَ : أَيْنَ الَّذِي سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ، وَقَدْ دَخَلَهَا ؛ لَكَانَ حَسَنًا . وَلِجَازِ
هَذَا الَّذِي يَكُونُ لَمَاقْدَ وَقَعَ ؛ لَأَنَّ الْفَعْلَ ثَمَّ وَاقِعٌ) . الكتاب ١/٤١٦ (بولاقي) ، ٣/٢٤ - ٢٥ (هارون) .

ولم جاز : ماسِرْتُ حَتَّى دَخَلْتُ ، وَلَم يَجُزْ : ماسِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُ^(١) ؟ وهل ذلك لأنها خارجة عن الموضع الذي تكون فيه ناصبة للفعل إلى الرفع ، فلم تخرج عنه وبعدها الفعل المضارع إلا إلى ما يُشَاكِلُ الأصل ، وهي هاهنا إذا دخلت على الفعل الماضي على خلاف تلك الجهة ، وإنما دخلت على ماضٍ مع ماضٍ ، فصارت بمنزلة : ماسِرْتُ فَدَخَلْتُ ، فإذا دخلت على ماقدْ أَمِنَ أَنْ تَعْمَلَ فِيهِ ؛ خَرَجَتْ عَنْ حدَّ أَخْواتِهَا ، وصارت على حُكْمِ آخَرَ ، وهو دُخُولُهَا عَلَى الْمَاضِي ، فهـي - إِذَا نَقَلَتِ الْفِعْلَ نَقْلَيْنِ : إِلَى الْإِسْتِقْبَالِ وَالْغَايَةِ - ناصبة ؛ لأنها على قياس^(٢) أَخْواتِهَا مِنْ حُرُوفِ النَّصْبِ ، وإذا كان الفعل المضارع بعدها للحال ؛ صارت بمنزلة (إِذْنٌ) إذا كان الفعل بعدها للحال ، وإذا دَخَلَتْ عَلَى / ١٠٦ أَمَاضِي ؛ فلِيُسْ يُحْتَاجُ مَعَهَا إِلَى أَنْ يَكُونَ الْأُولُ سَبَبًا لِلثَّانِي ؛ لأنها قدْ خَرَجَتْ عَنْ حدَّ الغَايَةِ التِّي هِي بِعْنِي : إِلَى أَنْ ، وَعَنِ الْمَضَارِعِ الَّذِي تَصْلُحُ فِيهِ الْغَايَةُ ؛ أَلَا ترى أَنَّه يَجُوزْ : وَقَفْتُ حَتَّى طَلَعَ الشَّمْسُ ، وَلَا يَجُوزْ : وَقَفْتُ حَتَّى تَطَلَّعَ الشَّمْسُ ؟ .

الجواب :

الذـي يـجوز فيـ حـتـىـ التـي يـرـتفـعـ الـفـعـلـ بـعـدـهـاـ إـجـرـاؤـهـاـ عـلـىـ الـحـالـ وـالـسـبـبـ المؤـدـيـ إـلـىـ الـفـعـلـ الـذـي بـعـدـهـاـ^(٣) ؛ لأنـهاـ إـذـاـ كـانـتـ لـلـحـالـ ؛ لمـ يـجـزـ أـنـ تـنـصـبـ^(٤) ؛ خـروـجـهـاـ عـنـ حدـّـأـخـواتـهـاـ فـيـ النـصـبـ كـخـروـجـ :ـ إـذـنـ^(٥)ـ ،ـ إـذـاـ كـانـتـ لـلـسـبـبـ المؤـدـيـ

(١) هذه المسألة يُشعر بها قول سيبويه : « ألا ترى أنه لو كان قال : قلما سرت فادخلها ، أو حتى أدخلها ، وهو يريد أن يجعلها واجبة خارجة من معنى قلما ؛ لم يستقم إلا أن يقول : قلما سرت فدخلت ، وحتى دخلت ، كما تقول : ماسِرْتُ حَتَّى دَخَلْتُ ، فإنما ترفع بحتى في الواجب ، ويكون ما بعدها مبتدأ منفصلًا من الأول ، كان مع الأول فيما مضى أو الآن ». الكتاب ١/٤١٦ (بولاق) ، ٣/٢٥ (هارون) .

(٢) بـ : غير قياس .

(٣) تقدم الحديث عن شروط الرفع بعد حتى في ص : ٤٨٢ هـ .

(٤) إضافة النصب إلى حتى تجُوز في العبارة ، وقد تكرر عند الشارح . انظر ماتقدم في ص : ٥٧٧ هـ .

(٥) إنما خرجت لأن نواصي المضارع لا تُعمل إلا في المستقبل . انظر ماتقدم في ص : ٧٧٨ .

إلى الثاني ؛ صالح فيها الرفع ؛ للفرق بين تقدير الغاية بمعنى : إلى أن ، وبين ما هو للحال .

ولا يجوز الرفع بها في غير الواجب من النفي والاستفهام أو غيرهما ^(١) ، ومعنى الواجب : الدال على الواقع في ماضٍ ، أو حاضرٍ ، أو مستقبلٍ .

وتقول : أرى زيداً سار حتى يدخلها ، فيجوز بالرفع ، والنصب ^(٢) ، ومن النحويين من لا يجوز الرفع في هذا ؛ لأن المتكلم لما لم يكن متيناً ، صار منزلة النفي ^(٣) ، وسيبويه يجيزه ^(٤) ؛ لأن الغالب كاللازم في سائر أبواب العربية ، فلما غلب عليه أن السير قد وقع ، صار منزلة الواقع لامحالة .

وتقول : كنت سرت حتى أدخلها ، فيجوز بالرفع والنصب ^(٥) ، وبعض النحويين لا يجوز الرفع ؛ لامتناع القلب من جهة أنها حرف من حروف الابتداء ، فإذا لم يحيز القلب ؛ خرجت عن حروف الابتداء ، فيجيز ^(٦) : سرت حتى أدخلها ؛ لأنه يجوز : حتى أدخلها سرت ، ولا يجوز في : كنت ^(٧) .

والصواب جواز الرفع على مذهب سيبويه ؛ لأنَّه يجوز : كنت حتى أدخلها سرت ؛ إذ هو في موضع الحال التي يُعمل فيها : سرت ^(٨) ، منزلة قولك : كنت

(١) انظر : الكتاب ٣/٢٤ ، المقتنض ٤١/٢ ، الجمل ١٩٢ ، شرح السيرافي ٣/٢٠٢ ب ، التعلقة ٢/١٤٤ ، البصرة ١/٤٢٢ ، الباب ٤٥/٢ ، شرح المفصل ٧/٣٢ ، توضيح المقادس ٤/٢٠٤ .

(٢) انظر جواز الرفع والنصب بعد أفعال القلوب في : الكتاب ٣/٢٠ ، شرح السيرافي ٣/٢٠٢ ب ، شرح الكافية ٢/٤٢ ، الارتفاع ٢/٤٠٦ .

(٣) هذا المذهب أورده سيبويه ، ولم يعده . انظر : الكتاب ٣/٢٠ ، الارتفاع ٢/٤٠٦ .

(٤) أدخل سيبويه على صاحب هذا المذهب : سار زيد حتى يدخلها فيما بلغني ولا أدرى ، وعبدالله سار حتى يدخلها أرى . قال الفارسي : « أدخل عليهم هذه المسألة لإجماعهم علي رفعها باتفاق ، فقد بان أن النصب ليس يكون فيما بعد حتى من أجل زوال التيقن ؛ إذ قد رفعوا ما بعدها حيث لم يتيقنوا ». التعلقة ٢/١٣٩ - ١٤٠ ، وانظر : الكتاب ٣/٢٠ ، شرح السيرافي ٣/٢٠٢ ب .

(٥) إنما جاز الرفع ؛ لأن ماقبل حتى مستغن . انظر : الكتاب ٣/٢١ ، شرح السيرافي ٣/١٢٠٣ .

(٦) ب : فيجوز .

(٧) انظر هذا المذهب في : الكتاب ٣/٢١ ، شرح السيرافي ٣/٢٠٣ ، التعلقة ٢/١٤٠ .

(٨) ب : سرت حتى .

سِرْتُ وَأَنَا مُصَاحِّبٌ لِزِيدٍ^(١).

وَتَقُولُ : إِنَّمَا سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا ، بِالرَّفْعِ ، وَإِنْ احْتَقَرْتَ سَيْرَكَ ، فَإِنَّهُ قَدْ وَقَعَ مِنْهُ مَا يُؤَدِّي إِلَى الدُّخُولِ^(٢).

وَتَقُولُ : كَثُرَ مَاسِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا ، بِالرَّفْعِ ، وَمِنْ النَّحْوَيْنِ / ١٠٦ بِمَنْ لَا يُجِيزُ إِلَى النَّصْبِ ؛ لِأَنَّهُ عَلَى مَعْنَى ضُرُوبِ مِنِ السَّيْرِ ، فَلَا يَتَحَصَّلُ السَّيْرُ الَّذِي هُوَ سَبَبُ^(٣).

وَالصَّوَابُ جَوَازُهُ عَلَى مَذَهَبِ سِيبُويِّهِ ؛ لِأَنَّ أَحَدَ تَلْكَ الأَضْرُبِ مِنِ السَّيْرِ هُوَ الْمُؤَدِّي إِلَى الدُّخُولِ ، وَإِنْ لَمْ يُعْرَفْ بِعِينِهِ .

وَتَقُولُ : قَلَّمَا سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا ، إِذَا ذَهَبْتَ بِقَلْمَامَا مَذَهَبَ النَّفْيِ ؛ فَلَيْسَ إِلَى النَّصْبِ بِمَنْزِلَةِ : مَاسِرْتُ فَأَدْخُلَهَا ، وَهُوَ مَذَهَبُ الْعَرَبِ مَعْرُوفٌ ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ : قَلَّمَا سِرْتُ فَأَدْخُلَهَا ، فَيُنْصَبُ بِالْفَاءِ عَلَى جَوَابِ النَّفْيِ ، وَلَا يَجُوزُ سِرْتُ فَأَدْخُلَهَا . وَلَهُمْ فِيهِ مَذَهَبٌ آخَرُ عَلَى نَقِيضِ : كَثُرَ مَاسِرْتُ ، فَيُثْبِتُ إِذَا قَالَ : قَلَّمَا سِرْتُ ، سِيرًا قَلِيلًا عَلَى النَّقِيضِ ، فَعَلَى هَذَا الْمَذَهَبِ يَجُوزُ : قَلَّمَا سِرْتُ فَأَدْخُلَهَا^(٤) .

(١) توجيه الشارح مستقيمٌ إِذَا جعلت كَانَ تَامَةً تستغْنِي بِمَرْفَوعِهَا ، أَمَّا إِذَا جُعِلَتْ ناقصَةً فَفِيمَا ذُكِرَهُ نَظَرٌ ؛ ذَلِكَ أَنَّ حَتَّى إِذَا رُفِعَ الْفَعْلُ بَعْدَهَا فَهُوَ حَرْفُ ابْتِداءٍ ، وَتَأْخِيرُ سِرْتُ فِي الْمَثَالِ وَجَعْلُ جَمْلَةِ أَدْخُلَهَا حَالًا مِنْ فَاعِلِهِ ؛ يَلْزَمُ مِنْهُ خُلُوُّ الْكَلَامِ مِنْ خَبْرِ كَانِ.

عَلَى أَنَّ سِيبُويِّهِ احْتَاجَ عَلَى مَنْ جَعَلَ الْقَلْبَ ضَابِطًا لِجَوازِ الرَّفْعِ بِقَوْلِ الْعَرَبِ : قَدْ سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا ، بِالرَّفْعِ ، وَالْقَلْبُ فِيهِ غَيْرُ جَائزٍ ، لَيْقَالُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا قَدْ . اَنْظُرُ : الْكِتَابُ ٢١ / ٣ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٢٠٣ / ٣ ، التَّعْلِيقَةُ ١٤٠ / ٢ .

(٢) ذَكَرَ سِيبُويِّهِ فِي هَذَا الْمَثَالِ وَجَهِينَ : أَحَدُهُمَا أَنْ تَكُونَ إِنَّمَا لِلْقَصْرِ فَهُذَا يَجُوزُ فِيهِ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ مِنْ غَيْرِ قَبْحٍ . وَالْوَجْهُ الْآخَرُ أَنْ تَكُونَ لِلتَّحْقِيرِ ، وَجَعْلُ الرَّفْعِ فِي هَذَا الْوَجْهِ قَبِيحًا ، (لِأَنَّكَ لَا تَجْعَلُهُ سِيرًا يُؤَدِّي إِلَى الدُّخُولِ وَأَنْتَ تَسْتَصْفِرُهُ) . وَظَاهِرُ كَلَامِ الشَّارِحِ جَوازِ الرَّفْعِ مِنْ غَيْرِ قَبْحٍ . اَنْظُرُ : الْكِتَابُ ٢١ / ٣ ، ٢٢ - ٢٣ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٢٠٣ / ٣ - ب ، التَّعْلِيقَةُ ١٤٢ / ٢ ، شَرْحُ الْكَافِيَّةِ ٢٤٢ / ٢ ، الْإِرْتَشَافُ ٤٠٥ / ٢ .

(٣) الْذِي ذُكِرَهُ سِيبُويِّهِ أَنَّ مِنَ النَّحْوَيْنِ مَنْ لَمْ يَجِزِ الرَّفْعَ بَعْدَ كَثُرَ ما وَنْحُوهَا ؛ لِقَبْحِ الْقَلْبِ ، إِذَا لَا يَحْسُنُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا كَثُرَ ما ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ إِنْ احْتَجُوا لِجَوْبِ النَّصْبِ بِغَيْرِ الْقَلْبِ - وَهُوَ مَا ذُكِرَهُ الشَّارِحُ مِنْ أَنَّ مَاقْبِلَهُ أَكْثَرُ مِنْ سِيرٍ وَاحِدٍ - رُدُّ عَلَيْهِمْ بِجَوازِ سِرْتُ غَيْرَ مَرَّةٍ حَتَّى أَدْخُلَهَا ، بِالرَّفْعِ ، وَالْقَلْبُ فِيهِ جَائزٌ ، وَمَعْنَاهُ مَعْنَى : كَثُرَ مَاسِرْتُ . اَنْظُرُ : الْكِتَابُ ٢١ / ٣ ، ٢٢ - ٢١ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٢٠٤ / ٣ ، الْإِرْتَشَافُ ٤٠٦ / ٢ .

(٤) كَذَا فِي النَّسْخَتَيْنِ ، وَلَعْلَ الْأُولَى : قَلَّمَا سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا .

بالرَّفْعِ^(١).

وَالْأَخْفَشُ يُجِيزُ : مَاسِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا ، بِالرَّفْعِ مِنْ طَرِيقِ الْقِيَاسِ ، مَعَ اعْتِرَافِهِ أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَكَلَّمْ بِالرَّفْعِ إِلَّا فِي الْوَاجِبِ ، فَقَاسَهَا عَلَى الْفَاءِ^(٢) . وَلَيْسَ يَصِحُّ هَذَا الْقِيَاسُ ؛ لِلْعِلَّةِ الَّتِي بَيَّنَا مِنْ أَنَّ حَتَّى إِذَا دَخَلْتُ عَلَى الْمَضَارِعِ :

فِلَاهَا وَجْهَانَ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ تَكُونَ غَايَةً ، بِمَنْزِلَةِ : إِلَى أَنْ ، أَوْ كَيْ .

وَالآخَرُ : أَنْ تَكُونَ عَلَى شَبَهِ الْغَايَةِ مِنِ السَّبَبِ الْمُؤَدِّي إِلَى الْمُسَبَّبِ^(٣) .

وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْفَاءُ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا مَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْفَعْلُ الْأُولُ سَبِيلًا لِلثَّانِي فِي غَيْرِ الْجَزَاءِ ؛ فَلِهَذَا جَازَ : مَاسِرْتُ فَإِنَا أَدْخُلُ مَا مَأْمَنَعْ ، وَلَمْ يَجُزْ : مَاسِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُ مَا مَأْمَنَعْ ؛ لِلْفَرْقِ الَّذِي بَيَّنَا .

وَتَقُولُ : كَانَ سِيرِي حَتَّى أَدْخُلُهَا ، وَلَا يَجُوزُ بِالرَّفْعِ ؛ لِأَنَّهُ يَبْقِي (كَانَ) بِغَيْرِ خَبِيرٍ^(٤) .

وَيَجُوزُ : كَانَ سِيرِي سِيرًا مُتَعِبًا حَتَّى أَدْخُلُهَا ، بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ^(٥) ، وَكَذَلِكَ :

(١) هَذَا الْوَجْهَانِ فِي قَلْمَامَا ذَكْرَهُما الْفَارَسِيُّ ، وَالرَّضِيُّ ، بَيْدَ أَنَّ الْآخِرَ ضَعْفُ الْوَجْهِ الثَّانِي ؛ لِأَنَّ الْأَغْلَبَ فِي كَلَامِهِمْ إِجْرَاءُ قَلْمَامَا مَجْرِي النَّفِيِّ الصَّرْفِ .

أَمَّا سَبِيْوِيْهِ فَذَكَرَ فِي قَلْمَامَا وَجَهِينَ : الْأُولُ أَنْ يَرَادُ بِهَا أَنَّكَ سَرَتْ سِيرًا قَلِيلًا ، فَهَذَا يَجُوزُ فِيهِ رَفْعُ الْفَعْلِ بَعْدَ حَتَّى ؛ لِأَنَّ السِّيرَ الْقَلِيلَ قَدْ يَؤَدِّي إِلَى الدُّخُولِ ، وَالْوَجْهُ الثَّانِي أَنْ يَرَادَ غَيْرُ سِيرٍ ، فَتَكُونَ نَفِيًّا : كَثُرَ ما ؛ وَهَذَا يَجُبُ فِيهِ النَّصْبُ ؛ لِأَنَّ نَفِيًّا غَيْرُ سِيرٍ لَا يُجِبُ الدُّخُولَ .

وَيَحْسَنُ التَّبَيِّنُ عَلَى أَنَّ أَبَا حَيَّانَ عَزَا إِلَى سَبِيْوِيْهِ مَنْعُ الرَّفْعِ بَعْدَ قَلْمَامَا مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ .

انْظُرْ : الْكِتَابُ ٢٢/٣ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٢٠٣/٣ ب ، التَّعْلِيقَةُ ٢/١٤١ - ١٤٢ ، الشِّعْرُ ٩٥/١ ، شَرْحُ الْكَافِيَّةِ ٢/٢٤٢ ، الْأَرْتَشَافُ ٢/٤٠٤ - ٤٠٥ .

(٢) انْظُرْ مَا تَقْدِمُ فِي صِ : ٥٥٨٢٤ .

وَقَدْ عَلَقَ السِّيرَافِيُّ عَلَى مَذَهَبِ الْأَخْفَشِ بِأَنَّ مَرَادَهُ أَنْ يَكُونَ أَصْلَ الْكَلَامِ إِيجَاحًا ، ثُمَّ دَخَلَتْ أَدَاءُ النَّفِيِّ عَلَى الْكَلَامِ بِأَسْرِهِ ، وَفَسَرَهَا أَبُو حَيَّانٌ بِقُولِهِ : « فَكَانَكَ قَلْتَ : مَا وَقَعَ السَّيْرُ الَّذِي كَانَ سَبِيلًا لِلْدُخُولِ الْمَدِينَةِ ». الْأَرْتَشَافُ ٢/٤٠٤ ، وَانْظُرْ : شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٢٠٥/٣ ب ، تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٤/٢٠٤ ، الْمَغْنِيِّ ١/١٢٦ .

(٣) انْظُرْ مَا تَقْدِمُ فِي صِ : ٧٥٨٢٤ .

(٤) انْظُرْ : الْكِتَابُ ٢٣/٣ ، الْمَقْتَضِبُ ٤٢/٢ ، الْأَصْوْلُ ٢/١٥٣ ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٧/٣٢ ، شَرْحُ الْمُقْدَمَةِ الْكَافِيَّةِ ٣/٨٧٢ ، تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٤/٢٠٤ ، الْمَغْنِيِّ ١/١٢٧ .

(٥) إِنَّمَا جَازَ الرَّفْعُ ؛ لِأَنَّ كَانَ جِيءَ لَهَا بِخَبْرٍ قَبْلَ حَتَّى . انْظُرْ : الْكِتَابُ ٢٣/٣ ، الْمَقْتَضِبُ ٤/٤٢ ، الْأَصْوْلُ ٢/١٥٣ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣/٢٠٤ ب ، شَرْحُ الْمَفْصِلِ ٧/٣٢ .

كان سيري أَمْسِ حَتَّى أَدْخُلُهَا ، بالرَّفْعِ إِذَا جَعَلْتَ أَمْسِ خَبَرًا : كَانَ ، وَلَمْ تَجْعَلْهُ مِنْ صِلَةٍ : سيري ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ صِلَةٍ : سيري ؛ لَمْ يَجُزْ^(١) .

وَلَا يَجُوزُ فِي حَتَّى أَنْ تَعْطُفَ فَعْلًا عَلَى فِعْلٍ ، لَوْ قُلْتَ : لَمْ أَجِئْ حَتَّى أَقْلُ ؛ لَمْ يَجُزْ ، وَيَجُوزُ : لَمْ أَجِئْ فَأَقْلُ ؛ لَأَنَّهَا فِي الْعَطْفِ لَا تَكُونُ إِلَّا لِتَحْقِيرٍ أَوْ تَعْظِيمٍ يَخْرُجُ مِنْ جُمْلَةِ الْمَذْكُورِ^(٢) ، كَوْلُوكُ : قَدْمُ النَّاسِ / ١٠٧ أَحَدَى جُمْلَةِ الْمَشَاةِ وَالصَّبِيَانِ ، وَخَرَجَ النَّاسُ حَتَّى الْأَمِيرُ ، وَلَوْ قُلْتَ : ضَرَبْتُ زِيدًا حَتَّى عَمْرًا ؛ لَمْ يَجُزْ^(٣) .

وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَولٍ :

وَلَقَدْ أَمْرُ عَلَى اللَّئِيمِ يَسْبُّنِي . . . فَمَضَيْتُ ثُمَّ تَمَّتْ قُلْتُ لَا يَعْنِينِي^(٤)

فَجَعَلَ (أَمْرٌ) فِي مَوْضِعٍ : مَرَرْتُ ؛ لَأَنَّ الْمَعْنَى : مِنْ شَأْنِي الْمَرْوُرُ فِي الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبِلِ ، فَجَازَ لِهَذِهِ الْعَلَةِ^(٥) ، وَهَذَا الْمَوْضِعُ أُولَى بِمَرَرْتُ^(٦) ؛ لِمَشَاكِلَةٍ : فَمَضَيْتُ ثُمَّ تَمَّتْ قُلْتُ . وَتَقُولُ : أَيُّهُمْ سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ؟ بِالرَّفْعِ ؛ لَأَنَّ فِيهِ ادْعَاءً وَقَوْعِ سِيرٍ^(٧) ، وَكَذَلِكَ : أَيْنَ سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ؟ وَمَتَى سَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ؟ .

(١) انظر : الكتاب / ٣ / ٢٤ ، المقتصب / ٢ / ٤٢ ، شرح السيرافي / ٣ / ١٢٠٤ - ١٤٢ / ٢ - ١٤٣ ، المقتصد / ٢ / ١٠٨٨ - ١٠٨٩ ، شرح المفصل / ٧ / ٣٢ ، المغني / ١ / ١٢٧ .

(٢) يزيد الشارح أنَّ المعطوف يخرج من جملة المعطوف عليه بالتصريح بذلك لغرضٍ ، وليس مراده أنَّ المعطوف بحثي لا يدخل في حكم ما قبلها ، لأنَّ حَتَّى العاطفة تفيد الاشتراك في الحكم . انظر : الأصول / ١ / ٤٢٤ ، شرح التسهيل / ٣ / ٤٥٧ - ٣٥٩ ، وانظر الحديث عن امتناع عطف الأفعال بحثي في : الكتاب / ٣ / ٢٣ ، شرح السيرافي / ٣ / ٢٠٤ ب ، التعليقة / ٢ / ١٤٣ .

(٣) انظر شروط العطف بحثي في : المغني / ١ / ١٢٧ - ١٢٨ .

(٤) تقدم تخریجه في ص : ٨٣٦ .

(٥) قال السيرافي : «إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ قَدْ عُرِفَ مِنْهُ الْفَعْلُ حَلْقًا وَطَبِيعًا ، وَلَا يُنْكِرُ مِنْهُ فِي الْمَضِيِّ وَالْإِسْتِقْبَالِ ، وَلَا يَكُونُ لِفَعْلِ فَعَلَهُ مَرَّةً مِنَ الدَّهْرِ» . شرح السيرافي / ٣ / ١٢٠٥ .

وانظر : الكتاب / ٣ / ٢٤ ، الخصائص / ٣ / ٣٣١ ، الأمالي الشجرية / ٢ / ٣٥ .

(٦) تقدم أنَّ (مررت) رواية الأصمعي . انظر ص : ٢٥ - ٨٣٦ .

(٧) قال الفارسي : «الْفَعْلُ هَاهُنَا مَوْجِبٌ غَيْرُ مُسْتَفْهَمٍ عَنْهُ ، وَإِنَّمَا الْإِسْتِفْهَامَ عَنْ فَاعِلِ الْفَعْلِ لَا عَنِ الْفَعْلِ» .
التعليق / ٢ / ١٤٤ .

وانظر : الكتاب / ٣ / ٢٤ - ٢٥ ، شرح السيرافي / ٣ / ١٢٠٥ ، المقتصد / ٢ / ١٠٨٧ ، شرح المفصل / ٧ / ٣٢ ،
شرح المقدمة الكافية / ٣ / ٨٧٢ ، شرح الكافية / ٢ / ٢٤٣ ، المغني / ١ / ١٢٦ .

ولا يجوز : أَسَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ؟ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ ادْعَاءٌ وَقَوْعَ سِيرٍ^(١) .
 وتقول : مَا سِرْتُ حَتَّى دَخَلْتُ ، فَيَجُوزُ فِي الْمَاضِي أَنْ لَا يَكُونَ الْفَعْلُ الْأُولُ سَبِيلًا
 لِلثَّانِي ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ [غَايَةٍ]^(٢) إِلَى مَا يُشَاهِدُهَا ، فَيَجِبُ لَهُ مَعْنَى السَّبَبِ ،
 فَصَارَ بِنَزْلَةٍ : مَا سِرْتُ فَدَخَلْتُ^(٣) ؛ وَلِذَلِكَ^(٤) جَازَ : وَقَفْتُ حَتَّى طَلَعَ الشَّمْسُ ،
 وَلَمْ يَجُزْ : وَقَفْتُ حَتَّى تَطْلُعُ الشَّمْسُ ، بِالرَّفْعِ^(٥) ؛ لِأَنَّ (تَطْلُعَ) نُقلَ عَنْ : إِلَى أَنْ
 تَطْلُعَ ، فَلَمْ يُنْقَلْ عَنِ الْغَايَةِ إِلَى مُنْتَهِيٍّ مُسَبِّبٍ كَالْغَايَةِ فِي الْمَكَانِ^(٦) ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ
 الْمَاضِي .

(١) انظر : الكتاب ٢٥/٣ ، شرح السيرافي ٢٠٥/٣ ، المقتصد ٢/١٠٨٧ ، شرح المفصل ٧/٣٢ ، شرح المقدمة الكافية ٣/٨٧٢ ، شرح الكافية ٢/٤٣ .
 وذكر الفارسي أن الأخفش أجاز الرفع . انظر : التعليقة ١٤٦/٢ .

(٢) ساقط من : ب .

(٣) انظر : التعليقة ٢/١٤٥ .

(٤) ب : وكذلك .

(٥) أجاز الكوفيون الرفع في نحو هذا المثال ما اختلف فيه فاعل ماقبل حتى وفاعل ما بعدها . انظر : معاني القرآن للفراء ١/١٣٤ ، الارتفاع ٢/٤٠٥ .

(٦) يريد أن الفعل المضارع إذا رفع فقد نقل عن الغاية إلى أن يكون مسبباً ، وليس الوقوف سبباً لظهور الشمس .

بابُ حَتَّى الْتِي يَكُونُ الْعَمَلُ فِيهَا مِنْ اثْنَيْنِ^(١)

الغرضُ فِيهِ :

أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَجُوزُ فِي حَتَّى الْتِي يَكُونُ الْعَمَلُ فِيهَا مِنْ اثْنَيْنِ مَا لَا يَجُوزُ^(٢).

مسائلُ هَذَا الْبَابِ :

ما الذي يَجُوزُ فِي حَتَّى الْتِي يَكُونُ الْعَمَلُ فِيهَا مِنْ اثْنَيْنِ؟ وما الذي لَا يَجُوزُ؟ ولِمَ ذَلِكَ؟.

وَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ مِنْ اثْنَيْنِ فِي حَتَّى كَالْعَمَلِ مِنْ وَاحِدٍ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْفَالِبَ فِي الْعَمَلِ مِنْ اثْنَيْنِ أَنْ لَا يَكُونَ فِعْلُ أَحَدِهِمَا سَبَبًا مُؤَدِّيًّا إِلَى فِعْلِ الْآخَرِ كَمَا يَكُونُ فِي فِعْلِ الْوَاحِدِ؟^(٣).

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّى يَدْخُلُهَا زِيدٌ^(٤)? وَلِمَ كَانَ الْأَظْهَرُ فِي هَذَا النَّصْبِ حَتَّى يَقُولَ دَلِيلٌ بِأَنَّ سِيرَكَ أَدَى إِلَى دُخُولِ زِيدٍ؟.

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ بِالرَّفْعِ أَصْلًا؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ السَّبَبَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَوَاءً وَجُودُهُ / ١٠٧ بِ وَعَدَمُهُ فِي أَنَّ الْمُسَبَّبَ يُوجَدُ لَامْحَالَةً؟^(٥).

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّى يَدْخُلُهَا ثَقْلِي^(٦)، وَسِرْتُ حَتَّى يَدْخُلُهَا بَدَنِي؟ وَلِمَ

(١) ترجمة الباب عند سيبويه : هذا بابُ ما يكونُ الْعَمَلُ فِيهِ مِنْ اثْنَيْنِ . انظر : الكتاب ٤ / ١٦ (بولاق) ، ٣ / ٢٥ (هارون) .

(٢) تحدث سيبويه عن حكم الفعل المضارع بعد حَتَّى إذا كان فاعله غير فاعل ماقبلها ، وفرع عليه مسائل منها : أن يقع بعد حَتَّى فعلان متعاطفان أحدهما فاعله فاعل ماقبلها ، والآخر فاعله غيره مما يحتمل أن يكون مسبباً لما قبل حَتَّى ، وما لا يحتمل ذلك . ومنها إعادة حَتَّى مع المعطوف إذا كان فاعل المعطوف عليه غير فاعل ماقبلها .

(٣) ب : كما يكون في فعل الآخر كما يكون في فعل الواحد .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه بعد ترجمة الباب : « وَذَلِكَ قَوْلُكَ : سِرْتُ حَتَّى يَدْخُلُهَا زِيدٌ ، إِذَا كَانَ دُخُولُ زِيدٍ لَمْ يَؤْدِه سِيرُكَ ، وَلَمْ يَكُنْ سَبَبَهُ ». الكتاب ١ / ٤١٦ - ٤١٧ ، ٣ / ٢٥ (هارون) .

(٥) هذا سؤال عن قول سيبويه : فيصيِّرُ هَذَا كَقَوْلُكَ : سِرْتُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؛ لِأَنَّ سِيرَكَ لَا يَكُونُ سَبَبًا لِطَلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا يَؤْدِيهُ ». الكتاب ١ / ٤١٧ ، ٣ / ٢٥ (هارون) .

(٦) الثَّقْلُ : مَتَاعُ الْمَسَافِرِ وَحَشْمُهُ . انظر : اللسان ١١ / ٨٧ (نقل) .

كانَ الوجهُ فِي هَذَا الرَّفْعَ ؟^(١).

وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ قِرَاءَةِ مُجَاهِدٍ^(٢) : ﴿ وَزَلَّوْا حَتَّىٰ يَقُولُ الرَّسُولُ ﴾^(٣)
بِالرَّفْعِ ، وَبَيْنَ قِرَاءَةِ غَيْرِهِ بِالنَّصْبِ ؟ وَهُل النَّصْبُ عَلَى الْغَايَةِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ ، وَالرَّفْعُ
عَلَى أَنَّ الْزَّلْزَلَةَ هِي سَبَبُ قَوْلِ الرَّسُولِ ؟^(٤).

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّىٰ يَدْخُلَهَا زِيدٌ وَأَدْخُلَهَا^(٥) ؟ وَلِمَ لَا يَحُوزُ الرَّفْعَ فِي :
وَأَدْخُلَهَا ، إِذَا كَانَ سِيرُكَ قَدْ أَدَى إِلَى دُخُولِكَ ؟ وَهُل ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَصْحُ^(٦) الْعَطْفُ
بِمَرْفَوعٍ عَلَى مَنْصُوبٍ لَامْوَضَ لَهُ سَوْيَ النَّصْبِ ؟ .

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّىٰ أَدْخُلَهَا وَيَدْخُلَهَا زِيدٌ ؟ وَلِمَ لَا يَحُوزُ إِلَّا بِالرَّفْعِ إِذَا رَفَعْتَ
الْأَوْلَى ؟ وَهُل ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُعْطَفُ مَنْصُوبٌ عَلَى مَرْفَوعٍ ؟^(٧).

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « ولكنك لو قلت : سرت حتى يدخلها ثقلني ، وسرت حتى يدخلها بدني ، لرفعت لأنك جعلت دخول ثقلك يؤديه سيرك ، وبذلك لم يكن دخوله إلا بسيرك ». الكتاب ١ / ٤١
(بولاقي) ، ٢٥ / ٣ (هارون).

(٢) مجاهد ٤٢١ (١٠٤ هـ).

ابن جبر المكي ، الخزومي بالولاء ، يكنى أبا الحجاج ، قرأ على عبدالله بن السائب ، وعرض القرآن على ابن عباس رضي الله عنه - ثلاثين عرضة ، وكان فقيهاً ، ثقة ، كثير الحديث ، يقال : إنه مات ساجداً .

انظر : الطبقات الكبرى ٥ / ٤٦٦ - ٤٦٧ ، تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٨ - ٤٠ ، غاية النهاية ٢ / ٤١ - ٤٢ .

(٣) من قوله تعالى : ﴿ آتَ حَيْثُ شِئْتُمْ آتَ تَدْخُلُوا آتَجْنَةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَّا كُنْتُمْ
آتَيْدِيَتُ خَلَقَأَ مِنْ قَمَلِكُمْ مَسْتَهِمْ آتَيْتَهُمْ وَالظَّرَّ آتَيْتَهُمْ قَدْرَتِيَتُهُمْ
وَالَّذِينَ عَامَنُوا مَعَهُمْ مَتَّنِيَ نَصِرَ اللَّهُمَّ أَلَا إِنَّ نَصِرَ اللَّهُ وَقَرِيبَتِهِ ﴾ البقرة : ٢١٤ .

والرَّفْعُ قرأ به نافع ، أيضاً . انظر : معاني القرآن للفراء ١ / ١٣٢ ، السبعية ١٨١ ، علل القراءات ١ / ٧٧ .

(٤) ذكر سيبويه وجه الرفع فقال : « وقد يجوز أن تقول : سرت حتى يدخلها زيد ، إذا كان أداء سيرك ، ومثل ذلك قراءة أهل الحجاز : ﴿ وَزَلَّوْا حَتَّىٰ يَقُولُ الرَّسُولُ ﴾ . الكتاب ١ / ٤١٧ (بولاقي) ، ٣ / ٢٦ (هارون) .

(٥) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وتقول : سرت حتى يدخلها زيد وأدخلها ». الكتاب ١ / ٤١٧ (بولاقي) ، ٣ / ٢٥ (هارون) .

(٦) ب : يصلح .

(٧) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وتقول سرت حتى أدخلها ويدخلها زيد ، إذا جعلت دخول زيد من سبب سيرك ، وهو الذي أداء ، ولا يجد بدأً من أن تجعله هاهنا في تلك الحال ، لأن رفع الأول لا يكون إلا بسبب / =

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَحَتَّى يَدْخُلَهَا زِيدٌ ، وَسِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(١) ؟ وَلَمْ جَازَ نَصْبُ الثَّانِي مَعَ إِعَادَةِ حَتَّى ، وَلَمْ يَجُزْ مَعَ تَرْكِ إِعَادَتِهَا بِالْحَمْلِ عَلَى التَّأْوِيلِ ؟ وَهُل ذَلِكَ لِأَنَّهَا لِيْسَتْ فِي تَأْوِيلِ النَّاصِبَةِ ؛ إِذْ الْمَعْنَى مُخْتَلِفٌ ، وَكَذَلِكَ التَّقْدِيرُ مُخْتَلِفٌ أَيْضًا ؟ .

وَهُل يَجُوزُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَتَطْلُعَ الشَّمْسُ^(٢) ؟ وَلَمْ لَا يَجُوزْ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ قَالَ : رَبُّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ^(٣) ؟ وَهُل ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعْنَى وَالتَّقْدِيرُ مُخْتَلِفُ فِي حَتَّى ؟ وَمَا وَاجَهَ قَوْلِ الْأَخْفَشِ : إِنَّ حَتَّى الَّتِي تَرْفَعُ مَا بَعْدَهَا لِيْسَتْ حَتَّى الَّتِي تَنْصَبُ مَا بَعْدَهَا^(٤) ؟ وَمَا الصَّوَابُ فِيهِ ؟ وَهُل وَجْهُهُ أَنَّهُ رَأَى الْأَحْكَامَ تَخْتَلِفُ فِيهَا ، وَالصَّوَابُ أَنْ تَكُونَ وَاحِدَةً ، وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْأَحْكَامُ ؛ لِأَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى تَقْدِيرَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ كُلُّ حَرْفٍ ؛ لِأَنَّ لَامَ الْإِضَافَةِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ هِيَ لَامَ الْابْتِداءِ ؛ لِأَنَّ اخْتِلَافَ

١ = دُخُولُهُ سِيرَةً ، وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ حَالَ الْأُولَى لَمْ يَكُنْ بِدُولَةِ الْآخِرِ مِنْ أَنْ يَتَبعَهُ ؛ لِأَنَّكَ تَعْطُفُ عَلَى دُخُولِكَ فِي حَتَّى ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : سِرْتُ حَتَّى يَدْخُلَهَا زِيدٌ ، إِذَا كَانَ سِيرُكَ يَؤْدِي دُخُولَهُ كَمَا تَقُولُ : سِرْتُ حَتَّى يَدْخُلُهَا ثَقْلَيِّ » . الْكِتَابُ ١ / ٤١٧ ، (بُولَاق) ، ٢٥/٣ - ٢٦ (هَارُون) .

(١) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سِيبُوِيِّ : « وَتَقُولُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَحَتَّى يَدْخُلَهَا زِيدٌ ، لِأَنَّكَ لَوْ قَلْتَ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؛ كَانَ جِيدًا ، وَصَارَتْ إِعَادَتُكَ حَتَّى كِيَاعِدَتِكَ لَهُ فِي : تَبَأَلَهُ وَوَيْلَهُ ، وَمَنْ عَمِرَ مِنْ أَخْوَ زِيدٍ » . الْكِتَابُ ١ / ٤١٧ ، (بُولَاق) ، ٢٦/٣ (هَارُون) .

(٢) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُوِيِّ : « وَاعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَتَطْلُعَ الشَّمْسُ ، يَقُولُ : إِذَا رَفَعْتَ طَلْوَعَ الشَّمْسِ لَمْ يَجِزْ ، وَإِنْ نَصَبْتَ وَقَدْ رَفَعْتَ فَهُوَ مَحَالٌ حَتَّى تَنْصَبْ فَعْلَكَ مِنْ قَبْلِ الْعَطْفِ ، فَهَذَا مَحَالٌ أَنْ تَرْفَعَ ، وَلَمْ يَكُنْ الرَّفْعُ لِأَنَّ طَلْوَعَ الشَّمْسِ لَا يَكُونُ أَنْ يَؤْدِي إِلَيْكَ سِيرُكَ ، فَتَرْفَعَ تَطْلُعَ وَقَدْ حَلَّتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاصِبَةِ ». الْكِتَابُ ١ / ٤١٧ ، (بُولَاق) ، ٢٧/٣ - ٢٦ (هَارُون) .

وَمِنْ قَوْلِهِ : يَقُولُ : إِذَا رَفَعْتَ إِلَى قَوْلِهِ : « مِنْ قَبْلِ الْعَطْفِ » . لَمْ يَرِدْ فِي : شَرْحِ السِّيرَافِيِّ ٣/٢٠٦ بِ ، فَلَعْلَهُ تَعْلِيقَةً أَقْحَمَتْ فِي النَّصِّ .

(٣) انْظُرْ هَذَا القَوْلَ فِي : الْكِتَابُ ٢ / ٥٤ ، الْمَقْتَضِبُ ٤ / ١٦٤ ، الْأَصْوَلُ ٢ / ٢٩٨ ، ٣٠٨ . وَمَرَادُ الشَّارِحِ بِالْمَذْهَبِ هُنَا أَنَّ الْمَعْطُوفَ يَغْتَفِرُ فِيهِ مَا لَا يَغْتَفِرُ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مَبْنَىٰ عَلَى أَصْلٍ أَعْمَّ ، وَهُوَ يَغْتَفِرُ فِي الثَّانِي مَا لَا يَغْتَفِرُ فِي الْأَوَّلِ .

انْظُرْ : الْبَصْرَةُ ١ / ١٤٢ ، شَرْحُ المُقدَّمةِ الْمَبْرُولِيَّةِ ٢ / ٨٨٢ ، الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ ٢ / ٤٤٤ - ٤٤٨ .

(٤) قَالَ الْأَخْفَشُ : « أَنَا أَزْعُمُ أَنَّ حَتَّى هَذِهِ هِيَ الَّتِي تَرْفَعُ مَا بَعْدَهَا لِيْسَتْ حَتَّى الَّتِي تَنْصَبُ مَا بَعْدَهَا » . تَعْلِيَاتُ الْأَخْفَشِ بِهَا مِثْلُ الْكِتَابِ ٣ / ٢٧ هـ ١ ، وَذَكَرَ السِّيرَافِيُّ أَنَّ هَذِهِ التَّعْلِيَّةَ وَرَدَتْ فِي نُسْخَةِ مَبْرَرِ مَانِ وَغَيْرِهَا .

انْظُرْ : شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٣ / ٢٠٦ - بِ ، وَانْظُرْ : التَّعْلِيَّةُ ٢ / ١٤٨ .

الْأَحْكَامُ لَا يَتَوَجَّهُ إِلَى اخْتِلَافِ الْوَضْعِ عَلَى تَقْدِيرِ حِرْفَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ لِمَعْنَيِّينِ مُخْتَلِفَيْنِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ حَتَّى ؟ لَأَنَّ اخْتِلَافَ الْأَحْكَامِ عَلَى جِهَةِ اخْتِلَافِ التَّفْرِيعِ ؟ . وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ إِلَى يَوْمِ الْجَمْعَةِ وَحَتَّى أَدْخُلُهَا^(١) ؟ وَلَمْ جَازْ مَعَ أَنَّ الثَّانِي لَا يُشَاكِلُ الْأَوَّلَ ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ عَلَى عَطْفٍ / ١٠٨ / أَجْمَلَةٌ عَلَى جُمْلَةٍ بِاخْتِلَافِ الْمَعْنَى ؟ .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ امْرَئِ الْقِيسِ :

سَرَيْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكِلَّ مَطِيْعَهُمْ . . . وَحَتَّى الْجِيَادُ مَا يُقْدَنْ بِأَرْسَانِ^(٢) ؟
وَهُلْ ذَلِكَ شَاهِدٌ فِي رَفْعِ الْفِعْلِ بَعْدَ حَتَّى مَعَ الْعَطْفِ عَلَى حَتَّى الَّتِي نُصِبَ^(٣)
الْفِعْلُ بَعْدَهَا ؟ .

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ وَسَارَ حَتَّى يَدْخُلُهَا ؟ وَلَمْ جَازْ بِالرَّفْعِ مَعَ اَنْفَصَالِ سِيرِكِ مِنْ

(١) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سَبِيْوِيْهِ : (وَيَحْسُنُ أَنْ تَقُولُ : سِرْتُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَحَتَّى أَدْخُلُهَا ، كَمَا يَحْوُزُ أَنْ تَقُولَ : سِرْتُ إِلَى يَوْمِ الْجَمْعَةِ وَحَتَّى أَدْخُلُهَا) . الْكِتَابُ ١ / ٤١٧ ، (بُولَاق)، ٣ / ٢٧ (هَارُون).

(٢) مِنَ الطَّوِيلِ ، مِنْ قَصِيدَةِ مَطْلِعِهَا :

قِفَا تَبْكِ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبِ وَعَرْفَانِ . . . وَرَسِّمْ عَفَقَتْ آيَاتُهُ مُنْذُ أَزْمَانِ

وَقَبْلِ الشَّاهِدِ :

وَمَجْرِ كُفَلَانِ الْأَنْيَمِ بِالْبَغْ . . . دِيَارَ الْعَدُوِّ ذِي زُهَاءِ وَأَرْكَانِ
الْأَجْرِ : الْجِيَشُ الْكَثِيرُ ، وَالْفَلَانُ : جَمْعُ غَالَ وَهُوَ الْوَادِي الْكَثِيرُ الشَّجَرُ ، وَالْأَنْيَمُ : جَبَلٌ بِطْنٌ عَاقِلٌ بَيْنِ
الْيَمَامَةِ وَالْمَدِينَةِ قَرْبَ الرَّسَّ مِنْ بَلَادِ الْقَصِيمِ ، وَذُو زَهَاءٍ : أَيُّ هُوَ يُحَذِّرُ حَزَرًا وَلَا يَكُنْ ضَبْطُ عَدْدِهِ . وَقَوْلُهُ :
وَحَتَّى الْجِيَادُ مَا يُقْدَنْ بِأَرْسَانِ : يَعْنِي أَنَّ الْخَيْلَ كُلُّهُ ، فَطَرَحَتْ أَرْسَانُهَا عَلَى أَعْنَاقِهَا ، وَتُرْكَتْ تَمْشِي ، وَلَمْ
يَحْتَاجُوا إِلَى قَوْدَهَا ؛ لِأَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ نَشَاطُهَا ، فَإِذَا خَلَتْ لَمْ تَذَهَّبْ يَمِينًا وَلَا شَمَالًا . اَنْظُرْ : شَرْحُ أَبِيَّاتِ
سَبِيْوِيْهِ لَابْنِ السَّيْرَافِيِّ ٢ / ٦٠ - ٦١ ، مَعْجمُ الْبَلَدانِ ١ / ٢٧١ .

وَانْظُرْ : دِيْوَانَهُ ٩٣ ، الْكِتَابُ ٣ / ٢٧ ، مَعْانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ١ / ١٣٣ ، فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ لِلْسَّجْسَتَانِيِّ ١٠١ ،
الْمَقْتَضِبُ ٢ / ٣٩ ، شَرْحُ أَبِيَّاتِ سَبِيْوِيْهِ لِلنَّحَاسِ ٢٩٠ ، الْجَمْلُ ١٨٣ ، التَّعْلِيقَةُ ٢ / ١٤٩ ، شَرْحُ أَبِيَّاتِ
سَبِيْوِيْهِ لَابْنِ السَّيْرَافِيِّ ٢ / ٦١ - ٦٠ ، التَّبَرِيزِيُّ ١ / ٤٢٠ ، تَحْصِيلُ عَيْنِ الْذَّهَبِ ١ / ٤١٧ ، الْخَلْلُ ٨٦ - ٨٨ ،
الْمَصْبَاحُ ٢ / ٥٠٣ - ٥٠١ ، إِيْضَاحُ شَوَاهِدِ الْإِيْضَاحِ ١ / ٣٢٣ - ٣٢١ ، الْبَسِطُ ٢ / ٩٠٤ ، شَرْحُ أَبِيَّاتِ
سَبِيْوِيْهِ وَالْمَفْصِلُ ١ / ٢٧١ ، شَرْحُ أَبِيَّاتِ الْمَغْنِيِّ ٣ / ١٠٨ - ١١٢ .

(٤) بِ: تَصْبِبُ .

سِيرِهِ ؟ وَهُل ذَلِكَ لِأَنَّهُ بِمِنْزِلَةِ : سِرْنَا حَتَّى نَدْخُلُهَا ؟ ^(١).

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّى أَسْمَعَ الْأَذَانَ ^(٢) ؟ وَلِمَ لَا يَحُوزُ بِالرَّفْعِ ؟ وَهُل ذَلِكَ لِأَنَّهُ بِمِنْزِلَةِ : سِرْتُ حَتَّى يُؤَذِّنَ النَّاسُ ، فَذِكْرُ السَّمْعِ - هاهنا - لِيُسْمَعَ الْكَلَامُ ؟ .

وَمَا حُكْمُ : سِرْتُ حَتَّى أَكِلُّ ؟ وَلِمَ جَازَ بِالرَّفْعِ ، وَلِمَ يَجُزُ : سِرْتُ حَتَّى أَصْبَحَ ، إِلَّا بِالنَّصْبِ ؟ ^(٣).

الجواب :

الذِي يَحُوزُ فِي حَتَّى التِي الْعَمَلُ فِيهَا مِنِ اثْنَيْنِ إِجْرَاؤُهَا عَلَى أَنَّ الْأَوَّلَ إِذَا لَمْ يَصْلُحْ أَنْ يَكُونَ سَبِيلًا أَدَى إِلَى الثَّانِي ؛ امْتَنَعَ الرَّفْعُ مِنِ الثَّانِي ، كَقُولُكَ : وَقَفْتُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، لَا يَحُوزُ مِثْلُ هَذَا إِلَّا بِالنَّصْبِ ؛ لِأَنَّ وَقْوَفَكَ لَا يُؤَدِّي إِلَى طَلَوعِ الشَّمْسِ ؛ لِأَنَّهُ سَوَاءٌ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ فَالشَّمْسُ تَطْلُعُ فِي وَقْتِهَا ^(٤) .

فَلَا يَحُوزُ فِي مِثْلِ هَذَا الرَّفْعِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ الرَّفْعُ إِلَّا وَالْفِعْلُ الْأَوَّلُ أَدَى إِلَى وَقْعِ الثَّانِي ؛ لِتَكُونَ عَلَى قِيَاسِ أَصْلِهَا فِي الْغَايَا ، وَالذِي يَجْمِعُهُمَا ^(٥) الْمُنْتَهِي ، إِلَّا أَنَّ الْغَايَا مُنْتَهِيَ مُجَرَّدٌ مِنْ مَعْنَى الْمُسَبَّبِ كَتَجْرِيدِ : وَقَفْتُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَمُنْتَهِيَ وَقْوَفَكَ طَلَوعُ الشَّمْسِ ، وَلَا يَكُونُ بِسَبِيلٍ لَهُ ، فَهَذَا غَايَا وَمُنْتَهِيَ مُجَرَّدٌ ، فَأَمَّا : سِرْتُ

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : سِرْتُ وَسَارَ حَتَّى نَدْخُلُهَا ، كَأَنَّكَ قَلْتَ : سِرْنَا حَتَّى نَدْخُلُهَا ». الكتاب ١ / ٤١٧ (بولاق) ، ٢٧ / ٣ (هارون).

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : سِرْتُ حَتَّى أَسْمَعَ الْأَذَانَ ، هَذَا وَجْهُهُ وَحْدَهُ النَّصْبُ ؛ لِأَنَّ سِيرَكَ لِيُسْمَعَ الْأَذَانَ ، إِنَّمَا يُؤَدِّي الصُّبُحُ ». الكتاب ١ / ٤١٧ ، ٤١٧ / ٣ (بولاق) ، ٢٧ / ٣ (هارون).

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَلَكِنَّكَ تَقُولُ : سِرْتُ حَتَّى أَكِلُّ ؛ لِأَنَّ الْكَلَالَ يُؤَدِّي سِيرَكَ ، وَتَقُولُ : سِرْتُ حَتَّى أَصْبَحَ ؛ لِأَنَّ الْإِصْبَاحَ لَا يُؤَدِّي سِيرَكَ ، إِنَّمَا هِيَ غَايَا طَلَوعُ الشَّمْسِ ». الكتاب ١ / ٤١٨ - ٤١٧ (بولاق) ، ٢٧ / ٣ (هارون).

(٤) ماذكره الشارح هو مذهب البصريين ، أما الكوفيون فيحيزنون الرفع . انظر : الكتاب ٣ / ٢٥ ، معاني القرآن للفراء ١ / ١٣٤ ، المقتضب ٢ / ٤١ ، الأصول ٢ / ١٥٢ ، الارتفاع ٢ / ٤٠٥ .

(٥) ب : يحملها .

حتى أدخلُها مأْمنَعْ ؛ فهو مُنْتَهِي سيرك ، الأول سببُ الثاني ، والمعنى معنى الحال ، فلما أخرجَت إلى معنى الحال ؛ لم يكن بُد من أن يُشاكلَ بها معنى الغاية التي هي على تقديرِ : إلى أنْ .

وإنما جرى هذا فيما كان العملُ فيه من اثنينِ ؛ لأنَّ الأَغْلَبَ عليه أن لا يكونَ أحدُ العملَيْنِ سببًا لآخرِ إذا كانَ من اثنينِ .

وتقولُ : سرْتُ حتَّى يدخلُها زيدٌ ، بالنصبِ ؛ لأنَّ الأَظْهَرَ أن لا يكونَ سيرك / ١٠٨ ب سببًا لدخولِ زيدٍ ، فإنْ كان سببًا له بائِنَكَ حَمْلَتَه حتَّى دَخَلَ ، أو سَأَلْتَه في ذلك ، أو ماجرى هذا المجرى مَا يُؤْدِي فيه السَّيْرُ الذي كانَ مِنْكَ إِلَى دخولِ زيدٍ ؛ جاز الرَّفْعُ ^(١) ، كائِنَكَ سَأَلْتَه حتَّى سارَ مَعَكَ ، فصارَ بِنَزْلَةٍ : سرنا حتَّى نَدْخُلُها . فاما : سرْتُ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؛ فليس فيه إلا النصبَ .

وتقولُ : سرْتُ حتَّى يَدْخُلُها ثقلي ، وسرْتُ حتَّى يَدْخُلُها بَدَنِي ، فالرَّفْعُ في هذا أَحْسَنُ ^(٢) .

وقرأًا مجاهدًا : ﴿ وَذَلِكُلُوا حَتَّى يَقُولُ الرَّسُولُ [وَالَّذِينَ آمَنُوا] ﴾ بالرَّفْع على أنَّ الْزَّلْزَلَةَ سببٌ أَدَى إلى قولِ الرَّسُولِ ^(٣) .

وأما قراءةُ النَّاسِ بالنصبِ ؛ فعلى معنى الغاية ، كأنَّه قيلَ : وذلِكُلُوا إلى أن يقولَ الرَّسُولُ ، فهو مُنْتَهِي الْزَّلْزَلَةَ على معنى الغاية المُجرَّدةِ من تَضْمُنِ السببِ ، وإنْ كانَ في حقيقةِ معناه قدْ كانت الْزَّلْزَلَةُ سببًا لقولِ الرَّسُولِ ^(٤) .

(١) ذكر سيبويه هذين الوجهين . انظر : الكتاب ٣/٢٥ ، ٢٦ .

(٢) ذكر سيبويه في هذين المثاليين الرفع ، ولم يتعرض للنصب ؛ لأنَّه كان يتحدث عن أحد شروط الرفع وهو أن يكون ماقبل حتى سببًا لما بعدها ، ثم جاء بالمثلين وبين أن ذلك الشرط يتحقق فيهما ، ولم ينص على جواز النصب ؛ لأنَّ الشرط ليس له . انظر : الكتاب ٣/٢٥ .

وترجيح الشارح للرفع فيه نظرٌ ؛ لأنَّ النصب واجبٌ إذا كان الفعل مستقبلًا ، والرفع واجبٌ إنْ كان الفعل للحال ، والمثالان يحملان الوجهين .

(٣) ساقط من : ب .

(٤) انظر توجيه القراءتين في : معاني القرآن للفراء ١٣٢ - ١٣٣ ، معاني القرآن للأخفش ١٢٧ / ١ - ١٢٨ ، المقتضب ٤٢ / ٢ ، معاني القرآن وإعرابه ١ / ٢٨٦ ، إعراب القرآن ١ / ٣٠٤ - ٣٠٥ ، الحجة ٣٠٦ / ٢ - ٣٠٧ ، شرح الهدایة ١٩٦ - ١٩٧ ، كشف المشكلات ١ / ١٥٥ - ١٥٦ ، الخرر الوجيز ١٥٦ / ٢ ، وضع البرهان ١ / ٢٠٤ ، الموضع ١ / ٣٢٤ ، البيان ١ / ١٥١ - ١٥٠ ، التبيان ١ / ١٧٢ .

وتقولُ : سِرْتُ حَتَّى يَدْخُلُهَا زِيدٌ وَأَدْخُلُهَا^(١) ، لَا يَجُوزُ فِي الثَّانِي إِلَّا النَّصْبُ ؛
لَا نَهَى مَعْطُوفٌ عَلَى مَنْصُوبٍ لِيُسَمِّ لَهُ مَوْضِعٌ غَيْرُ النَّصْبِ .

وتقولُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَيَدْخُلُهَا زِيدٌ ، فَلَا يَصْلُحُ فِي الثَّانِي النَّصْبُ^(٢)
بِالْحِمْلِ عَلَى التَّأْوِيلِ ؛ لَا نَهَى الْأَوَّلَ مَرْفُوعٌ لِتَأْوِيلِ لَهِ إِلَّا بِالرَّفْعِ .

وتقولُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَحَتَّى يَدْخُلُهَا زِيدٌ ، فَهَذَا يَجُوزُ إِذَا ذُكِرَتْ (حَتَّى)
ثَانِيَةً ؛ لَا نَهَى تَكُونُ عَلَى تَقْدِيرِ الْغَايَةِ ، وَتَكُونُ الْأُولَى عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفِ الْابْتِداءِ^(٣) .

وتقولُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، كُلُّ هَذَا يَجُوزُ إِذَا ذُكِرَتْ
حَتَّى ثَانِيَةً ؛ لَا نَهَى التَّقْدِيرَ يَصِحُّ فِي أَنْ تَكُونَ الْأُولَى حَرْفًا مِنْ حَرْفِ الْابْتِداءِ ،
[وَالثَّانِيَةُ غَايَةٌ]^(٤) ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ حَرْفًا مِنْ حَرْفِ الْابْتِداءِ [٤] ، وَهِيَ غَايَةٌ فِي
حَالٍ وَاحِدَةٍ .

وَلَا يَجُوزُ : سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلُهَا وَتَطْلُعُ الشَّمْس^(٥) ، عَلَى مَذْهَبِ مَنْ قَالَ : رَبُّ
رَجُلٍ وَأَخِيهِ^(٦) ؛ لَا نَهَى التَّقْدِيرَ فِي هَذَا : رَبُّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ لَهُ ، وَلَا يَصِحُّ التَّقْدِيرُ فِي حَتَّى
/ ١٠٩ / عَلَى أَنْ تَكُونَ حَرْفًا مِنْ حَرْفِ الْابْتِداءِ ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ غَايَةٌ عَلَى تَقْدِيرِ
إِلَى أَنْ .

وَالْأَخْفَشُ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ حَتَّى التِّي تَرَفَعُ مَا بَعْدَهَا لَيْسَ حَتَّى التِّي تَنْصِبُ
مَا بَعْدَهَا^(٧) .

(١) انظر : الكتاب ٢٥/٣ .

(٢) في أ ، ب : إِلَّا النَّصْبُ ، والصَّواب مَا أَثْبَتَهُ اعْتِمَادًا عَلَى مَا ذُكِرَ فِي مَسَائِلِ الْبَابِ ، وَعَلَى مَا فِي الْكِتَابِ ٢٥/٣ - ٢٦ - .

(٣) انظر : الكتاب ٢٥/٣ ، شرح السيرافي ٣/٢٠٦ ب ، التعليقة ٢/١٤٧ - ١٤٨ .

(٤) ساقَطَ مِنْ : ب .

(٥) انظر : الكتاب ٢٥/٣ - ٢٦ - ٢٧ ، شرح السيرافي ٣/٢٠٦ ب ، التعليقة ٢/١٤٨ .

(٦) انظر ماتقدم في ص : ٣٥٨٤٥ .

(٧) انظر ماتقدم في ص : ٤٥٨٤٥ .

ووجه قوله في ذلك أنها - وإن كانت الصيغة واحدة - فمنزلتها كمنزلة لام الابتداء ولام الإضافة في اختلاف المعاني والأحكام ، وذلك يوجب أن لام الابتداء غير لام الإضافة ، وإن كانت الصورة واحدة .

والصواب مذهب سيبويه في أنها واحدة^(١) ، لأن اختلاف الأحكام والمعاني إذا لم يتوجه إلا على اختلاف وضع الحرف ؛ صار منزلة حرفين مختلفين في الصورة ؛ فلهذا كانت لام الابتداء غير لام الإضافة ، وليس كذلك حتى في حروف الابتداء وحروف الغاية ؛ لأنها إنما تختلف الأحكام فيها والمعاني بحسب ما يصحبها من : أن ، أو تحريرها من هذا الحرف ، وذلك لا يخرجها من أن يكون أصل وضعها على حد واحد ، فتكون حرفاً واحداً ليس بمنزلة لام الابتداء ولام الإضافة ، ولكن بمنزلة الحرف الذي تصحبه : أن ، فينصب به ، ويُجرد من : أن ، فلا ينصب به ، وذلك كحروف العطف في : الواو ، والفاء ، وأو .

وتقول : سرت إلى يوم الجمعة وحتى دخلها^(٢) ، فتعطف بحرف الابتداء على حرف الغاية^(٣) ، وإن خرج عن المشاكلة ؛ لأن عطف جملة على جملة باختلاف المعنى .

وقال أمرؤ القيس :

سَرَيْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكِلَّ مَطِيَّهُمْ . . . وَحَتَّى الْجِيَادُ مَا يُقَدِّنَ بِأَرْسَانِ^(٤)

(١) يرى الفارسي أن ليس هنا خلاف بين سيبويه والأخفش ؛ إذ يقول بعد أن أورد قول الأخفش : « وهكذا قول الخليل وسيبوه : إن التي ينصب بعدها الفعل هي التي تخفض الاسم ، والتي يرفع الفعل بعدها هي بمنزلة حرف من حروف الابتداء ». التعليقة ٢ / ١٤٨ ، وقد أشار سيبويه إلى هذا في : الكتاب ١٧ / ٣ ، ١٨ ، ٢٤ .

فالشارح قد فهم من كلام الأخفش أن حتى الابتدائية في أصل الوضع غير الجارة ، فهما حرفان مختلفان ابتداء . والفارسي فهم أن الابتدائية غير الجارة في الحكم والمعنى .

(٢) انظر : الكتاب ٣ / ٢٧ .

(٣) يري أن حتى الابتدائية عطفت على إلى .

(٤) نقدم تخریجه في ص : ٨٤٦ .

فهذا شاهد في أنه يصلاح أن يعطى بها^(١) وهي حرف من حروف الابتداء عليها وهي حرف على معنى الغاية^(٢).

وذكر سيبويه أن هذه التي يبتدا بعدها الاسم هي التي يرتفع بعدها الفعل^(٣)، وذلك يدل على أنها في الموضعين حرف من حروف الابتداء.

وتقول : سرت وسار حتى ندخلها ، فظاهر هذا التفصيل يقتضي أن الفعلين لم يجتمعوا في معنى السبب ، ولكن قد أجاز / ١٠٩ ب سيبويه الرفع على أنه فعل للتأكيد ، ومعناه : [سربنا]^(٤) حتى ندخلها ، فهذا لا يمتنع^(٥) .

وتقول : سرت حتى أسمع الأذان ، فوجهه سيبويه على النصب ، ولم يسوع في مثل هذا الرفع^(٦) ، ووجه ذلك أنه كلام مبني على الغرض ؛ إذ الغرض في هذا : سرت حتى يؤذن الناس ، وإنما دخل (أسمع) على ضرب من ضروب التأكيد ، وليس يمتنع لو كان غرضه أن يسمع الأذان ، لا الأذان يرفع ؛ لأنَّه يصير سيره أدى إلى سماعه الأذان هناك ، ولو لم يسر لم يسمع الأذان في ذلك الموضع ، وهذا شبيه باللغز خروجه عن أغراض الناس في غالب الأمر.

وتقول : سرت حتى أكل ؛ لأنَّ سيرك أدى إلى الكلال.

وسرت حتى أصبح ، لا يجوز إلا بالنصب ؛ لأنَّ سيرك لا يؤدي إلى الصبح ، إنما يؤدي إليه طلوع الفجر^(٧) .

(١) أي : يصلح أن تكون معطوفة.

(٢) انظر : شرح السيرافي ٢٠٦/٣ ب.

(٣) انظر : الكتاب ١٨/٣.

(٤) تكملاً يقتضيها السياق.

(٥) انظر : الكتاب ٢٧/٣.

(٦) انظر : الكتاب ٢٧/٣.

(٧) انظر : المصدر السابق.

باب الفسائِع^(١)

الغرض فيه :

أن يُبَيَّنَ مَا يَجُوزُ فِي الْفَاءِ مَا لَا يَجُوزُ^(٢).

مسائل هذا الباب :

ما الذي يجوز في الفاء من الإعمال؟ وما الذي لا يجوز؟ ولم ذلك؟
 ولم لا يجوز أن يتتصب الفعل بعدها في الواجب؟ وهل ذلك لأن غير الواجب
 مُفْرَغٌ على الواجب، فهو أحق بالتفريع الذي يقع فيها على تقدير إضمار: أن؛ لأنَّه
 يُشَعِّرُ بذلك المَوْقِعُ الذي هو أَحَقُّ به؟.

ولم جاز أن تخرج عن العطف إلى نصب الفعل بإضمار: أن؟ وهل ذلك
 للتصرُّف في وجوه العطف بعطف مفرد على مفرد، واسم على اسم، و فعل على
 فعل، وجملة على جملة، واسم مقدر على اسم مقدر وهو الذي يقع في هذا الباب؟.
 وما حكم: لاتأيني فتحدثني^(٣)? ولم جاز النصب فيه على وجهين: لاتأيني
 محدثاً، ولا تأيني فكيف تحدثني^(٤)؟

(١) انظر : الكتاب / ٤١٨ (بولاق) ، ٢٨/٣ (هارون).

(٢) تحدث سيبويه في الباب عن أحكام الفعل بعد الفاء : النصب على إضمار أن ، والعطف ، والاستئناف . وفصل الحديث عن إضمار أن ، وما ذكره مواضع الإضمار ، وصلة وجوبه ، و Shawahed ، وتأويل الكلام معه ، والتنظير له بالعطف على التوهم ، وغير ذلك .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « تقول : لاتأيني فتحدثني ، لم ترَد أن تدخل الآخر فيما دخل فيه الأول ، فتقول : لاتأيني ولا تحدثني ، ولكنك لما حوت المعني عن ذلك تحول إلى الاسم ، كأنك قلت : ليس يكون منك إثبات فحدث ، فلما أردت ذلك استحال أن يضم الفعل إلى الاسم ، فأضمرها أن ، لأنَّ أن مع الفعل بمنزلة الاسم ، فلما نوروا أن يكون الأول بمنزلة قولهم : لم يكن إثبات ، استحالوا أن يضموا الفعل إليه ، فلما أضمروا أن حسن ، لأنَّه مع الفعل بمنزلة الاسم ». الكتاب / ٤١٨ (بولاق) ، ٢٨/٣ (هارون).

(٤) ذكر سيبويه هذين المعينين في مواضع من الباب ، منها قوله : « فالنصب على وجهين من المعاني : أحدهما : ماتأيني فكيف تحدثني ، أي : لو أتيتني لحدثني ، وأما الآخر : فما تأيني أبداً إلا لم تحدثني ؛ أي : منك إثبات كثير ولا حديث منك ». الكتاب / ٤١٩ (بولاق) ، ٣٠/٣ (هارون).

وقوله : « فالنصب هاهنا كالنصب في : ماتأيني فتحدثني ، إذا أردت معنى : ماتأيني محدثاً ». الكتاب / ٤٢٠ (بولاق) ، ٣٢/٣ (هارون).

وَمِنْ أَيْنَ خَرَجَ الْعَطْفُ بِالفَاءِ إِلَى مَعْنَى الْحَالِ؟ وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي الْجَوابِ مُعَلَّقٌ بِسَبَبِهِ، كَمَا هُوَ فِي الْحَالِ مُعَلَّقٌ بِالْفَعْلِ الَّذِي هُوَ بِمِنْزِلَةِ الْوَقْتِ لَهُ، فَإِذَا نُفِيَ / ١١٠ سَبَبُهُ، انتَفَى بِاِنْتِفَائِهِ، كَمَا أَنَّهُ إِذَا نُفِيَ الْفَعْلُ؛ نُفِيَ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ وَقْتٌ وَقَعَ فِيهِ، أَوْ حَالٌ وَقَعَ فِيهَا؟.

وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَعْنَيَيْنِ؟ وَهُلْ أَحَدُهُمَا عَلَى نَفْيِ الْإِتِيَانِ رَأْسًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْآخَرُ؟ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَنْفِي إِتِيَانًا وَقَعَ فِي حَالٍ حَدِيثٍ، أَوْ إِتِيَانًا هُوَ سَبَبُ الْحَدِيثِ؟^(١). وَلَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ^(٢) تَظَهَرَ (أَنْ) مَعَ الْفَاءِ^(٣)? وَهُلْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ الْأُولَى مَدْلُولٌ عَلَيْهِ غَيْرُ مُصَرَّحٍ^(٤) بِهِ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي عَلَى قِيَاسِهِ؟ وَلَمْ جَازِ مَعَ إِضْمَارِ (أَنْ) تَضَمَّنْ مَعَانِي لَا تَكُونُ فِي التَّمثِيلِ بِإِظْهَارِ : أَنْ^(٣)? وَهُلْ ذَاكَ لِأَنَّهَا لَمَّا اخْتَرَلَتْ تَضَمَّنَتْ الْفَاءُ مَعْنَى الْجَوابِ؛ لِلصَّرْفِ عَنِ الْعَطْفِ إِلَى وَجْهٍ آخَرَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ الْعَطْفُ أَحَقُّ بِهَا أَنْ تَجْرِيَ عَلَى لَفْظِ الْفَعْلِ؟ وَمَانَظِيرُ إِضْمَارِ (أَنْ) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجُوزُ إِظْهَارُهَا فِي : لَا يَكُونُ، وَأَخْوَاتِهَا فِي بَابِ الْإِسْتِشَاءِ؟^(٥).

وَلَمْ لَا يَجُوزُ : لَمْ آتَكَ فَحَدِيثٌ، إِذَا تَقْدِيرُ عَلَيْهِ؟^(٦).

(١) هَذَا الْفَرْقُ يُشَعَّرُ بِهِ كَلَامُ سِيبُويهِ السَّابِقِ فِي صِ: ٨٥٢ هـ.

(٢) مَعَادُ فِي : أَ.

(٣) هَذَا سُؤَالٌ عَنْ قَوْلِ سِيبُويهِ : « وَأَنْ لَا تَظَهَرْ هَاهُنَا ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ فِيهَا مَعَانِي لَا تَكُونُ فِي التَّمثِيلِ ، كَمَا لَا يَقُولُ مَعْنَى الْإِسْتِشَاءِ فِي لَا يَكُونُ وَنَحْوُهَا إِلَّا أَنْ تُضْمَرُ ، وَلَوْلَا أَنَّكَ إِذَا قَلْتَ : لَمْ آتَكَ ، صَارَ كَأَنَّكَ قَلْتَ : لَمْ يَكُنْ إِتِيَانًا ؛ لِمْ يَكُونْ هَاهُنَا ؛ لِمْ يَكُونْ وَنَحْوُهَا إِلَّا بِإِضْمَارِ أَنْ ». الْكِتَابُ / ١ ٤١٨ (بُولَاق)، ٣/٢٨ (هَارُون).

(٤) أَ، بِ : مَطْرَحٍ.

(٥) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُويهِ : « وَلَا يَجُوزُ إِظْهَارُ الْمُضْمَرِ فِي : لَا يَكُونُ ، وَنَحْوُهَا ». الْكِتَابُ / ١ ٤١٨ (بُولَاق)، ٣/٢٨ (هَارُون).

(٦) هَذَا السُّؤَالُ عَنْ قَوْلِ سِيبُويهِ : « لَا تَقُولُ : لَمْ آتَكَ فَحَدِيثٌ ». وَقَوْلُهُ : « فَإِذَا قَلْتَ : لَمْ آتَكَ ، صَارَ كَأَنَّكَ قَلْتَ : لَمْ يَكُنْ إِتِيَانًا . وَلَمْ يَجُزْ أَنْ تَقُولُ : فَحَدِيثٌ ؛ لِأَنَّهُ هَذَا لَوْ كَانَ جَائزًا لَأَظْهَرَتْ أَنْ ». الْكِتَابُ / ١ ٤١٨ (بُولَاق)، ٣/٢٨ (هَارُون).

وما الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ (١) :

مَشَائِيمُ لَيْسُوا مُصْلِحِينَ عَشِيرَةً . . . وَلَا نَاعِبٌ إِلَّا بَيْنِ غُرَابُهَا (٢) ؟
 وَلِمَ اسْتَشْهَدَ عَلَى مَا يَجُوزُ وَيَحْسُنُ فِي الْكَلَامِ بِمَا لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الْضَّرُورَةِ (٣) ؟
 وَهُلْ ذَلِكَ لَأَنَّهُمَا قَدْ اجْتَمَعَا فِي الْحَمْلِ عَلَى مُقْدَرٍ لَمْ يُذَكَّرْ ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا أَقْوَى
 مِنَ الْآخَرِ ، فَفِيهِ بَيْانٌ لِلْحَمْلِ بِالْعَطْفِ عَلَى مُقْدَرٍ ؟

وَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ :

وَمَا زَرْتُ سَلْمَى أَنْ تَكُونَ حَبِيبَةً . . . إِلَيْهِ وَلَادَيْنِ بِهَا أَنَا طَالِبُهُ (٤) .

(١) عَزِي الْبَيْتُ فِي الْكِتَابِ الْمُطَبَّعِ ، وَفِي شَرْحِ الرَّمَانِيِّ أَيْضًا إِلَى شَاعِرِينَ :

أ - فَعْزِي فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ إِلَى الْفَرَزْدَقَ ، وَهُوَ مُفَرِّدٌ فِي دِيْوَانِهِ ١٢٣ / ١ . وَانْظُرْ : الْكِتَابُ ٢٩ / ٣ .

ب - وَعَزِي قَبْلًا إِلَى الْأَخْوَصِ الْرِّيَاحِيِّ ، وَقَدْ يُصَحَّفُ إِلَى الْأَخْوَصِ الْمَهْمَلَةِ ، وَهُوَ زَيْدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَتَابِ الْيَرْبُوعِيِّ ، شَاعِرٌ مُخْضَرٌ . انْظُرْ لِتَرْجِمَتِهِ : الإِصَابَةُ ١ / ٥٨٣ ، الْخَزَانَةُ ٤ / ١٦٣ - ١٦٥ ،
 وَالْبَيْتُ لَهُ فِي : الْكِتَابُ ١ / ١٦٥ ، ٣٠٦ ، شَرْحِ الرَّمَانِيِّ ١ / ٥٢ ب ، ٥٣ .

وَفِي نَسْخَةِ السِّيرَافِيِّ عَزِي الْبَيْتُ فِي الْمَوْضِعِ كُلَّهُ إِلَى الْأَخْوَصِ . انْظُرْ : شَرْحِ السِّيرَافِيِّ ٢ / ٨١ ب ،
 ٣ / ٢٠٧ ب .

وَهُوَ الرَّاجِحُ ، وَيَشَهِدُ لَهُ مَا ذُكِرَ فِي مَنَاسِبَهُ هَذَا الشِّعْرُ . انْظُرْ : شَرْحُ أَبِيَاتِ سِبْبُوِيِّ لَابْنِ السِّيرَافِيِّ ٢ / ١٥٠ ،
 فَرْحَةُ الْأَدِيبِ ٣٣ ، لِبَابُ الْأَلْبَابِ ٩٢ ، الْخَزَانَةُ ٤ / ١٥٩ - ١٦١ .

(٢) مِنَ الْبَحْرِ الطَّوِيلِ ، مِنْ قَصِيْدَةِ عَدْتُهَا سَتَّةً وَعَشْرَوْنَ بَيْتًا ، قَالَهَا الْأَخْوَصُ الْيَرْبُوعِيُّ فِي قَتَالِ كَانَ بَنْ قَوْمَهُ وَبَنِي
 دَارَمْ ، وَقَدْ بَقَى مِنْهَا أَبِيَاتٌ أَوْلَاهَا :

لَيْسَ بِيَرْبُوعٍ إِلَى الْعُقْلِ حَاجَةٌ . . . سَوْى دَنَسٍ يَسُودُ مِنْهُ ثَيَابُهَا

وَرَوَى سِبْبُوِيِّ الشَّاهِدُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : وَلَا نَاعِبًا ، وَلَا شَاهِدَ فِيهِ هُنَّا . انْظُرْ : الْكِتَابُ ١ / ١٦٥ . مَشَائِيمُ :

جَمْعُ مَشْؤُومٍ ، وَأَرَادَ بَهْمَ بْنِ دَارَمْ . وَالتَّعَيْبُ : صَوْتُ الْغَرَابِ . انْظُرْ : الْخَزَانَةُ ٤ / ١٦٠ - ١٦١ .

انْظُرْ : دِيْوَانُ الْفَرَزْدَقِ ١ / ١٢٣ ، الْكِتَابُ ١ / ١٦٥ ، ٣٠٦ ، ٢٩ / ٣ ، إِصْلَاحُ الْمُنْطَقِ ١٥١ ، الْبَيَانُ وَالْتَّبَيِّنُ ٢ / ٢٦١ ،
 الْحَيْوَانُ ٣ / ٤٣١ ، شَرْحُ السِّيرَافِيِّ ٢ / ٨١ ب ، ٣ / ٢٠٧ ب ، التَّكْمِيلَةُ ٤٨٢ ، شَرْحُ أَبِيَاتِ سِبْبُوِيِّ ١ / ٤٨٢ ،
 الإِصْلَاحُ ٣١٩ - ٣٢٠ ، شَرْحُ أَبِيَاتِ سِبْبُوِيِّ ١ / ٧٤ - ٧٦ ، الْخَصَائِصُ ٢ / ٣٥٤ ، رِسَالَةُ الْفَغْرَانِ ٣٣٦ ،
 فَرْحَةُ الْأَدِيبِ ٣٤ - ٣٢ ، تَشْكِيفُ الْلِّسَانِ ٢٤٠ ، إِيَاضَةُ شَوَّاهِدِ الْإِيَاضَةِ ٢ / ٨٦٥ - ٨٦٦ ، أَمَالِيُّ السَّهْمِيُّ ٨٥ ،
 لِبَابُ الْأَلْبَابِ ٩٢ أ - ب ، ١٤٢ ، الْخَزَانَةُ ٤ / ١٥٨ - ١٦٣ .

(٣) يَعْنِي التَّنْتَظِيرُ لِإِضْمَارِ أَنْ بَعْدَ الْفَاءِ وَهُوَ حَسْنٌ فِي الْكَلَامِ بِالْعَطْفِ عَلَى التَّوْهُمِ ، وَهُوَ خَاصٌّ بِالْمَرْضِ.

(٤) مِنَ الطَّوِيلِ ، مِنْ قَصِيْدَةِ مَطْلَعِهَا :

تَقُولُ ابْنَةُ الْغَوْثَى مَالِكُ هَاهُنَا . . . وَأَنْتَ قَيْمِيُّ مَعَ الشَّرْقِ جَانِبُهِ

سَلْمَى : أَحَدُ جَبَلِ طَيْئَى .

انْظُرْ : دِيْوَانَهُ ٩٣ ، الْكِتَابُ ٢ / ٢٩ ، شَرْحُ أَبِيَاتِ سِبْبُوِيِّ لِلنَّحَاسِ ٢٩١ ، شَرْحُ أَبِيَاتِ سِبْبُوِيِّ لَابْنِ
 السِّيرَافِيِّ ٢ / ١٠٣ - ١٠٤ ، شَرْحُ عَيْنَ كَاتِبِ سِبْبُوِيِّ ١٨٣ ، تَحْصِيلُ عَيْنِ الذَّهَبِ ١ / ٤١٨ ، = /

فَلِمْ جَازَ : وَلَادِينِ ؟ ^(١) .

وَقُولُ زَهِيرٍ ^(٢) :

بَدَا لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكَ مَاضِي . . . وَلَا سَابِقٌ شَيْئاً إِذَا كَانَ جَائِيَا ^(٣) .
 وَمَانَظِيرُ انتصَابِ الْفَعْلِ بَعْدَ الْفَاءِ عَلَى وُجُوهٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ اليمِينِ وَغَيْرِهَا ^(٤) .
 وَلِمَ قُدْرَ : مَا تَأْتَيْنِي فَتُحَدِّثُنِي ، عَلَى وَجْهَيْنِ : مَا تَأْتَيْنِي فَكَيْفَ تُحَدِّثُنِي ،
 وَمَا تَأْتَيْنِي أَبَدًا إِلَّا لَمْ تُحَدِّثُنِي ^(٥) .

= الإنْصَاف ١ / ٣٩٥ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ٢٣٩ ب ، المغني ٢ / ٥٢٦ ، المقاصد النحوية ٢ / ٥٥٦ ،
 شرح شواهد المغني ٢ / ٨٨٥ - ٨٨٦ ، شرح أبيات المغني ٧ / ١٣٦ - ١٣٨ .

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « جرّه لأنّه صار كأنّه قال : لأنّ ». الكتاب ١ / ٤١٨ (بولاقي) ، ٢٩ / ٣ (هارون) .

(٢) البيت يُعزى إلى ثلاثة شعراء :

أ - زهير بن أبي سلمي . انظر : شعره ١٦٩ ، الكتاب ١ / ١٦٥ .

ب - صرمّة بن قيس بن مالك الأوسي (.... - نحو ٥ هـ) ، من بنى النّجار ، عمر مائة وعشرين سنة ،
 أدرك الإسلام ، فأسلم عام الهجرة . انظر : المعارف ٦١ - ٦٢ ، الإصابة ٢ / ١٨٢ - ١٨٣ ، والبيت
 له في : شعر زهير ١٦٧ ، الكتاب ١ / ٣٠٦ .

ج - عبدالله بن رواحة ، رضي الله عنه . انظر : ديوانه ١٦٦ .

وقد صحّح ابن خلف عزوة إلى صرمّة . انظر : باب الألباب ١٩٢ .

(٣) من البحر الطويل ، من قصيدة مطلعها :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ يَرِي النَّاسُ مَأْرِي . . . مِنَ الْأَمْرِ ، أَوْ يَيْدُو لَهُمْ مَابِدَا لِيَا

ويروى الشاهد : ولا سابقاً ، ويروى أيضاً : ولا سابقي . ولا شاهد في الروايتين هنا للعطف على التورّم . انظر :
 الكتاب ١ / ١٦٥ ، شرح شعر زهير ٢٠٨ .

انظر : شعر زهير ١٦٩ ، الكتاب ١ / ١٦٥ ، ١٥٥ / ٢ ، ٣٠٦ ، ٢٩ / ٣ ، ١٥٥ / ٤ ، ١٠٠ ، ٥١ ،
 الأصول ١ / ٢٥٢ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٢١٠ ، الجمل ٨٦ ، شرح السيرافي ٢ / ٨١ ب ، التعليقة
 ٢ / ٢٠٧ ، ١٦٧ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ١ / ٧١ - ٧٤ ، الخصائص ٢ / ٣٥٣ ، الحلل ١١٠ -
 ١١١ ، المفصل ٢٥٦ ، الإنْصَاف ١ / ١٩١ ، باب الألباب ٩٢ ، التخمير ٣ / ٢٥٣ ، شرح أبيات سيبويه
 والمفصل ١٧ ب ، ٢٢٩ ، ب ، الخزانة ٩ / ١٠٢ - ١٠٥ .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « واعلم أنّ ما يتصبّ على باب الفاء قد يتصبّ على غير معنى واحد ، وكل ذلك
 على إضمار أنّ ، إلا أنّ المعاني مختلفة » ، كما أنّ : يعْلَمُ اللَّهُ ، يرتفع كما يرتفع : يذهب زيد ، وعلم اللَّهُ ،
 يتصبّ كما يتصبّ : ذهب زيد ، وفيهما معنى اليمين ». الكتاب ١ / ٤١٩ (بولاقي) ، ٣٠ / ٣ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : ماتأتيني فتحدثني ، فالتصبّ على وجهين من المعاني : أحدهما :
 ماتأتيني فكيف تحدثني ؟ أي : لوأتيني لحدثني ، وأما الآخر : فماتأتيني أبداً إلّا لم تحدثني ؟ أي : منك إتيان
 كثير ، ولا حديث منك ». الكتاب ١ / ٤١٩ (بولاقي) ، ٣٠ / ٣ (هارون) .

ولم جاز رفع الفعل الثاني في : ماتأتيني فتحدثني ؟ وما الفرق بينه / ١١٠ ب وبين النصب في المعنى ؟ ولم لا يكون الأول سبباً للثاني في الرفع ؟^(١).
 وما الشاهد في قوله جل وعز : « لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا »^(٢) ؟ وهل يجوز على معنى : لا يقضى عليهم بالموت فكيف يموتون ؟ وما الفرق بينه وبين الرفع لو تكلم به ؟ وهل النصب أدل على المعنى ؛ لثلا يوهم : فهم يموتون ؟ .
 وما الشاهد في : « هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ، وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ »^(٣) ؟ وهل هو على : ولا يؤذن لهم في النطق ولا يعتذرون ؛ لأن قد حيل بينهم وبين ذاك ؟ .
 ولم جاز : ماتأتيني فتحدثني ، بالرفع على إيجاب الحديث^(٤) .
 وما الشاهد في قول بعض الحارثيين^(٥) :
 غير أنا لم تأتنا بِيَقِينٍ .. فُرَجِي وَكُثُرُ التَّأْمِيلَا^(٦) ؟

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وإن شئت أشركت بين الأول والآخر فدخل الآخر فيما دخل فيه الأول » ، فتقول : ماتأتيني فتحدثني ، كأنك قلت : ماتأتيني وماتحدثني . الكتاب ٤١٩ / ١ (بولاق) ، ٣٠ / ٣ (هارون) .

(٢) من قوله تعالى : « قَاتَلَيْتَ كَفَرِئِا لَهُمْ نَارَ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى ... سَوَّهُ يَخْفَفَ عَنْهُمْ مِنْ كُعَدَّا إِيمَانًا كَذَلِكَ تَجْزِي كُلَّ كَفَوْرٍ » فاطر : ٣٦ .

(٣) المرسلات : ٣٦ ، ٣٥ .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وإن شئت رفعت على وجه آخر ، كأنك قلت : فأنت تحدثنا » . الكتاب ٤١٩ / ١ (بولاق) ، ٣١ / ٣ (هارون) .

(٥) كذا في : الكتاب ٣١ / ٣ ، وعزاه الزمخشري إلى العبراني ، ولم يسمه . انظر : المفصل ٤٤٩ . والعبراني نسبة إلى العبر ، وهو اسم لبطين من تميم . أحدهما : العبر بن عمرو بن تميم بن أدد ، والآخر : العبر بن يربوع . انظر : النسب لأبي عبد الله ٢٣٥ ، ٢٣٧ ، جمهرة أنساب العرب ٢٠٨ ، ٢٢٦ .

(٦) بيت مفرد من الخفيف .

انظر : الكتاب ٣١ / ٣ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٢٩١ ، النكت ٧١٢ / ١ ، تحصيل عين الذهب ٤١٩ / ١ ، المفصل ٤٤٩ ، الرد على النحاة ١٢٧ ، المستوفى ٦٥ / ٢ ، التخمير ٣ / ٢٣٨ ، شرح المفصل ٣٦ / ٧ ، الإيضاح في شرح المفصل ٢ / ٣١ ، شرح الجمل ٢ / ١٤٥ ، المقرب ١ / ٢٦٥ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ٢٢٢ ، شرح الكافية ٢ / ٢٤٧ ، المغني ٢ / ٤٨٠ ، شرح شواهد المغني ٢ / ٨٧٢ ، الخزانة

وَمَا حُكْمُ : مَا أَتَيْنَا فَتُحَدِّثُنَا ؟ وَلَمْ جَازَ بِالنَّصْبِ وَالرَّفْعِ عَلَى : أَنْتَ تُحَدِّثُنَا السَّاعَةَ ، وَجَازَ الرَّفْعُ عَلَى النَّفْيِ ^(١) ؟ وَلَمْ اخْتِيرَ النَّصْبُ ؛ إِذْ لَمْ يُقْلُ : مَا أَتَيْنَا فَحَدَّثْنَا ؟ ^(٢) .

وَلَمْ لَا يَجُوزْ فِي : مَا أَنْتَ مِنَّا فَتَنَصُّرَنَا ، إِلَّا النَّصْبُ ، أَوِ الرَّفْعُ عَلَى الاستئناف ؟ ^(٣) .

وَمَا حُكْمُ : مَا تَأْتِينَا فَتَكَلَّمُ إِلَّا بِالْجَمِيلِ ؟ وَلَمْ فَسَّرْهُ عَلَى : إِنَّكَ لَمْ تَأْتِنَا إِلَّا تَكَلَّمْتَ بِالْجَمِيلِ ؟ وَلَمْ جَازَ بِالرَّفْعِ ؟ ^(٤) .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ :

وَمَا قَامَ مِنَّا قَائِمٌ فِي نَدِيْنَا . . . فَيَنْطِقُ إِلَّا بِالْتِي هِيَ أَعْرَفُ ^(٥) ؟
وَلَمْ خَرَجَ إِلَى إِيْجَابِ النُّطْقِ بِالْتِي هِيَ أَعْرَفُ ؟ .

وَمَا حُكْمُ : لَا تَأْتِينَا فَتُحَدِّثُنَا إِلَّا ازْدَدْنَا فِيكَ رَغْبَةً ؟ وَلَمْ فَسَّرْهُ عَلَى : مَا تَأْتِينِي

(١) هذا السؤال عن قول سيبويه : « مَا أَتَيْنَا فَحَدَّثْنَا ، فَالنَّصْبُ فِيهِ كَالنَّصْبُ فِي الْأُولَى ، وَإِنْ شَتَّ رَفْتَ عَلَى : فَأَنْتَ تُحَدِّثُنَا السَّاعَةَ ، وَالرَّفْعُ فِيهِ يَجُوزُ عَلَى : مَا ». الكتاب ٤٩ / ١ (بولاقي) ، ٣١ / ٣ (هارون) .

(٢) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَإِنَّا أَخِيرَ النَّصْبَ لِأَنَّ الرِّجْهَ هَاهُنَا وَحْدَ الْكَلَامِ أَنْ تَقُولُ : مَا أَتَيْنَا فَحَدَّثْنَا ، فَلَمَّا صَرَفْتَهُ عَنْ هَذَا الْحَدَّ ضَعَفَ أَنْ يَضْمُنْهُ يَفْعُلُ إِلَى فَعْلَتْ ، فَحَمِلْتَهُ عَلَى الْإِسْمِ ، كَمَا لَمْ يَجِزْ أَنْ يَضْمُنْهُ إِلَى الْإِسْمِ فِي قَوْلِهِمْ : مَا أَنْتَ مِنَّا فَتَنَصُّرَنَا ، وَنَحْوُهُ ». الكتاب ٤٩ / ١ (بولاقي) ، ٣١ / ٣ (هارون) .

(٣) هذه المسألة أشار إليها سيبويه في النص السابق .

(٤) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : مَا تَأْتِينَا فَتَكَلَّمُ إِلَّا بِالْجَمِيلِ ، فَالْمَعْنَى أَنَّكَ لَمْ تَأْتِنَا إِلَّا تَكَلَّمْتَ بِالْجَمِيلِ ، وَنَصْبُهُ عَلَى إِضْمَارِ أَنْ كَمَا كَانَ نَصْبُ مَا قَبْلَهُ عَلَى إِضْمَارِ أَنْ ، وَتَشْبِهُ كَتْمِيلَ الْأُولَى وَإِنْ شَتَّ رَفْتَ عَلَى الشَّرْكَةِ كَأَنَّهُ قَالَ : وَمَا تَكَلَّمُ إِلَّا بِالْجَمِيلِ ». الكتاب ٤٩ / ١ (بولاقي) ، ٣٢ / ٣ (هارون) .

(٥) من البحر الطويل ، من قصيدة يفتخر فيها على جرير ، مطلعها :

عَزَّفَتْ بِأَعْشَاشٍ وَمَا كَدَّتْ تَعْزَفُ . . . وَأَنْكَرْتْ مِنْ حَدَّرَاءِ مَا كُنْتَ تَعْرِفُ

يقول : عَزَّفَتْ نَفْسَكَ عَمَّا كُنْتَ فِيهِ مِنْ بَاطِلَكَ . وَحَدَّرَاءُ : امْرَأَةُ الْفَرَزْدَقُ ، وَهِيَ ابْنَةُ زَيْقٍ . انظر : النَّقَائِضُ ٥٤٨ / ٢ .

انظر : ديوانه ٥٦١ / ٢ ، الكتاب ٣ / ٣ ، الأصول ٢ / ١٨٤ ، شرح أبيات سيبويه للتحاسن ٢٩٢ ، النكت ٧١٣ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٢٠ ، الرد على النحاة ١٢٤ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ٤٢٢ ، شرح ابن الناظم ٢٦٧ ، شرح الكافية ٢ / ٢٤٨ ، المخصص ١٣٣ ، توضيح المقاصد ٤ / ٢٠٨ ، المقاصد النحوية ٤ / ٣٩٢ - ٣٩٠ ، شرح الأشموني ٢ / ٢٩٩ ، الخزانة ٨ / ٥٤٠ - ٥٤٣ .

مُحَدِّثًا إِلَى ازْدَدْتُ فِيكَ رَغْبَةً؟^(١).

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ اللَّعِينِ^(٢) :

وَمَا حَالَ سَعْدِيُّ غَرِيبًا بِبَلْدَةٍ . . . فَيُنْسَبَ إِلَّا الزَّبِرْقَانُ لِهِ أَبُ^(٣)؟

وَهُلْ هَذَا عَلَى إِيجَابٍ أَنْ يُنْسَبَ الزَّبِرْقَانُ إِلَى أَنَّهُ أَبٌ لِلْغَرِيبِ؟

وَمَا حُكْمُ : لَا يَسْعَنِي شَيْءٌ فَيَعْجِزَ [عَنْكَ]^(٤)؟ وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْفَاءِ فِيهِ وَبَيْنَ الْوَاءِ؟ / ١١١ وَلِمَ لَا يَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى الْأُولَى؟^(٥).

وَمَا حُكْمُ : مَا أَنْتَ مِنَّا فَتُحَدِّثُنَا؟ وَلِمَ لَا يَجُوزُ الرَّفْعُ عَلَى نَفْيِ الْحَدِيثِ؟^(٦).

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ :

وَمَا أَنْتَ مِنْ قَيْسٍ فَتَنَبَّحْ دُونَهَا . . . وَلَامِنْ تَمِيمٍ فِي الْأَلْهَا وَالْغَلَاصِمِ^(٧)؟

(١) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وتقول : لاتأينا فتحدثنا إلا ازدتنا فيك رغبة ، فالنصب هاهنا كالنصب في : ماتأيني فتحدثني ، إذا أردت معنى : ماتأيني محدثا ، وإنما أراد معنى : ما أتيتني محدثا إلا ازدنت فيك رغبة ». الكتاب ١ / ٤٢٠ (بولاق) ، ٣٢ / ٣ (هارون) .

(٢) اللعنة - نحو ٧٥ هـ .
منازل بن زعمة ، من بني منقر ، من قيم ، وكنيته أبو أكيدر ، شاعر إسلامي في الدولة الأموية ، اعتبر ضللاً والفرزدق ، فلم يلتقطنا إليه فسقط ، ولقب باللعنة - فيما قبل - لما سمعه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ينشد شعراً ، والناس يصلون ، فقال : من هذا اللعنة؟ فعلق به الاسم . انظر : الشعر والشعراء ٤٩٩ / ١ ، الخزانة ٣ / ٣٢ - ٢٠٧ - ٢٠٩ .

(٣) من البحر الطويل .
وغربياً : حال من سعد ، وإن كان نكرة ، والزبرقان هو حصين بن بدر السعدي الشميمي ، من الصحابة - رضي الله عنهم - وهو سيدبني سعد وأشهرهم . انظر : الخزانة ٣ / ٣٢ ، شرح السيرافي ٣ / ٢٠٨ ب ، الكتاب ١ / ٤١٣ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٢٠ ، الرد على النهاة ١٢٤ ، شرح الكافية ٢ / ٢٤٨ ، الخزانة ٣ / ٢٠٦ - ٢٠٧ - ٢٠٩ .

(٤) ساقط من : ب .
هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : لايُسْعِنِي شَيْءٌ فَيَعْجِزَ عَنْكَ ؛ أَيْ : لَا يَسْعَنِي شَيْءٌ فَيَكُونُ عَاجِزاً عَنْكَ ، وَلَا يَسْعَنِي شَيْءٌ إِلَّا لَمْ يَعْجِزْ عَنْكَ ، هَذَا مَعْنَى الْكَلَامِ ، فَإِنْ حَمَلْتَهُ عَلَى الْأُولَى قَبْحُ الْمَعْنَى ؛ لَأَنَّكَ لَا تُرِيدُ أَنْ تَقُولَ : إِنَّ الْأَشْيَاءَ لَا تَسْعَنِي وَلَا تَعْجِزُ عَنِّي ، فَهَذَا لَا يَنْوِي أَحَدٌ ». الكتاب ١ / ٤٢٠ (بولاق) ، ٣٢ / ٣ - ٣٣ (هارون) .

(٥) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وتقول : مَا أَنْتَ مِنَّا فَتُحَدِّثُنَا ، لَا يَكُونُ الْفَعْلُ مُحْمَلًا عَلَى (مَا) ؛ لَأَنَّ الَّذِي قَبْلَ الْفَعْلِ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ ، فَلَمْ يُشَكِّلْ ». الكتاب ١ / ٤٢٠ (بولاق) ، ٣٣ / ٣ (هارون) .

(٦) من البحر الطويل ، من قصيدة مطلعها :

تَحْنُ بِزُورَاءِ الْمَدِينَةِ نَاقِيٍّ . . . حِينَ عَجَولٍ تَبَغِي الْبَوْرَائِمِ

ولم جاز فيه الرفع على :

فُنْرَجِي وَنُكْثِرُ التَّأْمِيلَا ^(١).

ولم يجز على النفي ؟ ^(٢).

وما حكم : ألا ماء فأشربه ، وليته عندنا فيحدثنا ؟ ^(٣).

وما الشاهد في قول أمية بن أبي الصلت :

أَلَا رَسُولَ لَنَا مِنَّا فَيُخْبِرَنَا . . . مَا بَعْدُ غَايَتِنَا مِنْ رَأْسِ مُجْرَانَا ؟ ^(٤).

ولم لا يجوز إلا بالنصب ؟ ^(٥).

= زوراء المدينة : موضع عند سوق المدينة قرب المسجد ، وقيل : سوق المدينة ، والعجلون من النساء والإبل : الواله التي فقدت ولدها ، والبوا : جلد ولد الناقة يُحشى تبناً لتعطف عليه فتدر ، والرائم : العاطفة على ولدها ، واللها : جمع لهاه وهي اللحمة المشرفة على الحلق ، والغلاصم : رأس الخلقوم ، واحدتها غلصمة ، وقد استعار اللها والغلاصم لأعلى القوم . انظر : معجم البلدان ١٥٦ / ٣ ، اللسان ١١ / ٤٢٧ (عجل) ، ١٢ / ٤٢٤ ، ٤٤١ (رأم) ، (غلصم) ، ١٤ / ١٠٠ (بوا) ، ١٥ / ٢٦٢ (لها) .

ورواية الشاهد في الديوان : في الرؤوس الأعظم .

انظر : ديوانه ٢ / ٨٥٦ ، الكتاب ٣ / ٣٣ ، المقتصب ٢ / ١٦ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٢٩٢ ، المسائل النثورة ٤٤ ، التبصرة ١ / ٤٠١ ، دقائق التصريف ٣٦ ، النكت ١ / ٧١٣ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٢٠ ، الرد على النحاة ١٢٤ ، الهمع ٢ / ١٣ .

(١) عجز بيت من الخفيف ، تقدم تخرجه قريباً . انظر ص ٦٥٦ .

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وإن شئت رفعت على قوله : فُنْرَجِي ». الكتاب ١ / ٤٢٠ (بولاق) ، ٣٣ / ٣ (هارون) .

(٣) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وتقول : ألا ماء فأشربه ، ولته عندنا فيحدثنا ». الكتاب ١ / ٤٢٠ (بولاق) ، ٣٣ / ٣ (هارون) .

(٤) من البحر البسيط ، من قصيدة مطلعها :

الحمدُ لِللهِ مُمساناً وَمُضْبَحَا . . . بِاخْتِرِ صَبَحَنَا رَبِّي وَمَسَانَا

الغاية : منتهي ما يصيرون إليه ، والمعنى : ابتداء عملهم وتکليفهم في الدنيا ، وهو مأخوذ من الموضع الذي يبتدىء الفرس الجري منه إذا سبق . انظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ١٦٦ - ١٦٧ .

انظر : ديوانه ٥١٧ ، الكتاب ٣ / ٣٣ ، شرح أبيات سيبويه للنحاس ٢٩٢ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢ / ١٦٦ - ١٦٧ ، التبصرة ١ / ٤٠٢ ، دقائق التصريف ٣٦ ، النكت ١ / ٧١٤ ، تحصيل عين الذهب ١ / ٤٢٠ ، شرح أبيات سيبويه والمفصل ١٢٣ ، الارتفاع ٢ / ٤١١ ، شرح الشذور ٣٠٩ ، المقاصد النحوية ٤ / ٤١٢ - ٤١٣ .

(٥) هذا سؤال عن قول سيبويه : « لا يكون في هذا إلا النصب ؛ لأن الفعل لم تضمه إلى فعل ». الكتاب ١ / ٤٢١ (بولاق) ، ٣٤ / ٣ (هارون) .

الجواب :

الذي يجوز في الفاء من الإعمال نصب الفعل بعدها في الجواب على إضمار :
أن^(١).

ولايجوز ذلك في الواجب ؛ لأنَّه ضربٌ من تفريع العطفِ بعطفِ مُقدَّرٍ على
مُقدَّرٍ يؤذنُ به غيرُ الواجب بمشاكلته له بمعنى الفرع^(٢).

ويَدُلُّ على معنى الفرع فيه مُصاحبةُ الحرفِ له كحرفِ النفي وحرفِ الاستفهامِ
ونحو ذلك من الحروف التي تكونُ في غيرِ الواجب . فالنصبُ في الفاء على الجوابِ
لستةٌ أشياءً : الأمرُ ، والنهيُ ، والاستخارَ^(٣) ، والعرضُ ، والتمنيُ ، والنفي^(٤) .
وتقولُ : ماتأتيني فتحدىني ، بالنصبِ على وجهين :

أحدُهما : ماتأتيني فكيف تحدىني ، وذلك أنك إذا نفيت سببُ الحديثِ ؛
امتنع وجودُ الحديثِ .

والوجهُ الآخرُ : ماتأتيني محدثاً ، وإنْ شئتَ قدرته : ماتأتيني إلا لم تحدئني ،
كأنك قلتَ : ما يكونُ إتيانُ هو سببُ للحديثِ ، وإنْ كانَ قد يكونَ منك إتيانُ
كثيرٌ^(٥) .

(١) إضمارُ أنَّ بعد الفاء مذهبُ البصريين ، وفي المسألة مذاهبُ أخرى منها : أنَّ الناصب هو الفاء بنفسها ، وهو مذهبُ الكسائي والجرمي ، ومنها أنَّ النصب بالخلاف ، وهو مذهبُ الفراء وبعض الكوفيين .

انظر : الكتاب ٢٨/٣ ، معاني القرآن للفراء ١/٢٧ ، معاني القرآن للأخفش ١/٦٥ ، المقتصب ٢/١٣ ،
الأصول ٢/١٥٣ ، شرح السيرافي ٣/٢١٠ ب - ٢١١ ب ، التبصرة ١/٤٠١ ، الإنصاف ٢/٥٥٧ -
٥٥٩ ، شرح الجمل ٢/١٤٣ ، الارتفاع ٢/٤٠٧ - ٤٠٨ .

(٢) مراد الشارح أنَّ العطفَ في باب الفاءِ وغيرِ الواجب تشاكلًا في الفرعية ؛ إذ العطفُ على مصدرٍ مُقدَّرٍ فرعٌ عن
العطف على المصحَّ به ، وغيرِ الواجب فرعٌ عن الواجب .

(٣) يُريد بالاستخار الاستفهام . انظر : المجلد الأول ٢ ، وانظر : الأمالي الشجرية ١/٤٢٤ ، ٣٨٨/١ .

(٤) انظر : معاني القرآن للأخفش ١/٦٥ ، المقتصب ٢/١٣ - ١٤ ، الإيضاح العضدي ٣٢١ ، سر الصناعة
٢/٢٧٠ ، التبصرة ١/٣٣٩ ، ٤٠١ ، المتصدق ٢/١٠٦٠ - ١٠٦١ ، شرح المفصل ٧/٢٦ ، شرح
الجمل ٢/١٤٨ - ١٥٣ .

(٥) انظر في وجهي النصب : الكتاب ٣/٣٢ ، ٣٠/١٣ ، المقتصب ٢/١٥ ، ١٣/٢ ، الأصول ٢/١٥٤ ، شرح السيرافي
٣/٤٠١ - ٤٠٢ ، التبصرة ١/٤٠١ ، شرح المفصل ٧/٢٨ ، شرح الجمل ٢/١٤٥ .

وإنما توجه على هذا التأويل من أجل أن النصب يكون على معنى الجواب الذي الأول فيه سبب للثاني ، فالنصب على وجهين .
ويجوز الرفع فيه على وجهين :

أحدهما : نفي الحديث والإتيان جمياً كما ينتفيان بالواو إذا قلت : ماتأتيني
وماتحدثني .

والوجه الثاني : على إيجاب / ١١ ب الحديث ، كأنك قلت : ما يكون منك
إتيان في المستأنف فأنت تحدثني الآن ^(١) . فالنصب على وجهين ، والرفع على
وجهين .

ولايجوز أن تظهر ^(أ) مع الفاء ، لأن ممحمول على مصدر مدلول عليه لم
يصرح بذلك يجب أن لا يصرح بذلك : أن ، ليشاكل بالثاني الأول ،
ويؤذن ذلك بأنه محمول على مدلول ^(٢) عليه لم يذكر ، وكذلك لا يصرح بذلك
المصدر ، لا يجوز : ماتأتيني فحديث ^(٣) .

ويصلح مع إضمار (أ) تضمن معانٍلات تكون ^(٤) فيها لو ظهرت ^(٥) ؛ لأن

(١) انظر في وجهي الرفع : الكتاب / ٣ - ٣٠ ، المقتصب / ١٥ - ١٦ ، شرح المفصل ٢ / ٢٨ ، ٣٦ ، ٣٧ - ٣٩ ، شرح الجمل ٢ / ١٤٤ - ١٤٥ .

(٢) معاد في : ب .

(٣) قال السيرافي : « فلما لم يكن عطفه على ظاهر لفظه للا يبطل المعنى المقصود به ردوه في التقدير إلى ما لا يبطل معناه ، فجعلوا الأول في تقدير مصدر وإن لم يكن لفظه لفظ المصدر الظاهر ، وجعلوا الثاني مقدراً بمصدر ليس بظاهر ، فذلك قدرت أن فعملت ، ولم تظهر ، وكان التغيير والتقدير والعدول عن الظاهر دلالة على المعنى المقصود ، ولو ظهرت أن لكان المصدر قد ظهر ولم يظهر في المعطوف عليه ، وجعل التغيير لهما كالمشكلة بينهما ، واكتفى بذلك » . شرح السيرافي ٣ / ٢١٢ - ب ، وانظر : الأمالي الشجرية ٢ / ١٤٧ .
وانظر تأويل ماقبل الفاء بمصدر معطوف عليه ما بعدها في : الكتاب ٣ / ٢٨ ، معاني القرآن للأخفش ١ / ٦٦ ، المقتصب ٢ / ١٣ ، الأصول ٢ / ١٥٤ ، التعليقة ٢ / ١٥٠ ، المقتصد ٢ / ١٠٦٢ ، شرح المفصل ٧ / ٢٧ .

وانظر نقد الرضي لهذا التأويل في : شرح الكافية ٢ / ٤٦ .

(٤) معاد في : ب .

(٥) انظر : الكتاب ٣ / ٢٨ .

الصرف عن العطف يؤذن بالحمل على التأويل ، ويُطرّق تضمين المعاني من جهة الجواب الذي يكون الأول فيه سبباً للثاني ، وما يوجبه تقدير السبب من أنه إذا انتفى انتفى المسبب ، لامحالة^(١) ، ومن أنه إذا انتفى أن يكون الفعل سبباً لشيء مع وجوده ؛ لم يكن ذلك الشيء^(٢) .

ونظير إضمار (أن) التي لا يجوز إظهارها الإضمار في : لا يكون وأخواتها في الاستثناء ، فهي في هذا على ذلك القياس^(٣) .

وقال الفرزدق :

مشائيم ليسوا مصلحين عشيرة . . ولاناعب إلا بين غرابها^(٤)
فحمل الثاني بالعطف على مقدر لم يذكر ، فهذا (على قياس حمل الثاني)^(٥)
بالعطف في الفاء على مقدر لم يذكر ، وإن كان أحدهما قوياً يجوز في الكلام ؛ لأن
دلالة الفعل على المصدر أقوى من دلالة (ليس) على الباء في الخبر ؛ فلهذه العلة لم
يجز إلا في الضرورة^(٦) ، وجاز بالفاء في الكلام ، فالقياس إنما هو الحكم اللطيف
الذي يفهم من أحد الشيئين فيه الآخر ، وإن اختلفت العلل ، وعلى ذلك أنسد
الأبيات الآخر^(٧) .

وفي التنزيل : ﴿ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا ﴾ فهذا نصب على جواب
النفي ، كأنه^(٨) قيل : لا يقضى عليهم بالموت فيموتون^(٩) ؛ لأن من تدبّر الله - جل

(١) يشير الشارح إلى الوجه الأول من وجهي النصب . انظر ص : ٨٦٠ .

(٢) وهذا إشارة إلى الوجه الثاني . انظر ص : ٨٦٠ .

(٣) انظر هذا التنظير في : الكتاب ٢/٣ ، ٢٨/٣ ، شرح السيرافي ٣/٢١٢ ب ، التعليقة ٢/١٥٠ .

(٤) تقدم تخریجه في ص : ٨٥٤ .

(٥) معاد في : أ ، ب .

(٦) يعني العطف على الترهم . وانظر : التعليقة ٢/١٥١ - ١٥٢ .

(٧) يعني بيت الفرزدق وبيت زهير . انظر ص : ٨٥٤ ، ٨٥٥ .

(٨) معاد في : أ .

(٩) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٤/٢٧١ .

وعزٌّ - فيما يكون من ١١٢ حوادث الأمور أن يُقدم القضاء به ، فصار على معنى : لا يُقضى عليهم بالموت فكيف يموتون ^(١) ، ولا يصح الوجه الآخر من جهة المعنى ^(٢) . ولو رفع : فيموتون ^(٣) ؛ لاحتَمَلَ في التأويل : فهم يموتون ، وهو خطأ في المعنى ، فالنَّصْبُ أَبْعَدُ مِنَ الغَلَطِ فِي التَّأْوِيلِ ^(٤) .

وفي التَّنْزِيلِ : « هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ، وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ » ، فهذا بالرَّفْعِ عَطْفًا عَلَى الْفِعْلِ الْمَرْفُوعِ ^(٥) ، وليس فيه إبهام يقتضي الغلط في التأويل .

وقال بعضُ الْحَارِثِيِّينَ :

غَيْرَ أَنَا لَمْ تَأْتَنَا بِيَقِينٍ . . . فَنُرَجِّي وَنُكْثِرُ التَّأْمِيلَ ^(٦)

فهذا على الإيجاب ، كأنَّه قال : فَنَحْنُ نُرَجِّي ^(٧) .

وتقولُ : مَا أَتَيْنَا فَتُحَدِّثُنَا ، فَيَحْسُنُ فِيهِ النَّصْبُ وَالرَّفْعُ ^(٨) عَلَى : فَإِنْ تُحَدِّثُنَا الْآنَ ، وَيَضْعُفُ فِيهِ الرَّفْعُ عَلَى نَفْيِ الْفِعْلِ ؛ لِأَنَّ الَّذِي قَبْلَهُ ماضٍ ، وَلَكِنَّهُ يَجُوزُ ؛ لِأَنَّهُ

(١) انظر : المقتضب ٢/١٧.

(٢) يعني : لا يُقضى عليهم ميتين ، أو لا يُقضى عليهم إلا ميتوا . انظر : ماتقدم في ص : ٨٦٠ .

(٣) الرفع قراءة الحسن . انظر : إعراب القرآن ٣/٣٧٤ ، المحتسب ٢/٢٠١ .

(٤) تقدم أن الرفع بعد الفاء على أحد وجهين . العطف على الفعل السابق ، وهو جائز في الآية ، فيكون المعنى : لا يُقضى عليهم ولا يموتون . انظر : إعراب القرآن ٣/٣٧٤ ، المحتسب ٢/٢٠٢ .

والآخر : الاستئناف ، وهو لا يصح في الآية كما ذكر الشارح .

ومراد الشارح - هنا - أن الرفع لما احتمل هذا الوجه الفاسد - كان أبعد من النصب ، وقد يُحاجَبُ عن هذا بأنَّ النصب يكون على وجهين أيضاً ، وأحدهما - كما ذكر الشارح قريباً - لا يصح في الآية .

وقد رَجَحَ ابن جني النصب من وجه آخر ، حيث يقول : « قراءة العامة في هذا أوضح وأشرح ، وذلك لأنَّ فيها نفي سبب الموت ، وهو القضاء عليهم ، وإذا حُذِفَ السبب فالمسبب أشدُّ انتفاءً ». المحتسب ٢/٢٠٢ .

(٥) قال الفراء : « نُوَيْتَ بِالْفَاءِ أَنْ يَكُونَ نَسْقاً عَلَى مَا قَبْلَهَا ، وَاخْتِيرُ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْآيَاتِ بِالْتُّونِ ، فَلَوْ قَيْلَ : فَيَعْتَذِرُوا ؛ لَمْ يَوْافِقُ الْآيَاتِ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ : « لَا يَقْخَنُ عَلَيْهِمْ فَيَمْوَتُوْا » بِالنَّصْبِ ، وَكُلُّ صَوَابٍ ». معاني القرآن ٣/٢٢٦ . وانظر : إعراب القرآن ٥/١٢٢ ، التعلقة ٢/١٥٣ ، كشف المشكلات ٢/١٤٢١ ، البيان في غريب إعراب القرآن ٢/٤٨٨ ، التبيان ٢/١٢٦٥ ، الفريد ٤/٦٠٥ .

(٦) تقدم مخرجاً في ص : ٨٥٦ .

(٧) انظر : الكتاب ٣/٣١ ، شرح السيرافي ٣/١٢١٣ ، المستوفى ٢/٦٥ ، شرح المفصل ٧/٣٧ ، شرح الجمل ٢/١٤٥ .

(٨) ب : الرفع والنصب .

عَطْفُ فُعْلٍ عَلَى فُعْلٍ^(١) ، وَلَوْ كَانَ اسْمًا لَمْ يَجُزْ ، كَقُولُكَ : مَا أَنْتَ مِنَ الْفَتَّاصُرَا ، لَا يَجُوزُ بِالرَّفْعِ عَلَى النَّفْيِ^(٢) .

وَتَقُولُ : مَا تَأْتَيْنَا فَتَكَلَّمُ إِلَّا بِالْجَمِيلِ ، فَهَذَا عَلَى إِيجَابِ التَّكَلُّمِ بِالْجَمِيلِ ؛ لِإِدْخَالِ (إِلَّا) بَعْدَ حَرْفِ^(٣) النَّفْيِ^(٤) .
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقَ :

وَمَاقَامَ مِنَ قَائِمٍ فِي نَدِيَنَا . . . فَيَنْطَقُ إِلَّا بِالْتِي هِيَ أَعْرَفُ^(٥) .
وَتَقُولُ : لَا تَأْتَيْنَا فَتُحَدِّثَنَا إِلَّا أَزْدَدْنَا فِيكَ رَغْبَةً ، وَلَا يَصْلُحُ عَلَى الْوَجْهِ الْآخَرِ مِنْ أَجْلِ^(٦) .
وَقَالَ اللَّعِينُ :

وَمَا حَلَّ سَعْدِيْ غَرِيبًا بِبَلْدَةٍ . . . فَيُنْسَبَ إِلَى الزَّبْرِقَانِ لَهُ أَبٌ^(٧) .
فَهَذَا عَلَى وَجْهِيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ إِذَا حَلَّ الْغَرِيبُ بِبَلْدَةٍ انْتَسَبَ إِلَى الزَّبْرِقَانِ لِشَرْفِهِ .
وَالْوَجْهُ الْآخَرُ : إِذَا حَلَّ غَرِيبًا ؛ كَانَ الزَّبْرِقَانُ لَهُ أَبًا ؛ لِحَنْوَهُ عَلَيْهِ ، فَهَذَا عَلَى
الْمِبَالَغَةِ فِي تَعَطُّفِ الزَّبْرِقَانِ عَلَيْهِ فِي [كُلُّ]^(٨) [بَلْدَةٍ]^(٩) .

(١) انظر : الكتاب ٣/٣١ ، شرح السيرافي ٣/٢١٢ بـ ٢١٣ .

(٢) يعني بالاعطف على مدخل عليه النفي . انظر : الكتاب ٣/٣ ، المقتصب ٢/١٦ ، شرح السيرافي ٣/٢١٣ ، شرح الجمل ٢/١٤٥ .

(٣) ب : حروف .

(٤) قال السيرافي : قوله : مَا تَأْتَيْنَا فَتَكَلَّمُ إِلَّا بِالْجَمِيلِ ، وَلَا تَأْتَيْنَا فَتُحَدِّثَنَا إِلَّا أَزْدَدْنَا فِيكَ رَغْبَةً ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا النَّحْرُونَ مَا فِيهِ حَرْفُ الْاسْتِثنَاءِ إِذَا نَصَبَ ، فَهُوَ عَلَى وَجْهٍ وَاحِدٍ مِنْ وَجْهِي النَّصَبِ بَعْدَ الْجَحْدِ كَأَنَّكَ قَلْتَ : مَا تَأْتَيْنَا مَتَكَلِّمًا إِلَّا بِالْجَمِيلِ ، وَلَا تَأْتَيْنَا مَحْدُثًا إِلَّا أَزْدَدْنَا فِيكَ رَغْبَةً » . شرح السيرافي ٣/٢١٣ . وانظر : الكتاب ٣/٣٢ .

(٥) تقدم تخریجه في ص : ٨٥٧ .

(٦) انظر ما تقدم في : هـ ٤ .

(٧) تقدم تخریجه في ص : ٨٥٧ .

(٨) ساقط من : ب .

(٩) سياق البيت يقتضي أنَّ المعنى : إِذَا تَغَرَّبَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَعْدٍ - وَهُمْ رَهْطُ الزَّبْرِقَانِ بْنُ بَدْرٍ - فَسُئِلَ عَنْ نَسْبِهِ : يَنْتَسِبُ إِلَى الزَّبْرِقَانِ لِشَرْفِهِ وَشَهْرِهِ . انظر : الخزانة ٣/٢٠٧ .
وَعَلَى هَذَا فَالْوَجْهِ الثَّانِي مَا ذُكِرَ الشَّارِبُ بَعِيدٌ .

وتقولُ : لا يَسْعُنِي شَيْءٌ فَيَعْجِزُ عَنْكَ ، فَهَذَا عَلَى : لا يَسْعُنِي شَيْءٌ عَاجِزاً عنْكَ ، وَلَا يَصْلُحُ الوجهُ الْآخَرُ ، وَلَا الرَّفْعُ / ١١٢ بٌ ؛ لَأَنَّهُ لَا يَصِحُّ فِي الْمَعْنَى ؛ إِذْ هُوَ فِي الْمَعْنَى : لا يَسْعُنِي شَيْءٌ أَصْلًا ، وَلَا يَعْجِزُ عَنْكَ شَيْءٌ^(١).

وقال الفرزدقُ :

وَمَا أَنْتَ مِنْ قَيْسٍ فَتَنَبَّحْ دُونَهَا . . . وَلَامِنْ تَقِيمٍ فِي اللَّهِ وَالْغَلَاصِمِ^(٢) فَهَذَا بِالنَّصْبِ عَلَى جَوابِ النَّفْيِ ، وَلَا يَجُوزُ الرَّفْعُ عَلَى نَفْيِ الْفِعْلِ^(٣) ، وَلَكِنْ عَلَى قَوْلِهِ :

فَنَرَجِي وَنُكْثِرُ التَّأْمِيلَ^(٤)

وتقولُ : أَلَا مَاءَ فَأَشْرَبَهُ ، وَلَيْتَهُ عِنْدَنَا فِي حَدَّثَنَا ، فَهَذَا عَلَى جَوابِ التَّمَنِي^(٥).

وقال أمية بن أبي الصَّلتُ :

أَلَا رَسُولُنَا مَنْ فَيَخْبِرَنَا . . . مَا يُعْدُ غَايَتِنَا مِنْ رَأْسٍ مُجْرَانَا^(٦)

فَهَذَا لَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا النَّصْبُ ؛ لَأَنَّ الَّذِي قَبْلَهُ اسْمٌ ، فَيُحْمَلُ عَلَى الْمَصْدَرِ بِإِضْمَارٍ : أَنْ ، وَلَا يَصْلُحُ فِيهِ الرَّفْعُ عَلَى الإِيجَابِ ؛ لَأَنَّهُ دَاهِلٌ فِي التَّمَنِي^(٧).

(١) قال السيرافي : وأما قوله : لا يَسْعُنِي شَيْءٌ فَيَعْجِزُ عَنْكَ ، فليس إلا وجه واحد ، كأنك قلت : لا يَسْعُنِي شَيْءٌ إِلَّا يَعْجِزُ عَنْكَ ، ولا يَسْعُنِي شَيْءٌ عَاجِزاً عَنْكَ ، ولو حملته على الوجه الآخر من النصب فَسَدَ الْكَلَامَ ؛ لَأَنَّ تَقْدِيرَهُ : لا يَسْعُنِي شَيْءٌ فَكَيْفَ يَعْجِزُ عَنْكَ ذَلِكَ الشَّيْءُ ، وَمِنْ الْخَالِ أَنْ لَا يَسْعُنَ شَيْءٌ ، وَمِنْ الْخَالِ أَنْ كُلُّ مَا لَا يَسْعُنَ لَا يَعْجِزُ عَنِ الْخَاطِبِ ، وَالرَّفْعُ فِي الْوَجْهَيْنِ - أَيْضًا - فَاسِدٌ ؛ لَأَنَّهُ يَؤُولُ مَعْنَاهُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَسْعُنَ شَيْءًَ». شرح السيرافي ٣/٢١٣ أ . وانظر : الكتاب ٣٢ - ٣٣ ، الارتفاع ٤١٢/٢ .

(٢) تقدم مخرجًا في ص : ٨٥٨ .

(٣) إنما امتنع الرفع على العطف لأن المعطوف عليه اسم . انظر ص : ٢٥٨٦٤ .

(٤) عجز بيت تقدم تخرجه في ص : ٨٥٦ .

(٥) ومراد الشارح أن (تبعد) يجوز رفعه على الاستثناف . انظر : الكتاب ٣/٣٣ ، المقتصب ٢/١٦ .

(٦) يعني المثال الثاني ، أما الأول فالفاء فيه جواب للعرض .

(٧) تقدم تخرجه في ص : ٨٥٩ .

(٧) يعني أن وجهي الرفع لا يصلحان في البيت ، فالعطف لا يصلح لأن ماقبل الفاء اسم . والاستثناف - وهو ماسماه الرفع على الإيجاب - متنبع من جهة المعنى ؛ لأن (يخبرنا) داخل في التمني . وانظر : الكتاب ٣/٣٤ ، شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ٢/١٦٦ .

نَهَامٌ [١] بِابِ الْفَاءِ :

مَسَائِلُ :

ما حُكْمُ : أَلَا تَقْعُ الماءَ فَتَسْبَحُ ؟ وَلِمَ جَازَ : فَتَسْبَحُ ، بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ ؟ وَمَا الفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي الْمَعْنَى ؟ وَهُل ذَلِكَ عَلَى أَنَّ أَحَدَهُمَا الْفِعْلُ الْأُولُ فِيهِ سَبَبٌ فِي الْثَّانِي ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْآخَرُ ؟ ^[٢]

وَما حُكْمُ : أَلَمْ تَأْتَنَا فَتُحَدِّثَنَا ؟ وَلِمَ جَازَ بِالنَّصْبِ وَالْجَزْمِ ^[٣] ؟ وَمَا الفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي الْمَعْنَى ؟ وَلِمَ جَازَ النَّصْبُ مَعَ أَنَّ الْأُولَى عَلَى مَعْنَى الإِيجَابِ ؟ إِذَا النَّفْيُ الَّذِي يَدْخُلُ ^[٤] عَلَيْهِ حِرْفُ الْإِسْتِفَهَامِ يَخْرُجُ إِلَى الإِيجَابِ ؟ وَهُل ذَلِكَ لِأَنَّ الْكَلَامَ جَرَى عَلَى مَجْرِي الْلَّفْظِ مِنِ الْإِسْتِفَهَامِ ؛ لِأَنَّهُ يَرْتَفِعُ عَلَى أَصْلِ الإِيجَابِ ^[٥] ، كَأَنَّهُ قَالَ : أَلَمْ يَكُنْ إِتِيَانُ هُوَ سَبَبُ الْحَدِيثِ ؟ .

وَمَا الشَّاهِدُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ ^[٦] :

(١) ساقط من : بِ .

(٢) هذا سؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : أَلَا تَقْعُ الماءَ فَتَسْبَحُ ، إِذَا جَعَلْتَ الْآخَرَ عَلَى الْأُولَى ، كَأَنَّكَ قَلْتَ : أَلَا تَسْبَحُ ، وَإِنْ شَتَّ نَصْبَتَهُ عَلَى مَا انْتَصَبَ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ ، كَأَنَّكَ قَلْتَ : أَلَا يَكُونُ وَقْعَةً فَإِنْ تَسْبَحَ ، فَهَذَا تَمْثِيلٌ وَإِنْ لَمْ يُتَكَلَّمْ بِهِ ، وَالْمَعْنَى فِي النَّصْبِ أَنَّهُ يَقُولُ : إِذَا وَقَعْتَ سَبَحْتَ ». الكتاب ١ / ٤٢١ (بولاق) ، ٣ / ٣٤ (هارون) .

(٣) هذا السؤال عن قول سيبويه : « وَتَقُولُ : أَلَمْ تَأْتَنَا فَتُحَدِّثَنَا ، إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى الْأُولَى ، وَإِنْ كَانَ عَلَى الْأُولَى جَزَمْتَ ». الكتاب ١ / ٤٢١ (بولاق) ، ٣ / ٣٤ (هارون) .

(٤) بِ : لَا يَدْخُلُ .

(٥) تقدم قريباً أنَّ الرفع على الإيجاب يعني به الاستئناف بعد الفاء ، ولم ينكشَفْ لِي وجه الاعتلال به لحمل الكلام على ظاهره من الاستفهام .

ولا يسع أن يكون مراده : أَنَّ الْكَلَامَ فِي النَّصْبِ مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ حَمِلَ عَلَى حَقِيقَتِهِ - وَهِي الإِيجَابُ - لَرَفَعَ الْفِعْلَ ، وَامْتَنَعَ النَّصْبُ .

(٦) القائل هو : الْبُرْحُ بْنُ مُسْهِرٍ بْنِ الْجُلَاسِ الطَّائِي ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ ، قِيلَ : أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَوَفَدَ عَلَى الرَّسُولَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مِنْ شُعُرَاءِ الْحَمَاسَةِ . انظر : الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ ٧٥ ، شَرْحُ أَبْيَاتِ الْمَعْنَى ٢ / ٢٣٩ - ٢٤١ ، شَعْرُ طَيْنٍ